الشِّفَا

بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ الْمُصْطَفَى

الجزء الثاني

لِلقَاضِي عِيَاضْ

أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي

٤٧٦ - ٥٤٤ هـ

تقديم وتحقيق

طه عبد الرؤوف سعد

من علماء الأزهر الشريف

خالد بن محمد بن عثمان

مركز أهل السنة بركات رضا

شارع امام احمد رضا، فوربندر - غوجرات - الهند

الشفا

بتعريف حقوق المصطفى

للقاضي عياض

أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي

٤٧٦-٥٤٤ هـ

تقديم وتحقيق

طه عبد الرؤوف سعد

من علماء الأزهر الشريف

خالد بن محمد بن عثمان

الجزء الثاني

مركز اهل السنة بركات رضا

شارع الإمام أحمد رضا، فوربندر، غوجرات (الهند)

Marfat.com

وَ لَوْ اَنَّهُمْ إِذْ ظَّلَمُوْا اَنْفُسَهُمْ جَاءُوْكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللّٰهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُوْلُ لَوَجَدُوا اللّٰهَ تَوَّابًا رَّحِيْمًا

(النساء : ٦٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٢٦ هـ	٢٠٠٥ م

الترقيم الدولي 81.89234-62-5

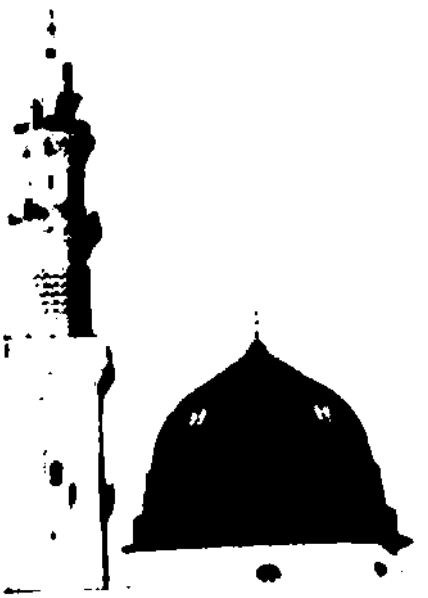

ناشر

مركز اهل السنة بركات رضا

شارع الإمام أحمد رضا، فوربندر، غوجرات(الهند)

Imam Ahmad Raza Road, Porbandar (Guj-india)

الهاتف : 0091-286-2220886

الجوال : 9824277786, 9879377786

البريد الإكتروني hamdani786@hotmail com

Marfat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

القسم الثاني

فيما يجب على الأنام من حقوقه ﷺ

قال القاضي أبو الفضل ـ رحمه الله ـ : وهذا قسم لخصنا فيه الكلام في أربعة أبواب على ما ذكرناه في أول الكتاب، ومجموعها في وجوب تصديقه واتباعه في سنَّتِه وطاعته، ومحبته ومناصحته، وتوقيره، وبره وحكم الصلاة عليه والتسليم، وزيارة قبره ﷺ.

Marfat.com

الباب الأول

الفصل الأول

في فرض الإيمان به ووجوب طاعته واتباع سنته

إذا تقرر بما قدمناه ـ ثبوت نبوته وصحة رسالته، وجب الإيمان به وتصديقه فيما أتى به؛ قال الله تعالى: ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنزَلْنَا ﴾ [التغابن ٨]. وقال: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [الفتح ٨، والأحزاب ٤٥] وقال: ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف ١٥٨]

فالإيمان بالنبي محمد ﷺ واجب متعين لا يتم إيمان إلا به ولا يصح إسلام إلا معه؛ قال الله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا ﴾ [الفتح ١٣]

حدثنا أبو محمد الخشني الفقيه بقراءتي عليه، حدثنا الإمام أبو عليٍّ الطبري، حدثنا عبد الغافر الفارسي، حدثنا ابن عمرويه، حدثنا ابن سفيان، حدثنا أبو الحسين، حدثنا أمية بن بسطام، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا روح، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله ﷺ؛ قال: **«أُمرتُ أنْ أقاتلَ الناس حتى يشهدوا أن لا إله الله، ويُؤمنوا بي وبما جئتُ به؛ فإذا فعلوا ذلك عَصَمُوا مني دماءهم وأموالهم إلاَّ بحقِّها، وحسابُهم على الله»**[1].

قال القاضي أبو الفضل وفقه الله:

والإيمان به ﷺ هو تصديقُ نُبوَّته ورسالة الله له، وتصديقُه في جميع ماجاءَ به وما قاله، ومطابقةُ تصديق القلب بذلك شهادةُ اللسان بأنه رسولُ الله ﷺ؛ فإذا اجتمع التصديق به بالقلب، والنطقُ بالشهادةِ بذلك باللسان، ثمَّ الإيمان به والتصديقُ له كما وردَ في هذا الحديث نفسه من رواية عبد الله بن عُمَر ـ رضي الله عنهما ـ: **«أُمِرْتُ أن أُقاتلَ الناس حتى يشْهدوا أنْ لا إله إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله»**[2].

وقد زاده وضوحًا في حديث جبريل؛ إذ قال: أخبرني عن الإسلام، فقال النبي ﷺ:

---

(١) صحيح أخرجه مسلم (٢١).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)

Marfat.com

«أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسولُ الله»[١] وذكر أركان الإسلام.

ثم سأله عن الإيمان فقال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ...» الحديث.

فقد قرر أن الإيمان به محتاجٌ إلى العقد بالجنان، والإسلام به مضطر إلى النطق باللسان.

وهذه الحالة المحمودة التامة.

وأما الحالُ المذمومة فالشهادة باللسان دون تصديق القلب، وهذا هو النفاق؛ قال الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] أي: كاذبون في قولهم ذلك عن اعتقادهم وتصديقهم، وهم لا يعتقدونه؛ فلما لم تُصدِّق ذلك ضمائرهُم لم ينفعهم أن يقولوا بألسنتهم ما ليس في قلوبهم؛ فخرجوا عن اسم الإيمان، ولم يكن لهم في الآخرة حُكمه؛ إذ لم يكن معهم إيمان، ولحقوا بالكافرين في الدرك الأسفل من النار، وبقي عليهم حكم الإسلام، بإظهار شهادة اللسان في أحكام الدنيا المتعلقة بالأئمة وحكام المسلمين الذين أحكامهم على الظواهر، بما أظهروه من علامة الإسلام؛ إذ لم يجعل للبشر سبيل إلى السرائر، ولا أمروا بالبحث عنها؛ بل نهى النبي ﷺ عن التحكم عليها؛ وذم ذلك وقال: «هلا شققتَ عن قلبه؟!»[٢].

والفرق بين القول والعقد ما جُعل في حديث جبريل: الشهادة من الإسلام، والتصديقُ من الإيمان.

وبقيت حالتان أُخريان بين هذين:

إحداهما: أن يُصدِّق بقلبه ثم يُخترم قبل اتساع وقتٍ للشهادة بلسانه؛ فاختلف فيه؛ فشرط بعضهم من تمام الإيمان القول والشهادة به ورآه بعضهم مؤمنا مستوجبًا للجنة؛ لقوله ﷺ: «يَخْرُج من النار من كان في قَلْبه مِثقالُ ذَرَّةٍ من إيمان»[٣]؛ فلم يذكر سِوَىٰ ما في القلْبِ.

وهذا مؤمنٌ بقلبه غير عاص ولا مفرطٌ بترك غيره.

وهذا هو الصحيح في هذا الوجه.

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٥٠، ٤٧٧٧)، ومسلم (٩).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (٦٨٧٢)، ومسلم (٩٦).
(٣) صحيح أخرجه البخاري (٢٢، ٦٥٦٠)، ومسلم (٣٠٤).

Marfat.com

الثانية: أن يُصدِّق بقلبه ويُطول مَهَلَه، وعلم ما يلزمه من الشهادة فلم ينطق بها جملة ولا استشهد في عمره ولا مرة؛ فهذا اختلف فيه أيضًا؛ فقيل: هو مؤمن؛ لأنه مصدق، والشهادة من جملة الأعمال؛ فهو عاص بتركها غير مخلد في النار.

وقيل: ليس بمؤمن حتى يقارن عقده شهادة اللسان؛ إذ الشهادة إنشاء عقد والتزام إيمان؛ وهي مرتبطة مع العقد، ولا يتم التصديق مع المهلة إلا بها.

وهذا هو الصحيح.

وهذا نبذ يفضي إلى متسع من الكلام في الإسلام والإيمان وأبوابهما، وفي الزيادة فيهما والنقصان، وهل التجزي ممتنع على مجرد التصديق لا يصح فيه جملةً، وإنما يرجع إلى ما زاد عليه من عمل، أو قد يُعرض فيه لاختلاف صفاته وتباين حالاته؛ من قوة يقين، وتصميم اعتقاد، ووضوح معرفة، ودوام حالة، وحضور قلب.

وفي بسط هذا خروج عن غرض التأليف؛ وفيما ذكرنا غنية فيما قصدنا إن شاء الله تعالى.

الفصل الثاني

في وجوب طاعته

وأما وجوب طاعته، فإذا وجب الإيمان به وتصديقه فيما جاء به وجبت طاعته؛ لأن ذلك مما أتى به؛ قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ٢٠]، وقال: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ٣٢]

وقال: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢]

وقال: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤].

وقال: ﴿مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]

وقال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]

وقال: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]

وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤]

فجعل تعالى طاعة رسوله طاعته، وقرن طاعته بطاعته، ووعد على ذلك بجزيل الثواب؛

Marfat.com

وأوعد على مخالفته بسوء العقاب، وأوجب امتثال أمره واجتناب نهيه.

قال المفسرون والأئمة: طاعة الرسول التزام سنته والتسليم لما جاء به.

وقالوا: ما أرسل الله من رسولٍ إلا فرض طاعته على من أرسله إليه.

وقالوا: من يطع الرسول في سنته يطع الله في فرائضه.

وسئل سهل بن عبد الله عن شرائع الإسلام؛ فقال ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧].

وقال السمرقندي: يقال: أطيعوا الله في فرائضه، والرسول في سنته.

وقيل: أطيعوا الله فيما حرم عليكم، والرسول فيما بلغكم.

ويقال: أطيعوا الله بالشهادة له بالربوبية، والنبي بالشهادة له بالنبوة.

حدثنا أبو محمد بن عتاب بقراءتي عليه، حدثنا حاتم بن محمد، حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن خلف، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا البخاري، حدثنا عبدان، أخبرنا عبد الله، حدثنا يونس، عن الزهري، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني**»(١).

فطاعة الرسول من طاعة الله؛ إذ الله أمر بطاعته؛ فطاعته امتثال لما أمر الله به، وطاعة له. وقد حكى الله عن الكفار في دركات جهنم: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولاْ﴾ [الأحزاب: ٦٦]؛ فتمنوا طاعته حيث لا ينفعهم التمني.

وقال ﷺ «**إذا نهيتك عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»(٢).

وفي حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ؛ عنه ﷺ: «**كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى**» قالوا: يا رسول الله؛ ومن يأبى؟ قال: «**من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى**»(٣).

وفي الحديث الآخر الصحيح عنه ﷺ: «**مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومًا، فقال: يا قوم إني رأيت الجيش بعيني، وإني أنا النذير العُرْيان، فالنجاءَ؛ فأطاعته**

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٢٩٥٧، ٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).
(٣) صحيح أخرجه البخاري (٧٢٨٠).

Marfat.com

طائفة من قومه، فأدلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا؛ وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم، فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من أطاعني واتبع ما جئت به، ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق»[1].

وفي الحديث الآخر في مثله: «كمثل من بنى داراً وجعل فيها مأدبة وبعث داعيًا؛ فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة؛ فالدار الجنة والداعي محمد ﷺ فمن أطاع محمداً فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً فقد عصى الله، ومحمد فَرْقٌ بين الناس»[2].

الفصل الثالث

في وجوب اتباعه، وامتثال أمره، والاقتداء بهديه

وأما وجوب اتباعه وامتثال سنته والاقتداء بهديه؛ فقد قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقال: ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٨]

وقال: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]. أي ينقادوا لحكمك؛ يقال: سلّم واستسلم وأسلم؛ إذا انقاد.

وقال: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ [الأحزاب: ٢١]

قال محمد بن عليّ الترمذي: الأسوة في الرسول الاقتداء به والاتباع لسنته وترك مخالفته في قول أو فعل. وقال غير واحد من المفسرين بمعناه. وقال: هو عتابٌ للمتخلفين عنه. وقال سهل في قوله تعالى: ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧] قال: بمتابعة السنة فأمرهم تعالى بذلك، ووعدهم الاهتداء باتباعه؛ لأن الله تعالى أرسله بالهدى ودين الحق ليزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة، ويهديهم إلى صراط مستقيم،

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٧٢٨٣)، ومسلم (٢٢٨٣).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (٧٢٨١).

Marfat.com

ووعدهم محبته تعالىٰ في الآية الأخرىٰ ومغفرته إذا اتبعوه، وآثروه علىٰ أهوائهم، وما تجنح إليه نفوسهم؛ وأن صحة إيمانهم بانقيادهم له، ورضاهم بحكمه، وترك الاعتراض عليه.

وروي عن الحسن أن أقوامًا قالوا: يا رسول الله، إنا نحب الله. فأنزل الله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١] وروي أن الآية نزلت في كعب بن الأشرف وغيره، وأنهم قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه؛ ونحن أشد حبًا لله؛ فأنزل الله الآية.

وقال الزجاج: معناه ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ﴾ أن تقصدوا طاعته، فافعلوا ما أمركم به؛ إذ محبة العبد لله والرسول طاعته لهما، ورضاه بما أمرا؛ ومحبة الله عفوه عنهم، وإنعامه عليهم برحمته.

ويقال: الحب من الله عصمة وتوفيق ومن العباد طاعة، كما قال القائل:

تعصي الإله وأنت تُظهر حبه ... هذا لعمري في القياس بديع

لو كان حبك صادقًا لأطعته ... إن المحب لمن يحب مطيع

ويقال: محبة العبد لله تعظيمه له وهيبته منه؛ ومحبة الله له رحمته له، وإرادته الجميل له؛ وتكون بمعنىٰ مدحه وثنائه عليه. قال القشيري: فإذا كان بمعنىٰ الرحمة والإرادة والمدح كان من صفات الذات. وسيأتي بعد في ذكر محبة العبد غير هذا بحول الله تعالىٰ.

حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن جعفر الفقيه؛ قال: حدثنا أبو الأصبغ عيسىٰ بن سهل، وحدثنا أبو الحسن يونس بن مغيث الفقيه بقراءتي عليه؛ قالا: حدثنا حاتم بن محمد؛ قال: حدثنا أبوحفص الجهني، حدثنا أبو بكر الآجري، حدثنا إبراهيم بن موسىٰ الجوزي، حدثنا داود بن رشيد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو الأسلمي، وحُجر الكلاعي، عن العرباض بن سارية في حديثه في موعظة النبي ﷺ أنه قال: «**فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين؛ عضوا عليها بالنواجذ؛ وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**»[1].

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٦٧٦)، والدارمي (٩٥)، وابن ماجه (٤٣)، وأحمد (٤/ ١٢٦)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٤) من حديث العرباض بن سارية، وصححه الألباني رحمه الله في تخريج السنة وغيره.

Marfat.com

زاد في حديث جابر بمعناه: «**وكل ضلالة في النار**»(١).

وفي حديث أبي رافع عنه ﷺ: «**لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته، يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**»(٢).

وفي حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ: صنع رسول الله ﷺ شيئًا ترخص فيه فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله، ثم قال: «**ما بال قوم يتنزهون عن الشيء أصنعه؟! فوالله إني لأعلمهم بالله، وأشدهم له خشية**»(٣).

وروي عنه ﷺ أنه قال: «**القرآن صعب مستصعب على من كرهه، وهو الحكم؛ فمن استمسك بحديثي وفهمه وحفظه جاء مع القرآن، ومن تهاون بالقرآن وحديثي خسر الدنيا والآخرة، أمرت أمتي أن يأخذوا بقولي، ويطيعوا أمري ويتبعوا سنتي، فمن رضي بقولي فقد رضي بالقرآن**(٤) قال الله تعالى: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ [الحشر: ٧]»

وقال ﷺ: «**من اقتدى بي فهو مني، ومن رغب عن سنتي فليس مني**»(٥).

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن أحسن الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها**»(٦).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النبي ﷺ: «**العلم ثلاثة فما سوى ذلك فهو فضل: آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة**»(٧).

وعن الحسن بن أبي الحسن ـ رحمهما الله ـ: قال ﷺ: «**عملٌ قليل في سنَّةٍ خيرٌ من**

---

(١) صحيح وأصله في صحيح مسلم بدون «وكل ضلالة في النار»، وأخرج هذه الزيادة: أبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (١٩٥٣)، والنسائي (١٥٧٨)، واللالكائي في الاعتقاد (١/ ٧٧)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٣٥٣).

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٦٦٣)، وأبو داود (٤٦٠٤) وغيرهم، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧١٧٢).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦١٠١، ٧٣٠١).

(٤) ضعيف جدًا: أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٨٩)، وذكره الذهبي في الميزان (٥/ ٣٧٢) في ترجمة عيسى بن إبراهيم بن طهمان ـ أحد رواته ـ وقال: قال البخاري والنسائي: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: متروك الحديث.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١).

(٦) انظر رسالة خطبة الحاجة للعلامة الألباني رحمه الله.

(٧) ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٨٨٥)، وابن ماجه (٥٤)، وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٣٨٧١).

Marfat.com

عملٍ كثير في بدعة»[١].

وقالﷺ : **«إن الله تعالى يدخل العبد الجنة بالسنة تمسك بها»**.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيﷺ ، قال: **«المتمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد»**[٢].

وقالﷺ : **«إن بني إسرائيل افترقوا على اثنتين وسبعين ملة، وإن أمتي تفترق على ثلاث وسبعين، كلها في النار إلا واحدة»**. وقالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: **«الذي أنا عليه اليوم وأصحابي»**[٣].

وعن أنس: قالﷺ : **«من أحيا سُنتي فقد أحبني، ومن أحبني كان معي في الجنة»**[٤].

وعن عمرو بن عوف المزني أن النبيﷺ قال لبلال بن الحارث: **«من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي، فإن له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئًا، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها، لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئًا»**[٥].

الفصل الرابع

فيما ورد عن السلف والأئمة من اتباع سنته والاقتداء بهديه وسيرته

وأما ما ورد عن السلف والأئمة من اتباع سنته والاقتداء بهديه وسيرته، فحدثنا الشيخ أبو عمران موسى بن عبد الرحمن بن أبي تليد الفقيه سماعًا عليه؛ فقال: حدثنا أبو عمر الحافظ، حدثنا سعيد بن نصر، حدثنا قاسم بن أصبغ، ووهب بن مسرة؛ قالا: حدثنا

---

(١) ضعيف: أخرجه معمر في الجامع (١١/ ٢٩١)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٧٠)، مرسلاً.
(٢) ضعيف: ذكره الهيثمي في المجمع (١/ ١٧٢) وقال: أخرجه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن صالح العدوي ولَم أر من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.
(٣) صحيح لشواهده: أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ٢١٨)، وله عدة شواهد.
(٤) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٦٧٨)، والطبراني في الأوسط (٩/ ١٦٩)، وغيرهما، وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٣٦٠).
(٥) ضعيف: ضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الترمذي (٥٠٠)، وضعيف الجامع (٩٦٥).

Marfat.com

محمد بن وضاح، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن رجل من آل خالد بن أسيد ـ أنه سأل عبد الله بن عمر، فقال: يا أبا عبد الرحمن؛ إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر؟ فقال ابن عمر: يا ابن أخي، إن الله بعث إلينا محمداً ﷺ، ولا نعلم شيئًا، فإنما نفعل كما رأيناه يفعل.

وقال عمر بن عبد العزيز: سن رسول الله ﷺ وولاة الأمر بعده سننًا الأخذ بها تصديق بكتاب الله، واستعمال بطاعة الله، وقوة على دين الله، ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في رأي من خالفها؛ من اقتدى بها فهو مهتد، ومن انتصر بها منصور، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً.

وقال الحسن بن أبي الحسن: عمل قليل في سنة خيرٌ من عملٍ كثير في بدعة[1].

وقال ابن شهاب: بلغنا عن رجال من أهل العلم قالوا: الاعتصام بالسنة نجاة.

وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عماله بتعلم السنة والفرائض واللَّحن، أي اللغة؛ وقال: إن ناسًا يجادلونكم ـ يعني بالقرآن ـ، فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله.

وفي خبره حين صلى بذي الحليفة ركعتين، فقال: أصنع كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع.

وعن عليٍّ ـ حين قرن فقال له عثمان: ترى أني أنهى الناس عنه وتفعله! قال: لم أكن أدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس.

وعنه: ألا إني لست بنبي، ولا يوحى إليّ، ولكني أعمل بكتاب الله وسنة نبيه محمد ﷺ ما استطعت.

وكان ابن مسعود يقول: القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة.

وقال ابن عمر: صلاة السفر ركعتان، من خالف السنة كفر.

وقال أُبيّ بن كعب: عليكم بالسبيل والسنة؛ فإنه ما على الأرض من عبد على السبيل والسنة ذكر الله في نفسه ففاضت عيناه من خشية ربه، فيعذبه الله أبداً، وما على الأرض من عبد على السبيل والسنة ذكر الله في نفسه فاقشعر جلده من خشية الله إلا كان مثله كمثل شجرة قد يبس ورقها، فهي كذلك إذ أصابتها ريحٌ شديدةٌ، فتحاتَّ عنها ورقها إلا حط الله خطاياه كما تحاتُّ عن الشجرة ورقها؛ فإن اقتصاداً في سبيل وسنة خير من اجتهاد

---

[1] ... تقدم تخريجه.

Marfat.com

في خلاف سبيل وسنة وموافقة بدعة؛ وانظروا أن يكون عملكم إن كان اجتهاداً واقتصاداً أن يكون على منهاج الأنبياء وسنتهم.

وكتب بعض عمال عمر بن عبد العزيز إلى عمر بحال بلده، وكثرة لصوصه؛ هل يأخذهم بالظّنة أو يحملهم على البينة وما جرت عليه السنة؟

فكتب إليه عمر: خذهم بالبينة وما جرت عليه السنة، فإن لم يصلحهم الحق فلا أصلحهم الله.

وعن عطاء ـ في قوله: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]. أي: إلى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

وقال الشافعي: ليس في سنة رسول الله ﷺ إلا اتباعها.

وقال عمر ـ ونظر إلى الحجر الأسود ـ: إنك حجرٌ لا تنفع ولا تضر؛ ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك؛ ثم قبله(١).

ورئي عبد الله بن عمر يدير ناقته في مكان، فسئل عنه، فقال: لا أدري، إلا أني رأيت رسول الله ﷺ فعله ففعلته.

وقال أبو عثمان الحيري: من أمّر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمَّر الهوى على نفسه نطق بالبدعة.

وقال سهل التستري: أصول مذهبنا ثلاثة: الاقتداء بالنبي ﷺ في الأخلاق والأفعال، والأكل من الحلال، وإخلاص النية في جميع الأعمال.

وجاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]: أنه الاقتداء برسول الله ﷺ.

وحكي عن أحمد بن حنبل؛ قال: كنت يومًا مع جماعة تجردوا ودخلوا الماء، فاستعملت الحديث: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر»(٢) ولم أتجرد فرأيت تلك الليلة قائلاً لي: يا أحمد، أبشر، فإن الله قد غفر لك باستعمالك السنة وجعلك إماما يقتدى بك.

قلت: من أنت؟ قال: جبريل.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٥٩٧، ١٦٠٥)، ومسلم (١٢٧٠)

(٢) حسن: أخرجه الترمذي (٢٨٠١)، وحسنه الألباني رحمه الله في غاية المرام (١٩٠).

Marfat.com

الفصل الخامس

في أنّ مخالفة أمره وتبديل سنته ضلال

ومخالفة أمره وتبديل سنته ضلال وبدعة متوعد من الله تعالى عليه بالخذلان والعذاب، قال الله تعالى: ﴿ **فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾ [النور: ٦٣] وقال: ﴿ **وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا** ﴾

[النساء: ١١٥]

حدثنا أبو محمد عبد الله بن أبي جعفر، وعبد الرحمن بن عتاب بقراءتي عليهما؛ قالا: حدثنا أبو القاسم حاتم بن محمد، حدثنا أبو الحسن القابسي، حدثنا أبو الحسين بن مسرور الدباغ، حدثنا أحمد بن أبي سليمان، حدثنا سحنون بن سعيد، حدثنا ابن القاسم، حدثنا مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عن أبي هريرة ـ أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة. . . . وذكر الحديث في صفة أمته، وفيه: «**فليُذادنّ رجالٌ عن حوضي كما يذاد البعير الضال فأناديهم: ألا هلم، ألا هلم فيقال: إنهم قد بدلوا بعدك. فأقول: فسحقًا، فسحقًا، فسحقًا**»(١).

وروى أنس أن النبي ﷺ قال: «**من رغب عن سنتي فليس مني**»(٢).

وقال: «**من أدخل في أمرنا ما ليس منه فهو رد**»(٣).

وروى ابن أبي رافع، عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**لا ألفين أحدكم مُتكئًا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**»(٤).

زاد في حديث المقدام «**ألا وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله**».

وقال ﷺ وجيء بكتاب في كتف: «**كفى**» بقوم حُمقًا ـ أو قال: ضلالاً ـ أن يرغبوا عما جاء به نبيهم إلى غير نبيهم أو كتاب غير كتابهم. فنزلت: ﴿ **أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا**

---

(١) صحيح أخرجه مسلم (٢٤٩).
(٢) صحيح وقد تقدم.
(٣) صحيح أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) بلفظ: «من أحدث . . .».
(٤) صحيح تقدم تخريجه.

Marfat.com

﴿أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت ٥١]، وقال ﷺ «هلك المتنطعون»(١).

وقال أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ: لست تاركًا شيئًا كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به، إني أخشى إن تركت شيئًا من أمره أن أزيغ(٢)

الباب الثاني

الفصل الأول

في لزوم محبته ﷺ

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة ٢٤].

فكفى بهذا حضًا وتنبيهًا ودلالة وحجة على إلزام محبته، ووجوب فرضها، وعظم خطرها، واستحقاقه لها ﷺ؛ إذ قرَّع تعالى من كان ماله وأهله وولده أحب إليه من الله ورسوله، وأوعدهم بقوله تعالى: ﴿فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [التوبة ٢٤]

ثم فسَّقهم بتمام الآية، وأعلمهم أنهم ممن ضل ولم يهده الله، حدثنا أبو علي الغساني الحافظ فيما أجازنيه، وهو مما قرأته على غير واحد؛ قال: حدثنا سراج بن عبد الله القاضي، حدثنا أبو محمد الأصيلي، حدثنا المروزي، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يوسف، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»(٣).

وعن أبي هريرة نحوه.

وعن أنس عنه ﷺ: «ثلاث من كُنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله

---

١ ـ صحيح أخرجه مسلم (٢٦٧٠).
٢ ـ صحيح أخرجه البخاري (٣٠٩٣)، ومسلم (١٧٥٩).
٣ ـ صحيح أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٧٠).

Marfat.com

أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار»[١].

وعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه قال للنبي ﷺ: لأنت أحب إلىّ من كل شيء إلا نفسي التي بين جنبي.

فقال النبي ﷺ: **«لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه»**.

فقال عمر: والذي أنزل عليك الكتاب لأنت أحب إليّ من نفسي التي بين جنبي.

فقال له النبي ﷺ: **«الآن يا عمر»**.

قال سهل: من لم ير ولاية الرسول عليه في جميع الأحوال، ويرىٰ نفسه في ملكه ﷺ لا يذوق حلاوة سنته لأن النبي ﷺ قال: **« لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه»** الحديث.

الفصل الثاني

في ثواب محبته ﷺ

حدثنا أبو محمد بن عتاب بقراءتي عليه، حدثنا أبو القاسم حاتم بن محمد، حدثنا أبو الحسن عليّ بن خلف، حدثنا أبو زيد المروزي، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا عبدان، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أنس ـ رضي الله عنه ـ أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: متى الساعة يا رسول الله؟ قال: **«ما أعددت لها؟»** قال: ما أعددت لها كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة، ولكني أحب الله ورسوله قال: **«أنت مع من أحببت»**[٢].

وعن صفوان بن قدامة: هاجرت إلى النبي ﷺ فأتيته، فقلت: يا رسول الله، ناولني يدك أبايعك. فناولني يده، فقلت: يا رسول الله؛ إني أحبك. قال: **«المرء مع من أحب»**[٣].

وروىٰ هذا اللفظ عن النبي ﷺ عبد الله بن مسعود، وأبو موسىٰ وأنس، وعن أبي ذر

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (٣٦٨٨، ٦١٦٧، ٦١٧١، ٧١٥٣)، ومسلم (٢٦٣٩).
(٣) أخرجه المقدسي في المختارة (٨/ ٤٩)، وذكره الهيثمي في المجمع (٩/ ٣٦٤)، وقوله: «المرء مع من أحب» في الصحيحين من وجهٍ آخر.

Marfat.com

بمعناه.

وعن عليّ أن النبي ﷺ أخذ بيد حسن وحسين فقال: «**من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة**»(١).

وروي أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله؛ لأنت أحب إلي من أهلي ومالي؛ وإني لأذكرك فما أصبر حتى أجيء فأنظر إليك؛ وإني ذكرت موتي وموتك، فعرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإن دخلتها لا أراك.

فأنزل الله تعالى: ﴿**وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا**﴾ [illegible] فدعا به فقرأها عليه.

وفي حديث آخر: كان رجل عند النبي ﷺ ينظر إليه لا يطرف، فقال: **ما بالك**؛ قال: بأبي أنت وأمي! أتمتع من النظر إليك، فإذا كان يوم القيامة رفعك الله بتفضيله؛ فأنزل الله الآية.

وفي حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ: «**من أحبني كان معي في الجنة**»(٢).

الفصل الثالث

فيما روي عن السلف والأئمة من محبتهم للنبي ﷺ وتوقيرهم له

حدثنا القاضي الشهيد، حدثنا العذري؛ حدثنا الرازي، حدثنا الجلودي، حدثنا ابن سفيان، حدثنا مسلم، حدثنا قتيبة، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل، عن أبيه عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**من أشد أمتي لي حبًا ناس يكونون بعدي؛ يود أحدهم لو رآني بأهله وماله**»(٣). ومثله عن أبي ذر.

وتقدم حديث عمر ـ رضي الله عنه ـ وقوله للنبي ﷺ لأنت أحب إليّ من نفسي. وما تقدم عن الصحابة في مثله.

---

(١) ضعيف أخرجه الترمذي (٣٧٣٣)، وأحمد (١/ ٧٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٤٤).

(٢) ضعيف وتقدم ذكر طرقه وتَخريجه.

(٣) صحيح أخرجه مسلم (٢٨٣٢).

Marfat.com

وعن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ : ما كان أحدٌ أحبّ إليّ من رسول الله ﷺ.
وعن عبدة بنت خالد بن معدان؛ قالت: ما كان خالدٌ يأوي إلى فراش إلا وهو يذكر من شوقه إلى رسول الله ﷺ وإلى أصحابه من المهاجرين والأنصار يسميهم ويقول: هم أصلي وفصلي، وإليهم يحن قلبي، طال شوقي إليهم فعجّل رب قبضي إليك حتى يغلبه النوم.

وروي عن أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ أنه قال للنبي ﷺ: والذي بعثك بالحق لإسلام أبي طالب كان أقر لعيني من إسلامه ـ يعني أباه أبا قحافة؛ وذلك أن إسلام أبي طالب كان أقر لعينك.

ونحوه عن عمر بن الخطاب؛ قال للعباس ـ رضي الله عنه ـ: أن تسلم أحب إليّ من أن يسلم الخطاب؛ لأن ذلك أحب إلى رسول الله ﷺ.

وعن ابن إسحاق أن امرأة من الأنصار قتل أبوها وأخوها وزوجها يوم أحد مع رسول الله ﷺ، فقالت: ما فعل رسول الله ﷺ؟ قالوا: خيراً هو بحمد الله كما تحبين. قالت: أرونيه حتى أنظر إليه. فلما رأته قالت: كل مصيبة بعدك جلل.

وسئل عليّ بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ: كيف كان حُبكم لرسول الله ﷺ؟ قال: كان والله أحب إلينا من أموالنا وأولادنا وآبائنا وأمهاتنا، ومن الماء البارد على الظمأ.

وعن زيد بن أسلم: خرج عمر ـ رضي الله عنه ـ ليلة يحرس الناس، فرأى مصباحًا في بيت، وإذا عجوز تنفش صوفًا، وتقول:

على محمد صلاةُ الأبرار صلى عليه الطيبون الأخيارْ
قد كنت قوامًا بكا بالأسحار يا ليت شعري والمنايا أطوار
هل تجمعني وحبيبي الدار

تعني النبي ﷺ، فجلس عمر ـ رضي الله عنه ـ يبكي؛ وفي الحكاية طول.

وروي أن عبد الله بن عمر خدرت رجله فقيل له: اذكر أحب الناس إليك يزل عنك.
فصاح: يا محمداه! فانتشرت.

ولما احتضر بلال ـ رضي الله عنه ـ نادت امرأته: واحزناه! فقال: واطرباه! غداً ألقى الأحبة. محمداً وحزبه.

ومثله عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ.

ويروى أن امرأة قالت لعائشة ـ رضي الله عنها ـ: اكشفي لي قبر رسول الله ﷺ؛

Marfat.com

فكشفته لها فبكت حتى ماتت.

ولما أخرج أهل مكة زيد بن الدثنة من الحرم ليقتلوه قال له أبو سفيان بن حرب: أنشدك الله يا زيد، أتحب أن محمداً الآن عندنا مكانك يُضرب عنقه، وإنك في أهلك.

فقال زيد: والله ما أحب أن محمداً الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة وإني جالس في أهلي.

فقال أبو سفيان: ما رأيت من الناس أحداً يحب أحداً كحب أصحاب محمد محمداً!.

وعن ابن عباس: كانت المرأة إذا أتت النبي ﷺ حلفها بالله: ما خرجت من بغض زوج، ولا رغبة بأرض عن أرض، وما خرجت إلا حباً لله ورسوله[1].

ووقف ابن عمر على ابن الزبير - رضي الله عنهما - بعد قتله فاستغفر له، وقال: كنت والله ما علمت صواماً قواماً تحب الله ورسوله.

الفصل الرابع

في علامة محبته ﷺ

اعلم أن من أحب شيئاً آثره وآثر موافقته، وإلا لم يكن صادقاً في حبه، وكان مدعياً. فالصادق في حب النبي ﷺ من تظهر علامة ذلك عليه؛ وأولها الاقتداء به، واستعمال سنته واتباع أقواله وأفعاله، وامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، والتأدب بآدابه في عسره ويسره، ومنشطه ومكرهه، وشاهد هذا قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران ٣١]

وإيثار ما شرعه وحض عليه على هوى نفسه، وموافقة شهوته؛ قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر ٩]

وإسخاط العباد في رضا الله تعالى.

حدثنا القاضي أبو عليّ الحافظ، حدثنا أبو الحسين الصيرفيُّ، وأبو الفضل بن خيرون؛ قالا: حدثنا أبو يعلى البغدادي، حدثنا أو عليّ السنجي، حدثنا محمد بن محبوب، حدثنا أبو عيسى، حدثنا مسلم بن حاتم، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، عن أبيه

---

(١) ضعيف أخرجه الترمذي (٣٣٠٨).

Marfat.com

، عن عليّ بن زيد، عن سعيد بن المسيب؛ قال: قال أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ: قال لي رسول الله ﷺ: «**يا بني، إن قدرت أن تصبح وتمسي ليس في قلبك غش لأحد فافعل**». ثم قال لي: «**يا بني؛ وذلك من سنتي، ومن أحيا سنتي فقد أحبني، ومن أحبني كان معي في الجنة**».

فمن اتصف بهذه الصفة فهو كامل المحبة لله ورسوله، ومن خالفها في بعض هذه الأمور فهو ناقص المحبة، ولا يخرج عن اسمها.

ودليله قوله ﷺ للذي حده في الخمر فلعنه بعضهم وقال: ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي ﷺ: «**لا تلعنه، فإنه يحب الله ورسوله**»[1].

ومن علامات محبة النبي ﷺ كثرة ذكره له؛ فمن أحب شيئًا أكثر ذكره.

ومنها كثرة شوقه إلى لقائه؛ فكل حبيب يحب لقاء حبيبه.

وفي حديث الأشعريين عن قدومهم المدينة أنهم كانوا يرتجزون:

غدًا نلقى الأحبة محمدًا وصحبه

وتقدم قول بلال. ومثله قال عمار قبل قتله. وما ذكرناه من قصة خالد بن معدان.

ومن علاماته مع كثرة ذكره تعظيمه له وتوقيره عند ذكره، وإظهار الخشوع والانكسار مع سماع اسمه.

قال إسحاق التُّجَيبي: كان أصحاب النبي ﷺ بعده لا يذكرونه إلا خشعوا واقشعرت جلودهم وبكوا.

وكذلك كثير من التابعين منهم من يفعل ذلك محبة له وشوقًا إليه؛ ومنه من يفعله تهيبًا وتوقيرًا.

ومنها محبته لمن أحب النبي ﷺ، ومن هو بسببه من آل بيته وصحابته من المهاجرين والأنصار؛ وعداوة من عاداهم، وبغض من أبغضهم وسبهم؛ فمن أحب شيئًا أحب من يحبه.

وقد قال النبي ﷺ في الحسن والحسين: «**اللهم إني أحبهما فأحبهما**»[2].

وفي رواية ـ في الحسن ـ: «**اللهم إني أحبه فأحب من يحبه**»[3]. وقال: «**من أحبهما**

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٠).
(٢) أخرجه البخاري (٣٧٤٧).
(٣) أخرجه البخاري (٤٧٤٩)، ومسلم (٢٤٢٢).

Marfat.com

فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغضهما فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله»[١].

وقال: «**الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضًا بعدي، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك أن يأخذه**»[٢].

وقال في فاطمة ـ رضي الله عنها ـ: «**إنها بضعة مني، يغضبني ما أغضبها**»[٣].

وقال لعائشة ـ في أسامة بن زيد ـ: «**أحبيه فإني أحبه**»[٤].

وقال: «**آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغضهم**»[٥].

وفي حديث ابن عمر: «**من أحب العرب فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم**»، فبالحقيقة من أحب شيئًا أحب كل شيء يحبه[٦]. وهذه سيرة السلف حتى في المباحات وشهوات النفس.

وقد قال أنس حين رأى النبي يتتبع الدُّباء من حوالي القصعة: فما زلت أحب الدباء من يومئذٍ[٧].

وهذا الحسن بن عليّ وعبد الله بن عباس وابن جعفر أتوا سلمى وسألوها أن تصنع لهم طعامًا مما كان يعجب رسول الله .

وكان ابن عمر يلبس النعال السبتية، ويصبغ بالصفرة؛ إذ رأى النبي يفعل نحو ذلك[٨].

ومنها بغض من أبغض الله ورسوله، ومعاداة من عاداه، ومجانبة من خالف سنته وابتدع في دينه، واستثقاله كل أمر يخالف شريعته؛ قال الله تعالى: ﴿**لا تَجِدُ قَوْمًا**

أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٨٨، ٤٤٠)، من حديث أبي هريرة، ولبعضه شواهد.

أخرجه الترمذي (٣٨٦٢)، وأحمد (٤/ ٨٧)، (٥/ ٥٤، ٥٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٩٩٢) وضعفه الألباني رحمه الله في تخريج السنة، والسلسلة الضعيفة (٢٩٠١).

أخرجه البخاري (٣٧٦٧).

أخرجه الترمذي (٣١٣٨)، وابن حبان (٧٠٥٨)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٣٠٠١).

أخرجه البخاري (١٧)، ومسلم (١٢٨).

ذكره الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة (٣٣٨).

أخرجه البخاري (٥٤٣٣)، ومسلم (٢٠٤١).

أخرجه البخاري (٥٨٥١)، ومسلم (١١٨٧).

Marfat.com

﴿ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [المجادلة: ٢٢]

وهؤلاء أصحابه ﷺ قد قتلوا أحياءهم، وقاتلوا آباءهم وأبناءهم في مرضاته. وقال له عبد الله بن عبد الله بن أبي: لو شئت لأتيتك برأسه - يعني أباه.

ومنها أن يحب القرآن الذي أتى به ﷺ، وهدى به واهتدى، وتخلق به حتى قالت عائشة - رضي الله عنها - : كان خلقه القرآن[1].

وحبه للقرآن تلاوته، والعمل به وتفهمه ويحب سنته ويقف عند حدودها.

وقال سهل بن عبد الله: علامة حب الله حب القرآن؛ وعلامة حب القرآن حب النبي ﷺ، وعلامة حب النبي ﷺ حب السنة، وعلامة حب السنة حب الآخرة، وعلامة حب الآخرة بغض الدنيا، وعلامة بغض الدنيا ألا يدخر منها إلا زاداً وبلغة إلى الآخرة.

وقال ابن مسعود: لا يسأل أحد عن نفسه إلا القرآن، فإن كان يحب القرآن فهو يحب الله ورسوله.

ومن علامات حبه للنبي ﷺ شفقته على أمته ونصحه لهم، وسعيه في مصالحهم ورفع المضار عنهم؛ كما كان رسول الله ﷺ بالمؤمنين رءوفًا رحيمًا.

ومن علامة تمام محبته زهد مدعيها في الدنيا وإيثاره الفقر، واتصافه به.

وقد قال ﷺ لأبي سعيد الخدري: «**إن الفقر إلى من يحبني منكم أسرع من السيل من أعلى الوادي، أو الجبل إلى أسفله**»[2].

وفي حديث عبد الله بن مغفل: قال رجل للنبي ﷺ: يا رسول الله؛ إني أحبك. فقال: «**انظر ما تقول**». قال: والله إني أحبك - ثلاث مرات. قال: «**إن كنت تحبني فأعد للفقر تجفافًا**»[3]. ثم ذكر نحو حديث أبي سعيد بمعناه.

---

(١) صحيح أخرجه مسلم (٧٤٦).

(٢) حسن لغيره أخرجه أحمد (٣/ ٤٢)، والبيهقي في الشعب (١٤٧٣، ١٠٤٤٢) مرسلاً. ويشهد له ما بعده.

(٣) ضعيف أخرجه الترمذي (٢٣٥٠)، والحاكم (٤/ ٣٦٧)، وضعفه - بهذا اللفظ - الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٩٢٢)، وحسنه في صحيح الجامع (١٥٩٢) بلفظ: «إن البلايا أسرع إلى من يحبني من السيل إلى منتهاه».

Marfat.com

الفصل الخامس

في معنى المحبة للنبي ﷺ وحقيقتها

اختلف الناس في تفسير محبة الله ومحبة النبي ﷺ، وكثرت عباراتهم في ذلك؛ وليست ترجع بالحقيقة إلى اختلاف مقال، ولكنها اختلاف أحوال:

فقال سفيان: المحبة اتباع الرسول ﷺ ـ كأنه التفت إلى قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]

وقال بعضهم: محبة الرسول اعتقاد نصرته، والذب عن سنته، والانقياد لها، وهيبة مخالفته.

وقال بعضهم: المحبة دوام الذكر للمحبوب.

وقال آخر: إيثار المحبوب.

وقال بعضهم: المحبة الشوق إلى المحبوب.

وقال بعضهم: المحبة مواطأة القلب لمراد الرب؛ يحب ما أحب، ويكره ما كره.

وقال آخر: المحبة ميل القلب إلى موافق له.

وأكثر العبارات المتقدمة إشارة إلى ثمرات المحبة دون حقيقتها.

وحقيقة المحبة الميل إلى ما يوافق الإنسان. وتكون موافقته له إما لاستلذاذه بإدراكه كحب الصور الجميلة، والأصوات الحسنة، والأطعمة والأشربة اللذيذة، وأشباهها مما كل طبع سليم مائل إليها لموافقتها له، أو لاستلذاذه بإدراكه بحاسة عقله وقلبه معاني باطنة شريفة كمحبة الصالحين والعلماء وأهل المعروف، والمأثور عنهم السير الجميلة والأفعال الحسنة؛ فإن طبع الإنسان مائل إلى الشغف بأمثال هؤلاء حتى يبلغ التعصب بقوم لقوم، والتشيع من أمة في آخرين ما يؤدي إلى الجلاء عن الأوطان، وهتك الحرم واحترام النفوس؛ أو يكون حبه إياه لموافقته له من جهة إحسانه له وإنعامه عليه؛ فقد جبلت النفوس على حب من أحسن إليها.

فإذا تقرر لك هذا نظرت هذه الأسباب كلها في حقه ﷺ فعلمت أنه ﷺ جامع لهذه المعاني الثلاثة الموجبة للمحبة.

أما جمال الصورة والظاهر وكمال الأخلاق والباطن، فقد قررنا منها قبل فيما مر في

Marfat.com

الكتاب ما لا يحتاج إلى زيادة.

وأما إحسانه وإنعامه على أمته فكذلك قد مر منه في أوصاف الله تعالى له من رأفته بهم، ورحمته لهم، وهدايته إياهم، وشفقته عليهم، واستنقاذهم به من النار، وأنه بالمؤمنين رءوف رحيم، ورحمة للعالمين، ومبشراً ونذيراً، وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيراً، ويتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة، ويهديهم إلى صراط مستقيم.

فأي إحسان أجل قدراً، واعظم خطراً من إحسانه إلى جميع المؤمنين؟ وأي إفضال أعم منفعة وأكثر فائدة من إنعامه على كافة المسلمين؛ إذ كان ذريعتهم إلى الهداية، ومنقذهم من العماية، وداعيهم إلى الفلاح والكرامة، ووسيلتهم إلى ربهم، وشفيعهم والمتكلم عنهم، والشاهد لهم، والموجب لهم البقاء الدائم والنعيم السرمد.

فقد استبان لك أنه ﷺ مستوجب للمحبة الحقيقية شرعًا بما قدمناه من صحيح الآثار، وعادة وجبلة بما ذكرناه آنفًا، لإفاضته الإحسان، وعمومه الإجمال، فإذا كان الإنسان يحب من منحه في دنياه مرة أو مرتين معروفًا، أو استنقذه من هلكة أو مضرة مدة التأذي بها قليل منقطع فمن منحه ما لا يبيد من النعيم ووقاه ما لا يفنى من عذاب الجحيم أولى بالحب.

وإذا كا ن يحب بالطبع ملك لحسن سيرته، أو حاكم لما يؤثر من قوام طريقته، أو قاص بعيد الدار لما يشاد من علمه أو كرم شيمته، فمن جمع هذ الخصال على غاية مراتب الكمال أحق بالحب، وأولى بالميل.

وقد قال عليّ - رضي الله عنه - في صفته ﷺ: من رآه بديهة هابه، ومن خالطه معرفة أحبه.

وذكرنا عن بعض الصحابة أنه كان لا يصرف بصره عنه محبة فيه.

Marfat.com

الفصل السادس

في وجوب مناصحته ﷺ

قال الله تعالى: ﴿ وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

قال أهل التفسير: ﴿ إذا نصحوا لله ورسوله ﴾ إذا كانوا مخلصين مسلمين في السر والعلانية.

حدثنا القاضي الفقيه أبو الوليد بقراءتي عليه، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا يوسف ابن عبد الله، حدثنا ابن عبد المؤمن، حدثنا أبو بكر التمار، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الدين النصيحة. إن الدين النصيحة. إن الدين النصيحة»** قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: **«لله ولكتابه ولرسوله، وأئمة المسلمين وعامتهم»**.

قال أئمتنا: النصيحة لله ولرسوله وأئمة المسلمين وعامتهم واجبة[1].

قال الإمام أبو سليمان البستي: النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة إرادة الخير للمنصوح له؛ وليس يمكن أن يعبر عنها بكلمة واحدة تحصرها. ومعناها في اللغة الإخلاص؛ من قولهم: نصحت العسل، إذا خلصته من شمعه.

وقال أبو بكر بن إسحاق الخفاف: النصح فعل الشيء الذي به الصلاح والملاءمة، مأخوذ من النصاح؛ وهو الخيط الذي يخاط به الثوب. وقال أبو إسحاق الزجاج نحوه.

فنصيحة الله تعالى صحة الاعتقاد له بالواحدنية، ووصفه بما هو أهله، وتنزيهه ما لا يجوز عليه، والرغبة في محابّه، والبعد عن مساخطه، والإخلاص في عبادته.

والنصيحة لكتابه: الإيمان به، والعمل بما فيه، وتحسين تلاوته، والتخشع عنده، والتعظيم له، وتفهمه والتفقه فيه، والذب عنه من تأويل الغالين، وطعن الملحدين.

والنصيحة لرسوله: التصديق بنبوته، وبذل الطاعة له في ما أمر به ونهى عنه؛ قاله أبو سليمان.

---

(١) صحيح أخرجه مسلم (٥٥).

Marfat.com

وقال أبو بكر: ومؤازرته ونصرته وحمايته حيًا وميتًا، وإحياء سنته بالطلب، والذب عنها، ونشرها، والتخلق بأخلاقه الكريمة وآدابه الجميلة.

وقال أبو إبراهيم إسحاق التجيبي: نصيحة رسول الله ﷺ التصديق بما جاء به والاعتصام بسنته ونشرها، والحض عليها، والدعوة إلى الله وإلى كتابه وإلى رسوله، وإليها وإلى العمل بها.

وقال أحمد بن محمد: من مفروضات القلوب اعتقاد النصيحة لرسول الله ﷺ.

وقال أبو بكر الآجري وغيره: النصح له يقتضي نصحين: نصحًا في حياته، ونصحًا بعد مماته، : ففي حياته نصح أصحابه له بالنصر والمحاماة عنه، ومعاداه من عاداه، والسمع والطاعة له، وبذل النفوس والأموال دونه؛ كما قال الله تعالى: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾

[الأحزاب: ٢٣]

وقال: ﴿وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]

وأما نصيحة المسلمين له بعد وفاته فالتزام التوقير والإجلال، وشدة المحبة له، والمثابرة على تعلم سنته، والتفقه في شريعته؛ ومحبة آل بيته وأصحابه، ومجانبة من رغب عن سنته وانحرف عنها، وبغضه والتحذير منه، والشفقة على أمته، والبحث عن تعرف أخلاقه وسيره وآدابه، والصبر على ذلك.

فعلى ما ذكره تكون النصيحة إحدى ثمرات المحبة، وعلامة من علاماتها كما قدمنا.

وحكى الإمام أبو القاسم القشيري: أن عمرو بن الليث ـ أحد ملوك خراسان ومشاهير الثوار المعرف بالصفار ـ رُئي في النوم، فقيل له: ما فعل الله بك؟ فقال: غفر لي، فقيل: بماذا؟ قال: صعدت ذروة جبل يومًا، فأشرفت على جنودي، فأعجبتني كثرتهم، فتمنيت أني حضرت رسول الله ﷺ فأعنته ونصرته؛ فشكر الله لي ذلك وغفر لي.

وأما النصح لأئمة المسلمين فطاعتهم في الحق، ومعونتهم فيه، وأمرهم به، وتذكيرهم إياه على أحسن وجه وتنبيههم على ما غفلوا عنه وكُتم عنهم من أمور المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتضريب الناس وإفساد قلوبهم عليهم.

والنصح لعامة المسلمين إرشادهم إلى مصالحهم، و ونتهم في أمر دينهم ودنياهم بالقول والفعل، وتنبيه غافلهم، وتبصير جاهلهم، ورَ محتاجهم، وستر عوراتهم، ودفع المضار عنهم، وجلب المنافع إليهم.

Marfat.com

الباب الثالث

الفصل الأول

في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ ﴾ [الفتح: ٨]

وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [الحجرات: ١]

و : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ ﴾

[الحجرات: ٢-٤]

وقال تعالى: ﴿ لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ [النور: ٦٣]

فأوجب الله تعالى تعزيره وتوقيره، والزم إكرامه وتعظيمه.

قال ابن عباس: ﴿ تُعَزِّرُوهُ ﴾: تجلوه.

وقال المبرد: ﴿ تُعَزِّرُوهُ ﴾: تبالغوا في تعظيمه.

وقال الأخفش: تنصرونه.

وقال الطبري: تعينونه.

وقرئ: تعززوه - بزايين - من العز.

ونهى عن التقدم بين يديه بالقول؛ وسوء الأدب بسبقه بالكلام، على قول ابن عباس وغيره؛ وهو اختيار ثعلب.

قال سهل بن عبد الله: لا تقولوا قبل أن يقول؛ وإذا قال فاستمعوا له وأنصتوا.

ونُهو عن التقدم والتعجل بقضاء أمر قبل قضائه فيه؛ وأن يَفتاتوا بشيء في ذلك من قتال أو غيره من أمر دينهم إلا بأمره، ولا يسبقوه به.

وإلى هذا يرجع قول الحسن ومجاهد والضحاك والسدي والثوري.

ثم وعظهم وحذرهم مخالفة ذلك، فقال: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

Marfat.com

قال الماوردي: اتقوه ـ يعني في التقدم.

وقال السلمي: اتقوا الله في إهمال حقه وتضييع حرمته، إنه سميع لقولكم، عليم بفعلكم. ثم نهاهم عن رفع الصوت فوق صوته، والجهر له بالقول كما يجهر بعضهم لبعض ويرفع صوته. وقيل: كما ينادي بعضهم بعضاً باسمه.

قال أبو محمد مكي: أي: لا تسابقوه بالكلام، وتغلظوا له بالخطاب، ولا تنادوه باسمه نداء بعضكم بعضاً؛ ولكن عظموه ووقروه ونادوه بأشرف ما يحب أن ينادىٰ به: يا رسول الله، يا نبي الله.

وهذا كقوله في الآية الأخرىٰ: ﴿لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضاً﴾ علىٰ أحد التأويلين. وقال غيره: لا تخاطبوه إلا مستفهمين.

ثم خوفهم الله تعالىٰ بحبط أعمالهم إن هم فعلوا ذلك، وحذرهم منه.

قيل: نزلت الآية في وفد بني تميم ـ وقيل في غيرهم ـ؛ أتوا النبي ﷺ فنادوه: يا محمد، يا محمد، اخرج إلينا، فذمهم الله تعالىٰ بالجهل، ووصفهم بأن أكثرهم لا يعقلون.

وقيل: نزلت الآية الأولىٰ في محاورة كانت بين أبي بكر وعمر بين يدي النبي ﷺ، واختلاف جرىٰ بينهما، حتىٰ ارتفعت أصواتهما.

وقيل: نزلت في ثابت بن قيس بن شماس خطيب النبي ﷺ في مفاخرة بني تميم، وكان في أذنيه صمم؛ فكان يرفع صوته، فلما نزلت هذه الآية أقام في منزله، وخشي أن يكون حبط عمله، ثم أتىٰ النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، لقد خشيت أن أكون هلكت؛ نهانا الله أن نجهر بالقول وأنا امرؤ جهير الصوت.

فقال النبي ﷺ: «يا ثابت؛ أما ترضى أن تعيش حميداً، وتقتل شهيداً، وتدخل الجنة؟!» فقتل يوم اليمامة. وروي أن أبا بكر لما نزلت هذه الآية قال: والله يا رسول الله، لا أكلمك بعدها إلا كأخي السِّرَارِ. وأن عمر كان إذا حدثه حدثه كأخي السرار؛ ما كان يُسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتىٰ يستفهمه؛ فأنزل الله تعالىٰ فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ وقيل: نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ...﴾ في غير بني تميم نادوه باسمه.

وروىٰ صفوان بن عسال: بينا النبي ﷺ في سفر إذ ناداه أعرابي بصوت له جهوري: أيا محمد. أيا محمد. فقلنا له: اغضض من صوتك؛ فإنك قد نهيت عن رفع الصوت.

Marfat.com

وقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا ....﴾ قال بعض المفسرين: هي لغةٌ كانت في الأنصار؛ نهوا عن قولها تعظيمًا للنبي ﷺ، وتبجيلاً له، لأن معناها: ارعنا نرعك؛ فنهوا عن قولها؛ إذ مقتضاها كأنهم لا يرعونه إلا برعايته لهم؛ بل حقه أن يُرعى على كل حال.

وقيل: كانت اليهود تعرض بها للنبي ﷺ بالرعونة فنهي المسلمون عن قولها؛ قطعًا للذريعة ومنعًا للتشبه بهم في قولها، لمشاركة اللفظة. وقيل غير هذا.

الفصل الثاني

في عادة الصحابة في تعظيمه وتوقيره

حدثنا القاضي أبوعليّ الصدفي، وأبو بحر الأسدي بسماعي عليهما في آخرين؛ قالوا: حدثنا أحمد بن عمر، حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا إبراهيم بن سفيان، حدثنا مسلم، حدثنا محمد بن مثنى، وأبو معن الرقاشي، وإسحاق بن منصور؛ قالوا: حدثنا الضحاك بن مخلد، أخبرنا حيوة بن شريح، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن ابن شماسة المهري، قال: حضرنا عمرو بن العاص.

فذكر حديثًا طويلاً فيه عن عمرو، قال: وما كان أحد أحب إليّ من رسول الله ﷺ، ولا أجل في عيني منه، وما كنت أطيق أن أملأ عيني منه إجلالاً له؛ ولوسئلت أن أصفه ما أطقت؛ لأني لم أكن أملأ عيني منه[1].

وروى الترمذي، عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان يخرج على أصحابه من المهاجرين والأنصار وهم جلوس، وفيهم أبو بكر وعمر؛ فلا يرفع أحد منهم إليه بصره إلا أبو بكر وعمر؛ فإنهما كانا ينظران إليه وينظر إليهما، ويتبسمان إليه ويتبسم لهما[2].

وروى أسامة بن شريك؛ قال: أتيت النبي ﷺ وأصحابه حوله كأنما على رءوسهم الطير[3].

---

(١) صحيح أخرجه مسلم (١٢١).

(٢) ضعيف أخرجه الترمذي (٣٦٦٨)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث الحكم بن عطية، وقد تكلم بعضهم في الحكم بن عطية.

(٣) صحيح أخرجه أبو داود (٣٨٥٥)، وأحمد (٤/ ٢٧٨)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٩٣٠).

Marfat.com

وفي حديث صفته: إذا تكلم أطرق جلساؤه كأنما على رءوسهم الطير[١].

وقال عروة بن مسعود حين وجهته قريش عام القضية إلى رسول الله ﷺ، ورأى من تعظيم أصحابه له ما رأى، وأنه لا يتوضأ إلا ابتدروا وضوءه، وكادوا يقتتلون عليه، ولا يبصق بصاقًا، ولا يتنخم نخامة إلا تلقوها بأكفهم فدلكوا بها وجوههم وأجسادهم؛ ولا تسقط منه شعرة إلا ابتدروها؛ وإذا أمرهم بأمر ابتدروا أمره؛ وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيمًا له. فلما رجع إلى قريش قال: يا معشر قريش؛ إني جئت كسرى في ملكه، وقيصر في ملكه، والنجاشي في ملكه؛ وإني والله ما رأيت ملكًا في قوم قط مثل محمدٍ في أصحابه.

وفي رواية: إن رأيت ملكًا قط يعظمه أصحابه مايعظم محمدًا أصحابه، وقد رأيت قومًا لا يسلمونه أبدًا.

وعن أنس: لقد رأيت رسول الله ﷺ والحلاق يحلقه، وقد أطاف به أصحابه، فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل. ومن هذا لم: ا أذنت قريش لعثمان في الطواف بالبيت حين وجهه النبي ﷺ إليهم في القضية أبى وقال: ما كنت لأفعل حتى يطوف به رسول الله ﷺ.

وفي حديث طلحة: إن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا لأعرابي جاهل: سله عمن قضى نحبه ـ وكانوا يهابونه ويوقرونه ـ فسأله فأعرض عنه، إذ طلع طلحة فقال رسول الله ﷺ: «هذا ممن قضى نحبه»[٢].

وفي حديث قَيْلة: فلما رأيت رسول الله ﷺ جالسًا القرفصاء أرعدت من الفرق. وذلك هيبة له وتعظيمًا[٣].

وفي حديث المغيرة: كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافير[٤].

وقال البراء بن عازب: لقد كنت أريد أن أسأل رسول الله ﷺ عن الأمر فأؤخره سنين من هيبته.

---

(١) ضعيف أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٤٢٤)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ١٥٨)، والبيهقي في الشعب (١٤٣٠).

(٢) صحيح أخرجه الترمذي (٣٧٤٢) وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٩٩٨).

(٣) حسن لشواهده أخرجه أبو داود (٤٨٤٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٧٨)، وذكره الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢١٢٤).

(٤) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص١٩)، والبيهقي في المدخل (٦٥٩).

Marfat.com

الفصل الثالث

في تعظيم النبي ﷺ بعد موته

واعلم أن حرمة النبي ﷺ بعد موته وتوقيره وتعظيمه لازم كما كان حال حياته؛ وذلك عند ذكره ﷺ وذكر حديثه وسنته، وسماع اسمه وسيرته، ومعاملة آله وعترته وتعظيم أهل بيته وصحابته. وقال أبو إبراهيم التجيبي: واجب على كل مؤمن متى ذكره أو ذكر عنده أن يخضع ويخشع ويتوقر ويسكن من حركته، ويأخذ في هيبته وإجلاله بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه، ويتأدب بما أدبنا الله به.

قال القاضي أبو الفضل: وهذه كانت سيرة سلفنا الصالح وأئمتنا الماضين رضي الله عنهم. حدثنا القاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الأشعري، وأبو القاسم أحمد ابن بقي الحاكم، وغير واحد، فيما أجازونيه؛ قالوا: أنبأنا أبو العباس أحمد بن عمر بن دلهاث، قال: حدثنا أبو الحسن عليّ بن فهر، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الفرج، حدثنا أبو الحسن عبد الله بن المنتاب، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا ابن حميد قال: ناظر أبو جعفر ـ أميرُ المؤمنين ـ مالكًا في مسجد رسول الله ﷺ فقال له مالك: يا أمير المؤمنين؛ لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله تعالى أدب قومًا فقال: ﴿لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات ٢].

ومدح قومًا فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات ٣]. وذم قومًا فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات ٤] وإن حرمته ميتًا كحرمته حيًا. فاستكان لها أبو جعفر، وقال: يا أبا عبد الله، أأستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيامة؟ بل استقبله واستشفع به، فيشفعه الله؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء ٦٤](١).

---

(١) لا يصح هذا عن مالك رحمه الله، وفي تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد: «قال ابن القيم: وأما المجيء إلى قبره والاستغفار عنده والاستشفاع به والاستدلال بالآية على ذلك فهو استدلال =

Marfat.com

وقال مالك ـ وقد سئل عن أيوب السختياني ـ : ما حدثتكم عن أحد إلا وأيوب أفضل منه. وقال: وحج حجتين، فكنت أرمقه ولا أسمع منه، غير أنه كان إذا ذكر النبيﷺ بكى حتى أرحمه فلما رأيت منه ما رأيت وإجلاله للنبيﷺ كتبت عنه.

وقال مصعب بن عبد الله: كان مالك إذا ذكر النبيﷺ يتغير لونه، وينحني حتى يصعب ذلك على جلسائه؛ فقيل له يومًا في ذلك فقال: لو رأيتم ما رأيت لما أنكرتم عليّ ما ترون؛ ولقد كنت أرى محمد بن المنكدر ـ وكان سيد القراء ـ لا نكاد نسأله عن حديث أبدًا إلا يبكي حتى نرحمه. ولقد كنت أرى جعفر بن محمد الصادق وكان كثير الدعابة والتبسم فإذا ذكر عنده النبيﷺ اصفر، وما رأيته يحدث عن رسول اللهﷺ إلا على طهارة. وقد اختلفت إليه زمانًا فما كنت أراه إلا على ثلاث خصال: إما مصليًا وإما صامتًا وإما يقرأ القرآن ولا يتكلم فيما لا يعنيه؛ وكان من العلماء والعباد الذين يخشون الله عز وجل. ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم يذكر النبيﷺ فينظر إلى لونه كأنه نزف منه الدم، وقد جف لسانه في فمه هيبة منه لرسول اللهﷺ. ولقد كنت آتي عامر بن عبد الله بن الزبير فإذا ذكر عنده النبيﷺ بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع. ولقد رأيت الزهري وكان من أهنأ الناس وأقربهم، فإذا ذكر عنده النبيﷺ فكأنه ما عرفك ولا عرفته. ولقد كنت آتي صفوان بن سليم، وكان من المتعبدين المجتهدين؛ فإذا ذكر النبيﷺ بكى، فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركوه. وروي عن قتادة أنه كان إذا سمع الحديث أخذه العويل والزويل. ولما كثر على مالك الناس قيل له: لو جعلت مستملياً يُسمعهم، فقال: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]. وحرمته حيًا وميتًا سواء. وكان ابن سيرين ربما يضحك؛ فإذا ذكر عنده حديث النبيﷺ خشع.

وكان عبد الرحمن بن مهدي إذا قرأ حديث النبيﷺ أمرهم بالسكوت؛ وقال: ﴿لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] يتأول أنه يجب له من الإنصات عند قراءة حديثه ما يجب له عند سماع قوله.

= على ما لا تدل الآية عليه بوجه من وجوه الدلالة، لأنه ليس في الآية إلا المجيء إليه ﷺ لا المجيء إلى قبره واستغفاره لهم لاستشفاعهم به بعد موته فعُلِم أن ذلك باطل، يوضح ذلك: أن الصحابة الذين هم أعلم الناس بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ ما فهموا هذا من الآية، فعُلم أن ذلك بدعة، وأكثر ما استدل به من أجاز ذلك رواية العتبي عن أعرابي مجهول، على أن القصة لا نعلم لها إسنادًا، ومثل هذا لو كان حديثًا أو أثرًا عن صحابي لم يجز الاحتجاج به، ولم يلزمنا حكمه لعدم صحته، فكيف يجوز الاحتجاج في هذا بقصة لا تصح عن بدوي لا يعرف. اهـ.

Marfat.com

الفصل الرابع

في سيرة السلف في تعظيم رواية حديث رسول الله ﷺ وسنته

حدثنا الحسين بن محمد الحافظ، حدثنا أبو الفضل بن خَيْرُون، حدثنا أبو بكر البرقاني وغيره، وحدثنا أبو الحسن الدارقطني، حدثنا احمد بن سنان القطان، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا المسعودي، عن مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون؛ قال: اختلفت إلى ابن مسعود سنة فما سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ، إلا أنه حدث يومًا فجرىٰ على لسانه: قال رسول الله ﷺ، ثم علاه كرب، حتىٰ رأيت العرق يتحدَّر عن جبهته، ثم قال: هكذا إن شاء الله، أو فوق ذا، أو ما دون ذا، أو ما هو قريب من ذا.

وفي رواية: فتربَّد وجهه.

وفي رواية: وقد تغرغرت عيناه، وانتفخت أوداجُه.

وقال إبراهيم بن عبد الله بن قُريم الأنصاري قاضي المدينة: مر مالك بن أنس على ابي حازم، وهو يحدث، فجازه، وقال: إني لم أجد موضعًا أجلس فيه، فكرهت ان آخذ حديث رسول الله ﷺ وأنا قائم.

وقال مالك: جاء رجلٌ إلى ابن المسيب، فسأله عن حديث وهو مضطجع، فجلس وحدثه؛ فقال له الرجل: وددت أنك لم تتعن، فقال: إني كرهت أن أحدثك عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع.

وروي عن محمد بن سيرين أنه قد يكون يضحك، فإذا ذكر عنده حديث النبي ﷺ خشع.

وقال أبو مصعب: كان مالك بن أنس لا يحدث بحديث رسول الله ﷺ إلا وهو على وضوء، إجلالاً له.

وحكىٰ مالك ذلك عن جعفر بن محمد.

وقال مصعب بن عبد الله: كان مالك بن أنس إذا حدث عن رسول الله ﷺ توضأ وتهيأ، ولبس ثيابه، ثم يحدث.

قال مصعب: فسئل عن ذلك، فقال: إنه حديث رسول الله ﷺ

Marfat.com

قال مُطرف: كان إذا أتى الناس مالكًا خرجت إليهم الجارية فتقول لهم: يقول لكم الشيخ: تريدون الحديث أو المسائل؟ فإن قالوا: «المسائل» خرج إليهم، وإن قالوا: «الحديث» دخل مغتسله، واغتسل وتطيب، ولبس ثيابًا جددًا، ولبس ساجه وتعمم ووضع على راسه رداءه، وتُلْقى له منصة؛ فيخرج فيجلس عليها وعليه الخشوع، ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ من حديث رسول الله ﷺ.

قال غيره: ولم يكن يجلس على تلك المنصة إلا إذا حدث عن رسول الله ﷺ. قال ابن أبي أويس: فقيل لمالك في ذلك، فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ ولا أحدث به إلا عن طهارة متمكنًا.

قال: وكان يكره أن يحدث في الطريق، أو هو قائم، أو مستعجل.

وقال: احب ان أُفهّم حديث رسول الله ﷺ.

قال ضرار بن مرة: كانوا يكرهون أن يحدثوا بحديث على غير وضوء.

ونحوه عن قتادة.

وكان الأعمش إذا حدث وهو على غير وضوء تيمم.

وكان قتادة لا يحدث إلا على طهارة، ولا يقرأ حديث النبي ﷺ إلا على وضوء.

قال عبد الله بن المبارك: كنت عند مالك، وهو يحدثنا، فلدغته عقرب ست عشرة مرة، وهو يتغير لونه ويصفر و لا يقطع حديث رسول الله ﷺ. فلما فرغ من المجلس، وتفرق الناس عنه قلت له: يا أبا عبد الله؛ لقد رأيت اليوم منك عجبًا، قال: نعم؛ لدغتني عقرب ست عشرة مرة، وأنا صابر في جميع ذلك وإنما صبرت إجلالاً لحديث رسول الله ﷺ.

قال ابن مهدي: مشيت يومًا مع مالك إلى العقيق، فسألته عن حديث، فانتهرني وقال لي: كنت في عيني أجل من أن تسأل عن حديث رسول الله ﷺ ونحن نمشي.

وسأله جرير بن عبد الحميد القاضي عن حديث وهو قائم، فأمر بحبسه، فقيل له: إنه قاض. قال: القاضي أحق من أُدِّب.

وذكر أن هشام بن الغازي سأل مالكًا عن حديث وهو واقف فضربه عشرين سوطًا، ثم أشفق عليه، فحدثه عشرين حديثًا، فقال هشام: وددت لو زادني سياطًا ويزيدني حديثًا.

قال عبد الله بن صالح: كان مالك والليث لا يكتبان الحديث إلا وهما طاهران.

وكان قتادة يستحب ألا تقرأ أحاديث النبي إلا على وضوء ولا يحدث إلا على طهارة.

وكان الأعمش إذا أراد أن يحدث وهو على غير وضوء تيمم.

Marfat.com

الفصل الخامس

في توقيره، وبر آله، وذريته، وأمهات المؤمنين أزواجه

ومن توقيره ﷺ وبره وبر آله وذريته وأمهات المؤمنين أزواجه، كما حض عليه ﷺ، وسلكه السلف الصالح ـ رضي الله عنهم ـ.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب ٣٣] وقال تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب ٦]

أخبرنا الشيخ أبو محمد بن أحمد العَدْل من كتابه، وكتبت من أصله: حدثنا أبو الحسن المقرئ الفرغاني، حدثتني أم القاسم بنت الشيخ أبي بكر الخفاف، قالت: حدثني أبي، حدثنا حاتم ـ هو ابن عقيل ـ حدثنا يحيى ـ هو ابن إسماعيل ـ حدثنا يحيى ـ هو الحماني ـ، حدثنا وكيع، عن أبيه، عن سعيد بن مسروق، عن يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«أنشدكم الله أهل بيتي... ثلاثًا»**. قلنا لزيد: من أهل بيته؟ قال: آل عليّ، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل العباس[1].

وقال ﷺ: **«إني تارك فيكم ما إن أخذتم به لم تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي؛ فانظروا كيف تخلفوني فيهما»**[2].

وقال ﷺ: **«معرفة آل محمد ﷺ براءة من النار، وحب آل محمد جواز على الصراط، والولاية لآل محمد أمانٌ من العذاب»**[3].

قال بعض العلماء: معرفتهم هي معرفة مكانهم من النبي ﷺ، وإذا عرفهم بذلك عرف وجوب حقهم وحرمتهم بسببه. وعن عمر بن أبي سلمة: لما نزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب ٣٣] ـ وذلك في بيت أم سلمة ـ دعا فاطمة وحسنًا وحُسينًا، فجللهم بكساء، وعليّ خلف ظهره فجلله بكسائه، ثم

---

(١) أصله في صحيح مسلم (٢٤٠٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٨٦)، والحاكم (٣/ ١١٨)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٤٥٨).

(٣) لم أقف عليه، وعلامات التشيع ظاهرة عليه، وإن كان حُب النبي ﷺ وآله من الإيمان، بل لا تخلو صلاة من الصلاة على النبي ﷺ وآله، في التشهد. أما الغلو فيهم بالتوسل إليهم وبهم، والطواف حول قبورهم، ودعائهم من دون الله عز وجل، وغير ذلك، فهو من مظاهر الشرك، الذي يتبرأ منه الرسول ﷺ وآله بيته وسائر المسلمين.

Marfat.com

قال: «**اللهم هؤلاء أهل بيتي؛ فأذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً**»(١).

وعن سعد بن أبي وقاص: لما نزلت آية المباهلة دعا النبي ﷺ عليًا وحسنًا والحسين وفاطمة، وقال: «**اللهم هؤلاء أهلي**»(٢).

وقال النبي ﷺ في عليّ: «**من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه**»(٣). وقال فيه: «**لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق**».

وقال للعباس: «**والذي نفسي بيده، لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم لله ورسوله، ومن آذى عمي فقد آذاني، وإنما عم الرجل صنو أبيه**»(٤).

وقال للعباس: «**اغدُ عليّ يا عم مع ولدك**» فجمعهم وجللهم بملائته، وقال: «**هذا عمي وصنو أبي؛ وهؤلاء أهل بيتي؛ فاسترهم من النار كستري إياهم**»؛ فأمَّنت أسكُفة الباب وحوائط البيت: آمين. آمين. وكان يأخذ بيد أسامة بن زيد والحسن؛ ويقول: «**اللهم إني أحبهما فأحبهما**». وقال ابو بكر: ارقبوا محمداً في أهل بيته(٥).

وقال أيضًا: والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليَّ أن أصل من قرابتي(٦).

وقال ﷺ: «**أحب الله من أحب حسنًا وحسينًا**»(٧). وقال: «**من أحبني وأحب هذين**- وأشار إلى حسن وحسين- **وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة**».

وقال ﷺ: «**من أهان قريشًا أهانه الله**»(٨).

قال ﷺ: «**قدِّموا قريشًا ولا تقدَّموها**»(٩).

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٢٠٥، ٣٧٨٧)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٥٦٢)، وأصله في مسلم (٢٤٢٤) من حديث عائشة، وفي الباب عن أنس وواثلة.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٣٢).

(٣) صحيح: أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ١٢٦)، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٣٢، ١٣٤، ١٣٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٦٨)، وصححه الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٧٥٠) وقال: «وأما ما يذكره الشيعة في هذا الحديث وغيره أن النبي ﷺ قال في علي رضي الله عنه: إنه خليفتي من بعدي. فلا يصح بوجه من الوجوه، بل هو من أباطيلهم الكثيرة» اهـ.

(٤) ضعيف: ضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٠٣٣)، وضعيف ابن ماجه (٢٥)، والسلسلة الضعيفة (٤٤٣٠).

(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٣٧١٣، ٣٧٥١) (٦) صحيح: أخرجه البخاري (٣٧١٢).

(٧) روى الترمذي عن البراء أن النبي ﷺ أبصر حسنًا وحسينًا فقال: «اللهم إني أحبهما فأحبهما». وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٩٧٦)، والصحيحة (٢٧٨٩).

(٨) صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٦٤، ١٨٣) وابن أبي عاصم في السنة (١٥٠٥)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦١١٢).

(٩) صححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٣٨٢).

Marfat.com

وقال ﷺ لأم سلمة: «**لا تؤذيني في عائشة**»

وعن عقبة بن الحارث: رأيت أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ، وجعل الحسن على عنقه وهو يقول: بأبي شبيه بالنبي، ليس شبيهًا بعليّ ـ وعليّ رضي الله عنه يضحك[1].

وروي عن عبد الله بن حسن بن حسين؛ قال: أتيت عمر بن عبد العزيز في حاجة، فقال لي: إذا كان لك حاجة فأرسل إليّ أو اكتب؛ فإني أستحيي من الله أن يراك على بابي.

وعن الشعبي قال: صلى زيد بن ثابت على جنازة أمه، ثم قربت له بلغته ليركبها، فجاء ابن عباس فأخذ بركابه، فقال زيد: خل عنه يا بن عم رسول الله. فقال: هكذا نفعل بالعلماء. فقبل زيد يد ابن عباس وقال: هكذا أُمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا.

ورأى ابنُ عمر محمدَ بن أسامة بن زيد، فقال: ليت هذا عبدي؛ فقيل له: هو محمد ابن أسامة، فطأطأ ابن عُمر رأسه، ونقر بيده الأرض، وقال: لو رآه رسول الله ﷺ لأحبه[2].

وقال الأوزاعي: دخلت بنت أسامة بن زيد صاحب رسول الله ﷺ على عمر بن عبد العزيز ومعها مولى لها يمسك بيدها، فقام لها عمر، ومشى إليها حتى جعل يدها بين يديه، ويداه في ثيابه، ومشى بها حتى أجلسها على مجلسه، وجلس بين يديها، وما ترك لها حاجة إلا قضاها.

ولما فرض عمر بن الخطاب لابنه عبد الله في ثلاثة آلاف، ولأسامة بن زيد في ثلاثة آلاف وخمسمائة قال عبد الله لأبيه: لم فضلته؛ فوالله ما سبقني إلى مشهد؟ فقال له: لأن زيداً كان أحب إلى رسول الله ﷺ من أبيك، وأسامة أحب إليه منك؛ فآثرت حب رسول الله ﷺ على حبي.

وبلغ معاوية أن كابس بن ربيعة يُشبَّه برسول الله ﷺ؛ فلما دخل عليه من باب الدار قام عن سريره وتلقاه وقبل بين عينيه، وأقطعه المرعاب لشبهه صورة رسول الله ﷺ.

وروي أن مالكًا ـ رحمه الله ـ لما ضربه جعفر بن سليمان، ونال منه ما نال، وحمل مغشيًا عليه دخل عليه الناس فأفاق، فقال: أشهدكم أني جعلت ضاربي في حل. فسئل بعد ذلك، فقال: خفت أن أموت فألقى النبي ﷺ فأستحيي منه أن يدخل بعض آله النار

---

(١) صحيح. أخرجه البخاري (٣٧٥٠).
(٢) صحيح. أخرجه البخاري (٣٧٣٤).

Marfat.com

بسببي. وقيل: إن المنصور أقاده من جعفر، فقال له: أعوذ بالله! والله ما ارتفع منها سوط عن جسمي إلا وقد جعلته في حل؛ لقرابته من رسول الله ﷺ.

وقال أبو بكر بن عياش: لو أتاني أبو بكر وعمر وعليّ لبدأت بحاجة عليّ قبلهما؛ لقرابته من رسول الله ﷺ ولأن أخرَّ من السماء إلى الأرض أحب إليّ من أن أقدمه عليهما. وقيل لابن عباس: ماتت فلانة ـ لبعض أزواج النبي ﷺ ـ، فسجد؛ فقيل له: أتسجد هذه الساعة؟ فقال: أليس قال رسول الله ﷺ: **«إذا رأيتم آية فاسجدوا»**[1]، وأي آية أعظم من ذهاب أزواج النبي ﷺ؟! وكان أبو بكر وعمر يزوران أم أيمن مولاة النبي ﷺ ويقولان: كان رسول الله ﷺ يزورها. ولما وردت حليمة السعدية على النبي ﷺ بسط لها رداءه وقضى حاجتها؛ فلما توفي وفدت على أبي بكر وعمر فصنعا بها مثل ذلك.

الفصل السادس

من توقيره وبره توقير أصحابه وبرهم

ومن توقيره وبره ﷺ توقير أصحابه وبرهم ومعرفة حقهم، والاقتداء بهم، وحسن الثناء عليهم، والاستغفار لهم، والإمساك عما شجر بينهم، ومعاداة من عاداهم، والإضراب عن أخبار المؤرخين، وجهلة الرواة وضلال الشيعة والمبتدعين القادحة في أحد منهم؛ وأن يلتمس لهم في ما نقل عنهم من مثل ذلك فيما كان بينهم من الفتن أحسن التأويلات، ويخرج لهم أصوب المخارج؛ إذ هم أهل ذلك، ولا يذكر أحدٌ منهم بسوء، ولا يغمص عليه أمر؛ بل تذكر حسناتهم وفضائلهم وحميد سِيرهم، ويسكت عما وراء ذلك؛ كما قال ﷺ: **«إذا ذكر أصحابي فأمسكوا»**[2].

قال الله تعالى: ﴿**مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا**﴾ [الفتح: ٢٩]

---

[1] صححه الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٣٠٥٤)، وصحيح أبي داود (١٠٨١).

[2] صحيح أخرجه الطبراني في الكبير (٢/ ٩٦، ١٠/ ١٩٨)، واللالكائي في الاعتقاد (٢١٠)، وصححه الألباني رحمه الله في الصحيحة (٣٤).

Marfat.com

وقال: ﴿ وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]

وقال الله تعالى: ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾

[الفتح: ١٨]

وقال: ﴿ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٢٣]

حدثنا القاضي أبو عليّ، حدثنا أبو الحسين وأبو الفضل، قالا: حدثنا أبو يعلى، حدثنا أبو عليّ السنجي، حدثنا محمد بن محبوب، حدثنا الترمذي، حدثنا الحسن بن الصباح، حدثنا سفيان بن عيينة، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حِراش، عن حذيفة ـ رضي الله عنه ـ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«اقتدوا باللذَين من بعدي: أبي بكر وعمر»**[1].

وقال: **«أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»**[2].

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مثل أصحابي كمثل الملح في الطعام؛ لا يصلح الطعام إلا به»**[3].

وقال: **«الله الله في أصحابي؛ لا تتخذوهم غرضًا بعدي؛ فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه»**[4].

وقال: **«لا تسبوا أصحابي؛ فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»**[5].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٦٢)، وابن ماجه (٩٧)، وأحمد (٥/ ٣٨٢، ٣٨٥، ٣٩٩، ٤٠٢).

(٢) موضوع ذكره الذهبي في الميزان (٢/ ١٤١) في ترجمة جعفر بن الواحِد الهاشمي، ونقل قول الدارقطني عنه: يضع الحديث، وقال أبو زرعة: روى أحاديث لا أصل لها، وذكر هذا الحديث من بلاياه، وانظر: التلخيص الحبير لابن حجر (٢٠٩٨)، والإحكام لابن حزم (٥/ ٦١).

(٣) ضعيف أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٧٦٢)، وابن المبارك في الزهد (٥٧٢)، والطبراني في الكبير (٧/ ٢٦٨) وفي إسناده إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف، وكذلك هو مرسل عن الحسن.

(٤) ضعيف تقدم، وهو في ضعيف الجامع (١١٦٠).

(٥) صحيح أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

Marfat.com

وقال: « من سبَّ أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً»(١). وقال: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا».

وقال في حديث جابر: «إن الله اختار أصحابي على جميع العالمين سوى النبيين والمرسلين، واختار لي منهم أربعة: أبا بكر وعمر وعثمان وعليًا؛ فجعلهم خير أصحابي، وفي أصحابي كلهم خير»(٢).

وقال: «من أحب عمر فقد أحبني، ومن أبغض عمر فقد أبغضني»(٣).

وقال مالك بن أنس، وغيره: من أبغض الصحابة وسبهم فليس له في فيء المسلمين حق، ونزع بآية الحشر: ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝٦ مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر ٦-٧] إلى قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر ١٠].

وقال: من غاظه أصحاب محمد فهو كافر؛ قال الله تعالى: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ [الفتح ٢٩]

وقال عبد الله بن المبارك: خصلتان من كانتا فيه نجا: الصدق، وحب أصحاب محمد ﷺ. قال أيوب السختياني: من أحب أبا بكر فقد أقام الدين، ومن أحب عمر فقد أوضح السبيل، ومن أحب عثمان فقد استضاء بنور الله، ومن أحب عليًا فقد أخذ بالعروة الوثقى، ومن أحسن الثناء على أصحاب محمد ﷺ فقد برئ من النفاق، ومن انتقص أحدًا منهم فهو مبتدع مخالف للسنة والسلف الصالح؛ وأخاف ألا يصعد له عمل إلى السماء حتى يحبهم جميعًا، ويكون قلبه سليمًا.

وفي حديث خالد بن سعيد أن النبي ﷺ قال: «أيها الناس، إني راض عن أبي بكر فاعرفوا له ذلك، أيها الناس، إني راض عن عمر وعن عليّ وعن عثمان وطلحة،

---

(١) حسنه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٢٨٥).

(٢) ضعيف: أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ١٦٢)، والذهبي في الميزان (٤/ ١٢٢)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٦).

(٣) ضعيف: أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/ ١٨)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ٥٦).

Marfat.com

والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف؛ فاعرفوا لهم ذلك».

«أيها الناس؛ إن الله غفر لأهل بدر والحديبية، أيها الناس، احفظوني في أصحابي وأصهاري وأختاني، لا يطالبنكم أحدٌ منهم بمظلمة؛ فإنها مظلمة لا توهب في القيامة غداً»[1]. وقال رجلٌ للمعافى بن عمران: أين عمر بن عبد العزيز من معاوية؟ فغضب وقال: لا يقاس بأصحاب النبيﷺ أحدٌ، معاوية صاحبه وصهره وكاتبه وأمينه على وحي الله. وأُتي النبيﷺ بجنازة رجل فلم يصل عليه، وقال: «كان يبغض عثمان، فأبغضه الله»[2].

وقالﷺ في الأنصار: «اعفوا عن مسيئهم، واقبلوا من محسنهم»[3].

وقال: «احفظوني في أصحابي وأصهاري؛ فإنه من حفظني فيهم حفظه الله في الدنيا والآخرة، ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله منه، ومن تخلى الله منه يوشك أن يأخذه». وعنهﷺ: «من حفظني في أصحابي كنت له حافظًا يوم القيامة»[4].

وقال: «من حفظني في أصحابي ورد عليَّ الحوض، ومن لم يحفظني في أصحابي لم يردْ على الحوض، ولم يرني إلا من بعيد»[5].

قال مالك ـ رحمه الله ـ: هذا النبي مؤدِّب الخلق الذي هدانا الله به، وجعله رحمة للعالمين، يخرج في جوف الليل إلى البقيع، فيدعو لهم ويستغفر كالمودع لهم؛ وبذلك أمره الله، وأمر النبي بحبهم وموالاتهم، ومعاداة من عاداهم.

وروي عن كعب: ليس أحدٌ من أصحاب محمدﷺ إلا له شفاعة يوم القيامة.

وطلب من المغيرة بن نوفل أن يشفع له يوم القيامة.

قال سهل بن عبد الله التستري: لم يؤمن بالرسول من لم يوقر أصحابه، ولم يُعز أوامره.

---

(١) **ضعيف**: أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ١٠٤)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٥٩)، وذكره الهيثمي في المجمع (٩/ ١٥٧) وقال: «فيه جماعة لَم أعرفهم». اهـ.

(٢) **ضعيف جداً**: أخرجه الترمذي (٣٧٠٩)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ومحمد بن زياد صاحب ميمون بن مهران ـ أحد رواته ـ ضعيف في الحديث جداً.

(٣) **صحيح**: أخرجه البخاري (٣٧٩٩)، ومسلم (٢٥١٠).

(٤) **ضعيف**: أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١٧٣٣) عن عطاء بن أبي رباح مرسلاً.

(٥) **ضعيف جداً**: أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٣٠٥) (١٠٢٥)، والكبير (١٢/ ٢٨٣)، وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٢٣) وقال: «فيه حبيب كاتب مالك وهو متروك».

Marfat.com

الفصل السابع

ومن إعظامه وإكباره

ومن إعظامه وإكباره إعظام جميع أسبابه، وإكرام مشاهده وأمكنته من مكة والمدينة، ومعاهده، وما لمسه ﷺ أو عُرف به.

وروي عن صفية بنت نجدة؛ قالت: كان لأبي محذورة قصة في مُقدَّم رأسه إذا قعد وأرسلها أصابت الأرض، فقيل له: ألا تحلقها؟ فقال: لم أكن بالذي أحلقها وقد مسها رسول الله ﷺ بيده. وكانت في قلنسوة خالد بن الوليد شعرات من شعره ﷺ فسقطت قلنسوته في بعض حروبه، فاشتد عليها شدة أنكر عليه أصحاب النبي ﷺ كثرة من قتل فيها؛ فقال: لم أفعلها بسبب القلنسوة؛ بل لما تضمنته من شعره ﷺ لئلا أسلب بركتها وتقع في أيدي المشركين. ورئي ابن عمر واضعًا يده على مقعد النبي ﷺ من المنبر، ثم وضعها على وجهه. ولهذا كان مالك ـ رحمه الله ـ لا يركب بالمدينة دابة؛ وكان يقول: أستحيي من الله أن أطأ تربة فيها رسول الله ﷺ بحافر دابة. وروي عنه أنه وهب للشافعي كراعًا كثيرًا كان عنده، قال له الشافعي: أمسك منها دابة. فأجابه بمثل هذا الجواب. وقد حكى أبو عبد الرحمن السلمي عن أحمد بن فضلويه الزاهد ـ وكان من الغزاة الرماة أنه قال: ما مسست القوس بيدي إلا على طهارة منذ بلغني أن النبي ﷺ أخذ القوس بيده.

وقد أفتى مالك ـ فيمن قال: تربة المدينة رديةٌ ـ: يضرب ثلاثين درة وأمر بحبسه، وكان له قدر؛ وقال: ما أحوجه إلى ضرب عنقه! تربة دفن فيها النبي ﷺ يزعم أنها غير طيبة.

وفي «الصحيح» أنه قال ﷺ في المدينة: **«من أحدث فيها حدثًا أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً»**[1].

وحكي: أن جهجاهًا الغفاري أخذ قضيب النبي ﷺ من يد عثمان ـ رضي الله عنه ـ، وتناوله ليكسره على ركبته، فصاح به الناس فأخذته الآكلة في ركبته فقطعها ومات قبل الحول. وقال ﷺ: **«من حلف على منبري كاذبًا فليتبوأ مقعده من النار»**[2].

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (١٨٧٠، ٣١٨٠، ٦٧٥٥، ٧٣٠٦)، ومسلم (١٣٦٦، ١٣٧٠).

(٢) صحيح أخرجه مالك في الموطأ (١٤٠٨)، ومن طريقه: الشافعي في السنن المأثورة (٥٤٤)، والنسائي في الكبرى (٣/ ٤٩١)، وغيرهما، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٢٠٥).

Marfat.com

وحدثت أن أبا الفضل الجوهري لما ورد المدينة زائرًا وقرب من بيوتها ترجل ومشي باكيًا منشدًا:

ولما رأينا رسم من لم يَدَعْ لنا فؤادًا لعرفان الرسوم ولا لبًّا
نزلنا عن الأكوار نمشي كرامةً لمن بان عنه أن نُلِمَّ به ركْبًا

وحكي عن بعض المريدين أنه لما أشرفْ على مدينة الرسول ﷺ أنشأ يقول متمثلاً:

رُفع الحجاب لنا فلاح لناظر قمر تقطع دونه الأوهامُ
وإذا المطي بنا بلغن محمدًا فظهورهنْ على الرحال حرامُ
قربننا من خير من وطئ الثرىٰ فلها علينا حرمة وذمامُ

وحكي عن بعض المشايخ أنه حج ماشيًا؛ فقيل له في ذلك، فقال: العبد الآبق لا يأتي إلى بيت مولاه راكبًا! لو قدرت أن أمشي على رأسي ما مشيتْ على قدمي.

قال القاضي: وجدير لَموَاطن عمرت بالوحي والتنزيل، وتردد بها جبريل وميكائيل، وعرجت منها الملائكة والروح، وضجت عرصاتها بالتقديس والتسبيح، واشتملت تربتها على جسد سيد البشر، وانتشر عنها من دين الله وسنة رسوله ما انتشر، مدارسُ آياتٍ، ومساجد وصلوات، ومشاهد الفضائل والخيرات، ومعاهد البراهين والمعجزات، ومناسك الدين، ومشاعر المسلمين، ومواقف سيد المرسلين، ومتبوأً خاتم النبيين، حيث انفجرت النبوة، وأين فاض عبابها، ومواطن طويت فيها الرسالة؛ وأول أرض مس جلد المصطفى ترابها أن تعظم عرصاتها تُتنسم نفحاتها، وتقبّل ربوعها وجدرانها:

يا دار خير المرسلين ومن به هُدي الأنام وخص بالآيات
عندي لأجلك لوعة وصبابة وتشوُّق متوقد الجمرات
وعليّ عهد إن ملأتُ محاجري من تلكم الجدران والعرصات
لأعفُّرن مصون شيبي بينها من كثرة التقبيل والرشفات
لولا العوادي والأعادي زرتها أبدًا ولو سحبًا على الوجنات
لكن سأُهدي من حفيل تحيتي لقطين تلك الدار والحجرات
أزكى من المسك المفتَّق نفحة تغشاه بالآصال والبُكُرات
وتخصه بزواكي الصلوات ونوامي التسليم والبركات

Marfat.com

الباب الرابع

الفصل الأول

في حكم الصلاة عليه والتسليم
وفرض ذلك وفضيلته معنى الصلاة عليه ﷺ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [الأحزاب: ٥٦].

قال ابن عباس: معناه: إن الله وملائكته يباركون على النبي. وقيل: إن الله يترحم على النبي، وملائكته يدعون له. قال المبرد: وأصل الصلاة الترحم، فهي من الله رحمة ومن الملائكة رقة واستدعاء للرحمة من الله. وقد ورد في الحديث صفة صلاة الملائكة على من جلس ينتظر الصلاة: «**اللهم اغفر له، اللهم ارحمه؛ فهذا دعاء**»(١).

وقال أبو بكر القشيري: الصلاة من الله تعالى لمن دون النبي ﷺ رحمة، وللنبي ﷺ تشريف وزيادة تكرمة. وقال أبو العالية: صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء. قال القاضي أبو الفضل: وقد فرق النبي ﷺ في حديث تعليم الصلاة بين لفظ الصلاة ولفظ البركة؛ فدل أنهما بمعنيين. وأما التسليم الذي أمر الله تعالى به عباده فقال القاضي أبو بكر بن بكير: نزلت هذه الآية على النبي ﷺ فأمر الله أصحابه أن يسلموا عليه؛ وكذلك من بعدهم أُمروا أن يسلموا على النبي ﷺ عند حضورهم قبره، وعند ذكره. وفي معنى السلام عليه ثلاثة وجوه:

أحدها: السلامة لك ومعك، ويكون السلام مصدراً كاللَّذاذ واللَّذاذة.

الثاني: أي: السلام على حفظك ورعايتك مُتَولٌّ له وكفيل به، ويكون هنا السلام اسم الله.

الثالث: أن السلام بمعنى المسالمة له والانقياد؛ كما قال: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥]

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٦٥٩)، ومسلم (٢٧٢).

Marfat.com

الفصل الثاني

حكم الصلاة على النبي

اعلم أن الصلاة على النبي ﷺ فرض على الجملة، غير محدد بوقت ، لأمر الله تعالى بالصلاة عليه، وحمل الأئمة والعلماء له على الوجوب، وأجمعوا عليه.

وحكى أبو جعفر الطبري أن محمل الآية عنده على الندب؛ وادعى فيه الإجماع؛ ولعله فيما زاد على مرة؛ والواجب منه الذي يسقط به الحرج ومأثم ترك الفرض مرة؛ كالشهادة له بالنبوة؛ وما عدا ذلك فمندوب مُرغَّب فيه، من سنن الإسلام وشعار أهله.

قال القاضي أبو الحسن بن القصار: المشهور عن أصحابنا أن ذلك واجب في الجملة على الإنسان، وفرض عليه أن يأتي بها مرة من دهره مع القدرة على ذلك.

وقال القاضي أبو بكر بن بكير: افترض الله على خلقه أن يصلوا على نبيه ويسلموا تسليمًا، ولم يجعل ذلك لوقت معلوم؛ فالواجب أن يكثر المرء منها ولا يغفل عنها.

قال القاضي أبو محمد بن نصر: الصلاة على النبي ﷺ واجبة في الجملة.

قال القاضي أبو عبد الله محمد بن سعيد: ذهب مالك وأصحابه وغيرهم من أهل العلم أن الصلاة على النبي ﷺ فرض بالجملة بعقد الإيمان لا يتعين في الصلاة، وأن من صلى عليه مرة واحدة من عمره سقط الفرض عنه.

وقال أصحاب الشافعي: الفرض منها الذي أمر الله تعالى به ورسوله ﷺ هو في الصلاة.

وقالوا: وأما في غيرها فلا خلاف أنها غير واجبة.

وأما في الصلاة فحكى الإمامان أبو جعفر الطبري والطحاوي وغيرهما إجماع جميع المتقدمين والمتأخرين من علماء الأمة على أن الصلاة على النبي ﷺ في التشهد غير واجبة.

وشذ الشافعي في ذلك؛ فقال: من لم يصل على النبي ﷺ من بعد التشهد الأخير قبل السلام فصلاته فاسدة، وإن صلى عليه قبل ذلك لم تجزه، ولا سلف له في هذا القول ولا سنة يتبعها.

وقد بالغ في إنكار هذه المسألة عليه لمخالفته فيها من تقدمه جماعة، وشنعوا عليه الخلاف فيها، منهم الطبري والقشيري وغير واحد.

Marfat.com

وقال أبو بكر بن المنذر: يستحب ألاَ يصلي أحد صلاة إلا صلى فيها على رسول الله ﷺ فإن ترك ذلك تاركٌ فصلاته مجزئة في مذهب مالك وأهل المدينة وسفيان الثوري وأهل الكوفة من أصحاب الرأي وغيرهم، وهو قول جُل أهل العلم.

وحكي عن مالك وسفيان أنها في التشهد الأخير مستحبة، وأن تاركها في التشهد مسيء.

وشذ الشافعي فأوجب على تاركها في الصلاة الإعادة وأوجب إسحاق الإعادة مع تعمد تركها دون النسيان.

وحكى أبو محمد بن أبي زيد، عن محمد بن المواز: أن الصلاة على النبي ﷺ فريضة.

قال أبو محمد: يريد ليست من فرائض الصلاة. وقاله محمد بن عبد الحكم وغيره.

وحكى ابن القصار وعبد الوهاب :ـ أن محمد بن المواز يراها فريضة في الصلاة كقول الشافعي.

وحكى أبو يعلى العبدي المالكي عن المذهب فيها ثلاثة أقوال في الصلاة: الوجوب، والسنة، والندب.

وقد خالف الخطابي من أصحاب الشافعي وغيره ـ الشافعي في هذه المسألة؛ قال الخطابي: وليست بواجبة في الصلاة، وهو قول جماعة الفقهاء إلا الشافعي، ولا أعلم له فيها قدوة.

والدليل على أنها ليست من فروض الصلاة عمل السلف الصالح قبل الشافعي، وإجماعهم عليه.

وقد شنع الناس عليه في هذه المسألة جداً.

وهذا تشهد ابن مسعود الذي اختاره الشافعي، وهو الذي علمه له النبي ﷺ ليس فيه الصلاة على النبي ﷺ وكذلك كل من روى التشهد عن النبي ﷺ كأبي هريرة وابن عباس وجابر وابن عمر، وأبي سعيد الخدري، وأبي موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير ـ لم يذكروا فيه صلاة على النبي ﷺ.

وقد قال ابن عباس وجابر: كان النبي ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن[1].

---

(١) صحيح أخرجه مسلم (٦٠، ٦١).

Marfat.com

ونحوه عن أبي سعيد.

وقال ابن عمر: كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما يعلمون الصبيان في الكُتاب.

وعلمه أيضاً على المنبر عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ.

وفي الحديث: «**لا صلاة لمن لم يصل عليّ**»[1].

قال ابن القصار: معناه: كاملة، أو لمن لم يصل عليَّ مرة في عمره.

وضعف أهل الحديث كلهم رواية هذا الحديث.

وفي حديث أبي جعفر، عن ابن مسعود، عن النبيﷺ: «**من صلى صلاة لم يصل فيها عليّ وعلى أهل بيتي لم تقبل منه**»[2].

قال الدارقطني: الصواب أنه من قول أبي جعفر محمد بن عليّ بن الحسين: لو صليت صلاة لم أصل فيها على النبيﷺ ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم.

الفصل الثالث
في المواطن التي يُستحب فيها
الصلاة والسلام على النبي ﷺ

ويُرغَّب من ذلك في تشهد الصلاة كما قدمناه؛ وذلك بعد التشهد وقبل الدعاء: حدثنا القاضي أبو عليّ ـ رحمه الله ـ بقراءتي عليه، قال: حدثنا الإمام أبو القاسم البلخي؛ قال: حدثنا الفارسي، عن أبي القاسم الخزاعي، عن أبي الهيثم بن كليب، عن أبي عيسى الحافظ، قال: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حَيْوة بن شريح، حدثني أبو هانئ الخولاني: أن عمرو بن مالك الجنبي، أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد يقول: سمع النبيﷺ رجلاً يدعو في صلاته، فلم يصل على النبيﷺ فقال النبيﷺ: «**عَجِلَ هذا؛ ثم دعاه فقال له ولغيره: إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه، ثم ليُصل على النبيﷺ، ثم ليدع بعد بما شاء**»[3].

ويروىٰ من غير هذا السند بتمجيد الله، وهو أصح.

---

١) ضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٦٣٠٠).
٢) ضعيف مرفوعًا.
٣) صححه الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٧٦٧).

Marfat.com

وعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ، قال: الدعاء والصلاة معلق بين السماء والأرض؛ فلا يصعد إلى الله منه شيء حتى يصلى على النبي ﷺ.

وعن عليّ عن النبي ﷺ بمعناه، وعن عليّ: وعلى آل محمد.

وروي أن الدعاء محجوب حتى يصلي الداعي على النبي ﷺ(١).

وعن ابن مسعود: «**إذا أراد أحدكم أن يسأل الله شيئًا فليبدأ بمدحه والثناء عليه بما هو أهله؛ ثم يصلّ على النبي ﷺ، ثم ليسأل، فإنه أجدر أن ينجح**».

وعن جابر ـ رضي الله عنه ـ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تجعلوني كقدح الراكب، فإن الراكب يملأ قدحه ثم يضعه، ويرفع متاعه؛ فإن احتاج إلى شراب شربه، أو الوضوء توضأ، وإلا هراقه، ولكن اجعلوني في أول الدعاء وأوسطه وآخره**»(٢).

وقال بان عطاء: للدعاء أركان وأجنحة وأسباب وأوقات، فإن وافق أركانه قوي، وإن وافق أجنحته طار في السماء، وإن وافق مواقيته فاز، وإن وافق أسبابه أنجح، فأركانه حضور القلب والرقة، والاستكانة والخشوع وتعلق القلب بالله وقطعه من الأسباب. وأجنحته الصدق ومواقيته الأسحار، وأسبابه الصلاة على محمد ﷺ.

وفي الحديث: «**الدعاء بين الصلاتين لا يرد**».

وفي حديث آخر: «**كل دعاء محجوب دون السماء، فإذا جاءت الصلاة عليّ صعد الدعاء**»(٣).

وفي دعاء ابن عباس الذي رواه عنه حَنَش؛ فقال في آخره: واستجب دعائي، ثم تبدأ بالصلاة على النبي ﷺ فتقول: اللهم إني أسألك أن تصلي على محمد عبدك ونبيك ورسولك أفضل ما صليت على أحد من خلقك أجمعين آمين. ومن مواطن الصلاة: عليه عند ذكره وسماع اسمه، أو كتابته، أو عند الأذان.

وقد قال ﷺ: «**رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل عليّ**»(٤)

---

(١) ضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٣٠٠٢).

(٢) **ضعيف**: أخرجه عبد بن حميد (١١٣٢)، والبيهقي في الشعب (١٥٧٨)، وفي إسناده: موسى ابن عبيدة، ضعيف.

(٣) **ضعيف مرفوعًا**: أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٢٢٠)، والبيهقي في الشعب (١٥٧٥) موقوفًا على عليّ رضي الله عنه، وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٦٠) وقال: «رجاله ثقات»، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢٥٨٩) وقال: «رواته ثقات ورفعه بعضهم والموقوف أصح»

(٤) صححه الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٨١٠)، ومشكاة المصابيح (٩٢٧)

Marfat.com

وكره ابن حبيب ذكر النبي ﷺ عند الذبح. وكره سحنون الصلاة عليه عند التعجب؛ وقال: لا يصلى عليه إلا على طريق الاحتساب وطلب الثواب.

قال أصبغ عن ابن القاسم: موطنان لا يذكر فيهما إلا الله: الذبيحة، والعطاس، فلا تقل فيهما بعد ذكر الله: محمد رسول الله ﷺ، ولو قال بعد ذكر الله: «صلى الله على محمد» لم يكن تسمية له مع الله. وقاله أشهب؛ قال: ولا ينبغي أن تجعل الصلاة على النبي ﷺ فيه استنانًا.

وروى النسائي، عن أوس بن أوس، عن النبي ﷺ: الأمر بالإكثار من الصلاة عليه يوم الجمعة(١).

ومن مواطن الصلاة والسلام: دخول المسجد.

قال أبو إسحاق بن شعبان: وينبغي لمن دخل المسجد أن يصلي على النبي ﷺ، وعلى آله ويترحم عليه وعلى آله، ويبارك عليه وعلى آله، ويسلم تسليمًا؛ ويقول: «**اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك**». وإذا خرج فعل مثل ذلك، وجعل موضع «رحمتك»: «فضلك»(٢)

وقال عمرو بن دينار في قوله تعالى: ﴿ **فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ** ﴾ [النور ٦١]

قال: إن لم يكن في البيت أحد فقل: السلام على النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، السلام على أهل البيت ورحمة الله وبركاته.

قال ابن عباس: المراد بالبيوت هنا المساجد.

وقال النخعي: إذا لم يكن في المسجد أحد فقل: السلام على رسول الله ﷺ وإذا لم يكن في البيت أحدٌ فقل: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

وعن علقمة: إذا دخلتُ المسجد أقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، صلى الله وملائكته على محمد. ونحوه عن كعب إذا دخل وإذا خرج، ولم يذكر الصلاة. واحتج ابن شعبان لما ذكره بحديث فاطمة بنت رسول الله ﷺ ـ أن النبي ﷺ كان يفعله إذا دخل المسجد.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٠٤٧)، والنسائي في المجتبى (١٣٧٤)، وابن ماجه (١٠٨٥)، وأحمد (٤/ ٨).

(٢) صحيح. أخرجه مسلم (٦٨).

Marfat.com

ومثله عن أبي بكر بن عمرو بن حزم. وذكر السلام والرحمة.

وقد ذكرنا هذا الحديث آخر القسم، والاختلاف في ألفاظه.

ومن مواطن الصلاة عليه أيضًا: الصلاة على الجنائز. وذكر عن أبي أمامة أنها من السنة. ومن مواطن الصلاة التي مضى عليها عمل الأمة ولم تنكرها: الصلاة على النبي ﷺ وآله في الرسائل، وما يكتب بعد البسملة؛ ولم يكن هذا في الصدر الأول؛ وأحدث عند ولاية بني هاشم؛ فمضى به عمل الناس في أقطار الأرض. ومنهم من يختم به أيضًا الكتب.

وقال ﷺ: «**من صلى عليّ في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب**»[1]. ومن مواطن السلام على النبي ﷺ: تشهد الصلاة.

حدثنا أبو القاسم خلف بن إبراهيم المقرئ الخطيب - رحمه الله - وغيره، قال: حدثتني كريمة بنت محمد؛ قالت: حدثنا أبو الهيثم، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو نعيم، حدثنا الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**إذا صلى أحدكم فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإنكم إذا قلتموها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض**»[2]. هذا أحد مواطن التسليم عليه؛ وسنته أول التشهد.

وقد روى مالك عن ابن عمر أنه كان يقول ذلك إذا فرغ من تشهده وأراد أن يسلم، واستحب مالك في «المبسوط» أن يسلم بمثل ذلك قبل السلام.

قال محمد بن مسلمة: أراد ما جاء عن عائشة وابن عمر أنهما كانا يقولان عند سلامهما: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. السلام عليك. واستحب أهل العلم أن ينوي الإنسان حين سلامه كل عبد صالح في السماء والأرض من الملائكة وبني آدم والجن.

قال مالك في «المجموعة»: وأحب للمأموم إذا سلم إمامه أن يقول: السلام على النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. السلام عليكم.

---

(١) موضوع أخرجه الطبراني في الأوسط (٢/ ٢٣٢)، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (١/ ٦٤)، وذكره الذهبي في الميزان (٢/ ٣٢) وقال: «وهو موضوع»

(٢) صحيح أخرجه البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢).

Marfat.com

الفصل الرابع

في كيفية الصلاة عليه والتسليم

حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن جعفر الفقيه بقراءتي عليه، حدثنا القاضي أبو الأصبغ، حدثنا أبو عبد الله بن عتاب، حدثنا أبو بكر بن واقد وغيره، قالوا: حدثنا أبو عيسى، حدثنا عبيد الله، حدثنا يحيى، حدثنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن عمرو بن سليم الزرقي أنه قال: أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ فقال: « **قولوا: اللهم صلِّ على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد**»(١).

وفي رواية مالك عن أبي مسعود الأنصاري، قال: **قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آله كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد. والسلام كما قد عُلِّمتم**»(٢).

وفي رواية كعب بن عُجرة: «**اللهم صلِّ على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد**»(٣).

وعن عقبة بن عمرو في حديثه: « **اللهم صل على محمد النبي الأمي، وعلى آل محمد**».

وفي رواية أبي سعيد الخدري: «**اللهم صل على محمد عبدك ورسولك...**»وذكر(٤) معناه.

وحدثنا القاضي أبو عبد الله التميمي سماعًا عليه، وأبو عليّ الحسن بن طريف النحوي بقراءتي عليه؛ قالا: حدثنا أبو عبد الله بن سعدون الفقيه، حدثنا أبو بكر المطوعي، حدثنا أبو عبد الله الحاكم، عن أبي بكر بن أبي دارم الحافظ، عن عليّ بن أحمد العجلي، عن

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣٦٠)، ومسلم (٤٠٧).
(٢) صحيح. أخرجه مسلم (٤٠٥).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦).
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣٥٧).

Marfat.com

حرب بن الحسن، عن يحيى بن المساور، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن عليّ بن الحسين، عن أبيه عليّ، عن أبيه الحسين، عن أبيه عليّ بن أبي طالب؛ قال: عدَّهن في يدي رسول الله ﷺ وقال: «**عدهن في يدي جبريل، وقال: هكذا نزلت من عند رب العزة؛**

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

اللهم وترحَّم على محمد وعلى آل محمد كما ترحَّمتَ على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

اللهم وتحنن على محمد وعلى آل محمد كما تحننت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد كما سلمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد » .

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «**من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل: اللهم صل على محمد النبي، وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريته وأهل بيته، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد**»[1].

وفي رواية زيد بن خارجة الأنصاري: سألت النبي ﷺ كيف نصلي عليك؟

فقال: «**صلوا واجتهدوا في الدعاء ثم قولوا: اللهم بارك على محمد وعلى آله محمد كما باركت على إبراهيم إنك جميد مجيد**»[2].

وعن سلامة الكِندي كان عليٌ يعلمنا الصلاة على النبي ﷺ: «اللهم داحي المدحوات وبارئ المسموكات، اجعل شرائف صلواتك ونوامي بركاتك، ورأفة تحننك على محمد عبدك ورسولك، الفاتح لما أغلق، والخاتم لما سبق، والمعلن الحق بالحق، والدامغ لجيشات الأباطيل، كما حُمل، فاضطلع بأمرك لطاعتك، مستوفزاً في مرضاتك واعياً لوحيك، حافظاً لعهدك، ماضياً على نفاذ أمرك، حتى أَوْرَى قبساً لقابس، آلاء الله تصل بأهله

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٩٨٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٨٧)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٣١٨).

(٢) أخرجه النسائي (١٢٩٢)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٧٨٣).

Marfat.com

أسبابه، به هديت القلوب بعد خوضات الفتن والإثم، وَأَبْهَج موضحات الأعلام، ونائرات الأحكام، ومنيرات الإسلام، فهو أمينك المأمون، وخازن علمك المخزون، وشهيدك يوم الدين، وبعيثك نعمة ،ورسولك بالحق رحمة؛ اللهم أفسح له في عدلك، واجزه مضاعفات الخير من فضلك، مهنئات له غير مكدرات من فوز ثوابك المحلول، وجزيل عطائك المعلول.

اللهم أعلِ على بناء الناس بناه، وأكرم مثواه لديك ونزله، وأتم له نوره، واجزه من ابتعاثك له مقبول الشهادة، ومرضي المقالة، ذا منطق عدل، وخطة فصل، وبرهان عظيم.

وعنه أيضًا في الصلاة على النبي ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]

لبيك اللهم ربي وسعديك، صلوات الله البر الرحيم والملائكة المقربين، والنبيين والصديقين، والشهداء والصالحين، وما سبح لك من شيء يا رب العالمين، على محمد ابن عبد الله خاتم النبيين، وسيّد المرسلين، وإمام المتقين، ورسول رب العالمين، الشاهد البشير، الداعي اليك بإذنك السراج المنير، وعليه السلام.

وعن عبد الله بن مسعود: «اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سَيِّد المرسلين، وإمام المتقين وخاتم النبيين، محمد عبدك ورسولك؛ إمام الخير ورسول الرحمة».

اللهم ابعثه مقامًا محمودًا يغبطه فيه الأولون والآخرون.

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد؛ وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد.

وكان الحسن البصري يقول: من أراد أن يشرب بالكأس الأوفى من حوض المصطفى فليقل: اللهم صل على محمد وعلى آله وأصحابه وأولاده وأزواجه وذريته وأهل بيته وأصهاره وأنصاره وأشياعه ومحبيه وأمته، وعلينا، معهم أجمعين، يا أرحمن الراحمين.

وعن طاووس؛ عن ابن عباس أنه كان يقول: اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى، وارفع درجته العليا، وآته سؤله في الآخرة والأولى، كما آتيت إبراهيم وموسى.

وعن وهيب بن الورد أنه كان يقول في دعائه: اللهم أعط محمدًا أفضل ما سألك لنفسه، وأعط محمدًا أفضل ما سألك له أحد من خلقك، وأعط محمدًا أفضل ما أنت

Marfat.com

مسئول له إلى يوم القيامة.

وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه كان يقول: إذا صليتم على النبي ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه؛ فإنكم لا تدرون، لعل ذلك يعرض عليه؛ وقولوا: اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين، وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير، ورسول الرحمة.

اللهم ابعثه مقامًا محمودًا يغبطه فيه الأولون والآخرون؛ اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد.

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد.

وما يؤثر في تطويل الصلاة وتكثير الثناء على أهل البيت وغيرهم كثير.

وقوله: «**والسلام كما قد علمتم**»: هو ما علمهم الله في التشهد من قوله: «**السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**»[1].

وفي تشهد عليٍّ: السلام على نبي الله، السلام على أنبياء الله ورسله، السلام عليك رسول الله، السلام على محمد بن عبد الله، السلام علينا وعلى المؤمنين والمؤمنات من غاب منهم ومن شهد.

اللهم اغفر لمحمد وتقبل شفاعته، واغفر لأهل بيته، واغفر لي ولوالدي وما ولدا وارحمهما.

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.

جاء في هذا الحديث عن عليّ: الدعاء للنبي ﷺ بالغفران.

وفي حديث الصلاة عليه أيضًا قبل: الدعاء له بالرحمة؛ ولم يأت في غيره من الأحاديث المرفوعة المعروفة. وقد ذهب أبو عمر بن عبد البر وغيره إلى أنه لا يدعى للنبي ﷺ بالرحمة؛ وإنما يدعى له بالصلاة والبركة التي تختص به، ويدعى لغيره بالرحمة والمغفرة. وقد ذكر أبو محمد بن أبي زيد في الصلاة على النبي ﷺ: «**اللهم ارحم محمداً وآل محمد كما ترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم**».

ولم يأت هذا في حديث صحيح: وحجته قوله في السلام: «**السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته**».

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢).

Marfat.com

الفصل الخامس

في فضيلة الصلاة علي النبي والتسليم عليه والدعاء له

حدثنا احمد بن محمد الشيخ الصالح من كتابه، حدثنا القاضي يونس بن مغيث، حدثنا أبو بكر بن معاوية، حدثنا النسائي، أخبرنا سويد بن نصر، أخبرنا عبد الله، عن حيوة بن شريح، قال: أخبرني كعب بن علقمة، أنه سمع عبد الرحمن بن جبير مولى نافع، أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول اللهﷺ يقول: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، وصلوا عليّ؛ فإنه من صلى عليّ مرة واحدة صلى الله عليه عشراً؛ ثم سلوا لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجوا أن أكون أنا هو؛ فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة**»(١).

وروى أنس بن مالك أن النبيﷺ قال: «**من صلى على صلاة صلى الله عليه عشر صلوات، وحط عنه عشر خطيئات، ورفع له عشر درجات**»(٢).

وفي رواية: «**وكتب له عشر حسنات**».

وعن أنس، عنهﷺ: «**إن جبريل ناداني، فقال: من صلى عليك صلاة صلى الله عليه عشراً، ورفعه عشر درجات**».

ومن رواية عبد الرحمن بن عوف، عنهﷺ لقيت جبريل فقال لي: إني أبشرك أن الله تعالى يقول: من سلم عليك سلمت عليه، ومن صلى عليك صليت عليه. ونحوه من رواية أبي هريرة، ومالك بن أوس بن الحدثان، وعبيد الله بن أبي طلحة وعن زيد بن الحباب: سمعت النبيﷺ يقول: «**من قال: اللهم صل عليّ محمد وأنزله المنزل المقرب عندك يوم القيامة وجبت له شفاعتي**».

وعن ابن مسعود: « **أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة** »،

وعن أبي هريرة، عنهﷺ: « **من صلَّى عليَّ في كتابٍ لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقي اسمي في ذلك الكتاب** »(٣).

---

(١) صحيح أخرجه مسلم (٣٨٤).

(٢) صححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٣٥٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢/ ٢٣٢)، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وضعفه السيوطي في تدريب الراوي، وذكره المنذري في الترغيب (١٥٧) وقال: « وروي من كلام جعفر ابن محمد موقوفًا عليه وهو أشبه » اهـ.

Marfat.com

وعن عامر بن ربيعة: سمعت النبي ﷺ يقول: «**من صلى عليّ صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى عليّ، فليقلل من ذلك عبد أو ليكثر**».

وعن أبي بن كعب: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ربع الليل قام فقال: «**يا أيها الناس؛ اذكروا الله، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه**».

فقال أبي بن كعب: يا رسول الله؛ إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟ قال: «**ما شئت**». قال: الربع؟ قال: «**ما شئت، وإن زدت فهو خير**» قال: الثلث؟ قال: «**ما شئت، وإن زدت فهو خير**». قال: النصف؟ قال: «**ما شئت، وإن زدت فهو خير**». قال: الثلثين؟ قال: «**ما شئت، وإن زدت فهو خير**» قال: يا رسول الله، فأجعل صلاتي كلها لك؟ قال: «**إذاً تكفى ويغفر ذنبك**»[1].

وعن أبي طلحة: دخلت على النبي ﷺ فرأيت من بشره وطلاقته ما لم أره، فسألته فقال: «**وما يمنعني وقد خرج جبريل آنفًا، فأتاني ببشارة من ربي عز وجل: إن الله بعثني إليك أبشرك أنه ليس أحد من أمتك يصلي عليك إلا صلى الله عليه وملائكته بها عشرًا**».

وعن جابر بن عبد الله؛ قال: قال النبي ﷺ: «**من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محموداً الذي وعدته ـ حلت له الشفاعة يوم القيامة**»[2].

وعن سعد بن أبي وقاص من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله ربًا وبمحمد رسولاً وبالإسلام دينًا غفر له[3].

وروى ابن وهب أن النبي ﷺ قال: «**من سلم عليّ عشراً فكأنما أعتق رقبة**».

وفي بعض الآثار: «**ليردن عليّ أقوام ما أعرفهم إلا بكثرة صلاتهم على**».

وفي آخر: إنّ أنجاكم يوم القيامة من أهوالها ومواطنها أكثركم على صلاة.

وعن أبي بكر الصديق: الصلاة على النبي ﷺ أمحق للذنوب من الماء البارد للنار، والسلام عليه أفضل من عتق الرقاب.

---

(١) صحيح أخرجه الترمذي (٢٤٥٧)، وأحمد (٥/ ١٣٦).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (٦١٤، ٤٧١٩).
(٣) صحيح. أخرجه مسلم (٣٨٦).

Marfat.com

الفصل السادس

في ذم من لم يصل على النبي ﷺ وإثمه

حدثنا القاضي الشهيد أبو عليّ -رحمه الله -، حدثنا أبو الفضل بن خيرون، وأبو الحسين الصيرفي؛ قالا: حدثنا أبو يعلى، حدثنا السنجي، حدثنا محمد بن محبوب، حدثنا أبو عيسى حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا ربعي بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: قال: قال رسول الله ﷺ: **«رَغِم أنف رجل ذكرت عنده فلم يُصل عليّ، ورَغِم أنف رجل دخل رمضان ثم انسلخَ قبل أن يغفر له، ورغم أنف رجل أدرك عندَه أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة»**(١).

وقال عبد الرحمن: وأظنه قال: أو أحدهما.

وفي حديث آخر: أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال: آمين، ثم صعد، فقال: آمين. ثم صعد فقال: آمين، فسأله معاذ عن ذلك، فقال: **«إن جبريل أتاني فقال: يا محمد؛ من سميت بين يديه فلم يصل عليك فمات فدخل النار، فأبعده الله، قل آمين، فقلت آمين»**. وقال فيمن أدرك رمضان فلم يقبل منه فمات مثل ذلك.

ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات مثله(٢).

وعن عليّ بن أبي طالب: عنه ﷺ أنه قال: **«البخيل الذي ذكرت عنده فلم يصل عليّ»**(٣). عن جعفر بن محمد، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من ذكرت عنده فلم يصل عليّ أخطئ به طريق الجنة»**(٤).

وعن عليّ بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ قال: **«إن البخيل كل البخيل من ذكرت عنده فلم يصل عليّ»**.

وعن أبي هريرة، قال أبو القاسم ﷺ: **«أيما قوم جلسوا مجلسًا ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله ويصلوا على النبي ﷺ كانت عليهم من الله ترة إن شاء عذبهم وإن شاء**

---

(١) صحيح أخرجه مسلم (٢٥٥١).
(٢) صحيح أخرجه الترمذي (٣٥٤٥)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٨١٠).
(٣) صححه الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٨١١)، والمشكاة (٩٣٣).
(٤) حسن لغيره وذكره الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٣٣٧).

Marfat.com

غفر لهم»[١].

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: «من نسي الصلاة عليّ نسي طريق الجنة»[٢].

وعن قتادة، عنه ﷺ: «من الجفاء أن أذكر عند الرجل فلا يصلي عليّ»[٣].

وعن جابر عنه ﷺ: «ما جلس قوم مجلسًا ثم تفرقوا على غير صلاة على النبي ﷺ، إلا تفرقوا على أنتن من ريح الجيفة».

وعن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا يجلس قوم مجلسًا لا يصلون فيه على النبي ﷺ إلا كان عليهم حسرة وإن دخلوا الجنة لما يرون من الثواب»[٤].

وحكى أبو عيسى الترمذي، عن بعض أهل العلم؛ قال: إذا صلى الرجل على النبي مرة في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس.

الفصل السابع

في تخصيصه ﷺ

بتبليغ صلاة من صلى عليه أو سلم من الأنام

حدثنا القاضي أبو عبد الله التميمي، حدثنا الحسين بن محمد، حدثنا أبو عمر الحافظ، حدثنا ابن عبد المؤمن، حدثنا ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا ابن عوف، حدثنا المقرئ، حدثنا حيوة، عن أبي صخر حميد بن زياد، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي حتى أرد عليه السلام»[٥].

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة، عن أبي هريرة: قال: قال رسول الله ﷺ «من صلى عليّ عند قبري سمعته؛ ومن صلى عليّ نائيًا بلغته»[٦].

---

(١) صححه الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٦٩١)، والصحيحة (٧٤).

(٢) حسن: وذكره الألباني رحمه الله في صحيح ابن ماجه (٧٤٠)، والصحيحة (٢٣٣٧).

(٣) مرسل ضعيف. أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٢١٧) (٣١٢١) عن محمد بن علي مرسلاً

(٤) صحيح أخرجه الترمذي (٣٣٨٠)، وأحمد (٢/ ٤٦٦، ٤٥٣، ٤٨١)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٦٢٤).

(٥) صحيح أخرجه أحمد (٢/ ٥٢٧)، وأبو داود (٢٠٤١)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ٢٤٥)، وفي الشعب (١٥٨١).

(٦) موضوع. ذكره الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٦٧٠).

Marfat.com

وعن ابن مسعود: «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام»[١].

ونحوه عن أبي هريرة.

وعن ابن عمر: «أكثروا من السلام على نبيكم كل جمعة، فإنه يؤتى به منكم في كل جمعة».

وفي رواية: «فإن أحداً لا يصلي عليّ إلا عرضت صلاته عليّ حين يفرغ منها».

وعن الحسن، عنه ﷺ: «حيثما كنتم فصلوا عليّ؛ فإن صلاتكم تبلغني»[٢].

وعن ابن عباس: «ليس أحد من أمة محمد يسلم عليه ويصلي عليه إلا بُلِّغَهَ» وذكر بعضهم أن العبد إذا صلى على النبي ﷺ عرض عليه اسمه.

وعن الحسن بن عليّ: إذا دخلت المسجد فسلم على النبي ﷺ فإن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا بيتي عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليّ حيث كنتم؛ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»[٣].

وفي حديث أنس: «أكثروا عليّ من الصلاة يوم الجمعة، فإن صلاتكم معروضة عليّ».

وعن سليمان بن سحيم: رأيت النبي ﷺ في النوم فقلت: يا رسول الله؛ هؤلاء الذين يأتونك فيسلمون عليك، أتفقه سلامهم؟ قال: «نعم، وأردّ عليهم».

وعن ابن شهاب: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «أكثروا من الصلاة عليّ في الليلة الزهراء، واليوم الأزهر، فإنهما يؤديان عنكم، وإن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء؛ وما من مسلم يصلي عليّ إلا حملها ملك حتى يؤديها إليّ ويسميه حتى إنه ليقول: إن فلانًا يقول كذا وكذا»[٤].

---

(١) صحيح. أخرجه النسائي (١٢٨٢)، وأحمد (١/ ٤٤١، ٤٥٢)، وابن أبي شيبة (٢/ ٢٥٣)، (٦/ ٣١٦).

(٢) حسن لغيره. أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وأحمد (٢/ ٣٦٧)، وانظر تَحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد (ص٩٥، ٩٦) للألباني رحمه الله.

(٣) تقدم في الذي قبله.

(٤) ضعيف. ضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١١٠٥، ١١٠٦، ٤٩٠٣).

Marfat.com

الفصل الثامن

في الاختلاف في الصلاة على غير النبي ﷺ وسائر الأنبياء عليهم السلام

قال القاضي وفقه الله: عامة أهل العلم متفقون على جواز الصلاة على غير النبي ﷺ.

وروي عن ابن عباس أن لا تجوز الصلاة على غير النبي ﷺ.

وروي عنه: لا تنبغي الصلاة على أحد إلا النبيين.

وقال سفيان: يكره أن يصلى إلا على نبي.

ووجدت بخط بعض شيوخي: مذهب مالك: أنه لا يجوز أن يصلى على أحد من الأنبياء سوى محمد ﷺ. وهذا غير محروف من مذهبه، وقد قال مالك في «المبسوط» ليحيى بن إسحاق: أكره الصلاة على غير الأنبياء، وما ينبغي لنا أن نتعدى ما أمرنا به.

وقال يحيى بن يحيى: لست آخُذ بقوله؛ ولا بأس بالصلاة على الأنبياء كلهم وعلى غيرهم؛ واحتج بحديث ابن عمر، وبما جاء في حديث تعليم النبي ﷺ الصلاة عليه؛ وفيه: « **وعلى أزواجه، وعلى آله**». وقد جاء معلقًا عن أبي عمران القابسي: روي عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ كراهة الصلاة على غير النبي ﷺ، قال: وبه نقول. ولم تكن تستعمل فيما مضى. وقد روى عبد الرزاق عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ؛ قال: قال رسول الله ﷺ «**صلوا على أنبياء الله ورسله؛ فإن الله بعثهم كما بعثني**»[1]. قالوا: والأسانيد عن ابن عباس لينة؛ والصلاة في «لسان العرب» بمعنى الترحم والدعاء؛ وذلك على الإطلاق حتى يمنع منه حديث صحيح أو إجماع.

وقد قال تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا**﴾ [الأحزاب ٤٣]

وقال: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ [التوبة ١٠٣]

وقال: ﴿**أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ**﴾

[البقرة ١٥٧]

---

(١) حسنه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٧٨٢).

Marfat.com

وقال النبي ﷺ: «**اللهم صل علي آل أبي أوفى . وكان أذا أتاه قوم بصدقتهم، قال: اللهم صل على آل فلان**»(١).

وفي حديث الصلاة: «**اللهم صل على محمد، وعلى أزواجه وذريته**»(٢).

وفي حديث آخر: «**وعلى آل محمد**» قيل: أتباع، وقيل: آل بيته، وقيل: أمته، وقيل: الأتباع والرهط والعشيرة، وقيل: آل الرجل ولده ،وقيل: قومه، وقيل: أهله الذين حرمت عليهم الصدقة.

وفي رواية أنس: سئل النبي ﷺ من آل محمد؟ قال: «**كل تقي**»(٣).

ويجيء على مذهب الحسن أن المراد بآل محمد: محمد؛ فإنه كان يقول في صلاته على النبي: اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد- يريد نفسه-، لأنه كان لا يخل بالفرض، ويأتي بالنفل، لأن الفرض الذي أمر الله تعالى به هو الصلة على محمد نفسه.

وهذا مثل قوله ﷺ: «**لقد أوتي مزماراً من مزامير آل دواد**»(٤) ؛ يريد من مزامير داود.

وفي حديث أبي حميد الساعدي في الصلاة : اللهم صلِّ على محمد وأزواجه وذريته.

وفي حديث ابن عمر: أنه كان يصلي على النبي ﷺ وعلى أبي بكر وعمر. ذكره مالك في «الموطأ» من رواية يحيى الأندلسي.

والصحيح من رواية غيره: ويدعو لأبي بكر وعمر.

وروى ابن وهب، عن أنس بن مالك: كنا ندعوا لأصحابنا بالغيب؛ فنقول: اللهم اجعل منك على فلان صلوات قوم أبرار الذين يقومون بالليل ويصومون بالنهار.

قال القاضي أبو الفضل: والذي ذهب إليه المحققون، وأميل إليه ما قاله مالك وسفيان رحمهما الله، وروي عن ابن عباس؛ واختاره غير واحد من الفقهاء والمتكلمين أنه لا يصلى على غير الأنبياء عند ذكرهم، بل هو شيء يختص به الأنبياء، توقيراً لهم وتعزيزاً كما يخص الله تعالى عند ذكره بالتنزيه والتقديس والتعظيم، ولا يشاركه فيه غيره، كذلك يجب تخصيص النبي ﷺ وسائر الأنبياء بالصلاة والتسليم، ولا يشارك فيه سواهم، كما

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (١٤٩٨، ٤١٦٦، ٦٣٣٢، ٦٣٥٩)، ومسلم (١٠٧٨).
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧).
(٣) ضعيف جداً انظر ضعيف الجامع (١٢) للألباني رحمه الله.
(٤) صحيح أخرجه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣).

Marfat.com

أمر الله به بقوله: ﴿ صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦].

ويذكر من سواهم من الأئمة وغيرهم بالغفران والرضا؛ كما قال تعالى: ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ ﴾ [الحشر: ١٠].

وقال: ﴿ وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠٠]

وأيضًا فهو أمر لم يكن معروفًا في الصدر الأول، كما قال أبو عمران؛ وإنما أحدثته الرافضة والمتشيعة في بعض الأئمة، فشاركوهم عند الذكر لهم بالصلاة، وساووهم بالنبي ﷺ في ذلك. وأيضًا فإن التشبه بأهل البدع منهي عنه؛ فتجب مخالفتهم فيما التزموه من ذلك. وذكر الصلاة على الآل والأزواج مع النبي ﷺ بحكم التبع والإضافة إليه لا على التخصيص. قالوا: وصلاة النبي ﷺ على من صلى عليه مجراها مجرى الدعاء والمواجهة ليس فيها معنى التعظيم والتوقير.

وقالوا: وقد قال تعالى: ﴿ لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ﴾ [النور: ٦٣]. فكذلك يجب أن يكون الدعاء له مخالفًا لدعاء الناس بعضهم لبعض.

وهذا اختيار الإمام أبي المظفر الإسفراثيني من شيوخنا وبه قال ابن عبد البر.

الفصل التاسع

في حكم زيارة قبره ﷺ
وفضيلة من زاره وسلم عليه وكيف يسلم ويدعو

وزيارة قبره ﷺ سنة من سنن المسلمين مجمع عليها، وفضيلة مرغب فيه:

حدثنا القاضي أبو عليّ؛ قال: حدثنا أبو الفضل بن خيرون؛ قال: حدثنا الحسن بن جعفر؛ قال قال حدثنا أبو الحسن عليُّ بن عمر الدارقطني، قال: حدثنا القاضي المحاملي، قال: حدثنا محمد بن عبد الرزاق؛ قال: حدثنا موسى بن هلال، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ؛ أنه قال: قال النبي ﷺ: **«من زار قبري وجبت له شفاعتي»**[1].

وعن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من زارني في المدينة محتسبًا كان**

---

(١) موضوع ذكره الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٦٠٧).

Marfat.com

في جواري وكنت له شفيعًا يوم القيامة».

وفي حديث آخر: «**من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي**»(١).

وكره مالك أن يقال: زرنا قبر النبي ﷺ.

وقد اختلف في معنى ذلك؛ فقيل: كراهة الاسم؛ لما ورد من قوله ﷺ: «**لعن الله زوارات القبور**»(٢).

وهذا يرده قوله: «**نُهيتم عن زيارة القبور فزوروها**»(٣).

وقوله: «من زار قبري»؛ فقد أطلق اسم الزيارة.

وقيل: لأن ذلك لما قيل: إن الزائر أفضل من المزور.

وهذا أيضًا ليس بشيء؛ إذ ليس كل زائر بهذه الصفة، وليس هذا عمومًا؛ وقد ورد في حديث أهل الجنة زيارتهم لربهم، ولم يمنع هذا اللفظ في حقه تعالى.

وقال أبو عمران ـ رحمه الله ـ: إنما كره مالك أن يقال: «طواف الزيارة» و«زرنا قبر النبي ﷺ» لاستعمال الناس ذلك بينهم بعضهم لبعض، فكره تسوية النبي ﷺ مع الناس بهذا اللفظ؛ وأحب أن يُخص بأن يقال: سلمنا على النبي ﷺ.

وأيضًا فإن الزيارة مباحة بين الناس، وواجب شد الرحال إلي قبره ﷺ. يريد بالوجوب هنا وجوب ندب وترغيب وتأكيد، لا وجوب فرض.

والأولى عندي: أن منعه وكراهة مالك له لإضافته إلى قبر النبي ﷺ وأنه لو قال: «زرنا النبي» لم يكرهه؛ لقوله ﷺ: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا بعدي؛ اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»(٤).

فحمى إضافة هذا اللفظ إلى القبر والتشبه بفعل أولئك قطعًا للذريعة وحسمًا للباب، والله أعلم.

قال إسحاق بن إبراهيم الفقيه: ومما لم يزل من شأن من حج المرور بالمدينة والقصد إلى الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ، والتبرك برؤية روضته ومنبره وقبره، ومجلسه،

---

(١) ضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٦٠٨).

(٢) حسنه الألباني رحمه الله في صحيح ابن ماجه (١٢٧٩)، والإرواء (٣/٢٣٣٠)، والمشكاة (١٧٧٠).

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٩٧٧).

(٤) صححه الألباني رحمه الله في تحذير الساجد (ص١٧، ٧٦، ١٠٦)، وغاية المرام (١٢٦).

Marfat.com

وملامس يديه، ومواطئ قدميه، والعمود الذي كان يستند إليه، وينزل جبريل بالوحي فيه عليه، وبمن عمره وقصده من الصحابة وأئمة المسلمين، والاعتبار بذلك كله.

وقال ابن أبي فديك: سمعت بعض من أدركت يقول: بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب ٥٦] ثم قال: صلى الله عليك يا محمد. من يقولها سبعين مرة ناداه ملك: صلى الله عليك يا فلان؛ ولم تسقط له حاجة.

وعن يزيد بن أبي سعيد المهري: قدمت على عمر بن عبد العزيز، فلما ودعته قال لي: إليك حاجة؛ إذا أتيت المدينة سترى قبر النبي ﷺ فأقْره مني السلام

قال غيره: وكان يبرد إليه البريد من الشام.

وقال بعضهم: رأيت أنس بن مالك أتى قبر النبي ﷺ فوقف فرفع يديه حتى ظننت أنه افتتح الصلاة؛ فسلم على النبي ﷺ ثم انصرف.

وقال مالك ـ في رواية ابن وهب ـ: إذا سلم على النبي ﷺ ودعا، يقف ووجهه إلى القبر الشريف لا إلى القبلة، ويدنو ويسلم، ولا يمس القبر بيده.

وقال في «المبسوط»: لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو، ولكن يسلم ويمضي.

قال ابن أبي مليكة: من أحب أن يقوم وِجَاهَ النبي ﷺ فليجعل القنديل الذي في القبلة عند القبر على رأسه.

وقال نافع: كان ابن عمر يسلم على القبر، رأيته مائة مرة وأكثر يجيء إلى القبر فيقول: السلام على النبي ﷺ، السلام على أبي بكر، السلام على أبي، ثم ينصرف.

ورئي ابن عمر واضعًا يده على مقعد النبي ﷺ من المنبر ثم وضعها على وجهه.

وعن ابن قسيط والعتبي: كان أصحاب النبي ﷺ إذا خلا المسجد جسوا رُمَّانة المنبر التي تلي القبر بيامنهم، ثم استقبلوا القبلة يدعون.

وفي «الموطأ» ـ من رواية يحيى بن يحيى الليثي: أنه كان يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي على النبي، وعلى أبي بكر وعمر.

وعند ابن القاسم والقعنبي: ويدعو لأبي بكر وعمر.

قال مالك ـ في رواية ابن وهب ـ: يقول المسلِّم: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.

قال في «المبسوط»: ويسلم على أبي بكر وعمر.

Marfat.com

قال القاضي أبو الوليد الباجي: وعندي: أنه يدعو للنبي ﷺ بلفظ الصلاة، ولابي بكر وعمر، كما في حديث ابن عمر من الخلاف.

وقال ابن حبيب: ويقول إذا دخل مسجد الرسول: بسم الله وسلام على رسول الله عليه السلام، السلام علينا من ربنا، وصلى الله وملائكته على محمد. «**اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك وجنتك، واحفظني من الشيطان الرجيم**».

ثم اقصد إلى الروضة، وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر تحمد الله فيهما وتسأله تمام ما خرجت إليه والعون عليه. وإن كانت ركعتاك في غير الروضة أجزأتاك؛ وفي الروضة أفضل.

وقد قال ﷺ «**ما بين بيتي و منبري روضة من رياض الجنة، ومنبري علي ترعة من ترع الجنة**»[1]. ثم تقف بالقبر متواضعًا متوقرًا، فتصلي عليه وتثني بما يحضرك وتسلم على أبي بكر وعمر، وتدعو لهما. وأكثر من الصلاة في مسجد النبي ﷺ بالليل والنهار، ولا تدع أن تأتي مسجد قباء وقبور الشهداء.

وقال مالك ـ في كتاب محمد ـ: ويسلم على النبي ﷺ إذا دخل وخرج ـ يعني في المدينة وفيما بين ذلك.

وقال محمد: وإذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر، وكذلك من خرج مسافرًا.

وروى ابن وهب عن فاطمة بنت النبي ﷺ قال: «**إذا دخلت المسجد فصل على النبي ﷺ وقل: اللهم ماغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك**» وإذا خرجت فصل على النبي ﷺ وقل: «**اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك**»[2].

وفي رواية أخرى: فليسلم ـ مكان: فليصل فيه، ويقول إذا خرج: «**اللهم إني أسألك من فضلك**». وفي أخرى: «**اللهم احفظني من الشيطان الرجيم**».

وعن محمد بن سيرين: كان الناس يقولون إذا دخلوا المسجد: صلى الله وملائكته على محمد، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، بسم الله دخلنا، وبسم الله خرجنا، وعلى الله توكلنا. وكانوا يقولون إذا خرجوا مثل ذلك.

وعن فاطمة: كان النبي ﷺ إذا دخل المسجد قال: «**صلى الله على محمد**».

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (١٨٨٨)، ومسلم (١٣٩٠)، وليس فيهما لفظ: «قبري»، فهو شاذ، ولا يصح بحال.

(٢) صحيح أخرجه الترمذي (٣١٤)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٧)، وابن أبي شيبة (١/ ٢٩٩).

Marfat.com

ثم ذكر مثل حديث فاطمة قبل هذا. حمد الله وسمَّى وصلى على النبي ﷺ - وذكر مثله. وفي رواية: « **بسم الله والسلام على رسول الله**». وعن غيرها: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «**اللهم افتح لي أبواب رحمتك ويسر لي أبواب رزقك**».

وعن أبي هريرة: «**إذا دخل أحدكم المسجد فليصل على النبي ﷺ وليقل: اللهم افتح لي ...**».

وقال مالك في «المبسوط»: وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من أهل المدينة الوقوف بالقبر، وإنما ذلك للغرباء.

وقال فيه أيضًا: لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر.

فقيل له: إن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه، يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر، وربما وقفوا في الجمعة أو في الأيام المرة أو المرتين أو أكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة.

فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا، وتركه واسع، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ويُكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده.

قال ابن القاسم: ورأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوا أتوا القبر فسلموا؛ قال: وذلك رأيٌ.

قال الباجي: ففرق بين أهل المدينة والغرباء، لأن الغرباء قصدوا لذلك، وأهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم.

وقال ﷺ: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا عبد؛ اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**». وقال: «**لا تجعلوا قبريّ عيدًا**».

ومن كتاب أحمد بن سعيد الهندي - فيمن وقف بالقبر -: لا يلصق به، ولا يمسه ولا يقف عنده طويلا.

وفي العُتبيَّة: يبدأ بالركوع قبل السلام في مسجد النبي ﷺ وأحب مواضع التنفل فيه مصلى النبي ﷺ حيث العمود المخلق.

وأما في الفريضة فالتقدم إلى الصفوف والتنفل فيه للغرباء أحب إليّ من التنفل في البيوت.

Marfat.com

الفصل العاشر

آداب دخول

المسجد النبوي الشريف وفضل المدينة ومكة

فيما يلزم من دخل مسجد النبي ﷺ من الأدب سوىٰ ما قدمناه، وفضله وفضل الصلاة فيه وفي مسجد مكة.

وذكر قبره ومنبره، وفضل سكنىٰ المدينة ومكة، قال الله تعالىٰ: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة ١٠٨]

وروي أن النبي ﷺ سئل: أي مسجد هو؟ قال: «**مسجدي هذا**»(١).

وهو قول ابن المسيب، وزيد بن ثابت، وابن عمر، ومالك بن أنس، وغيرهم.

وعن ابن عباس أنه مسجد قباء.

حدثنا هشام بن أحمد الفقيه بقراءتي عليه؛ قال: حدثنا الحسين بن محمد الحافظ، حدثنا أبو عمر النمري، حدثنا أبو محمد بن عبد المؤمن، حدثنا أبو بكر بن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا مسدد، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى**»(٢).

وقد تقدمت الآثار في الصلاة والسلام على النبي ﷺ عند دخول المسجد.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: «**أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم**»(٣).

وقال مالك ـ رحمه الله ـ: سمع عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ صوتًا في المسجد، فدعا بصاحبه فقال: ممن أنت؟ قال: رجل من ثقيف، قال: لو كنت من هاتين القريتين لأدبتك؛ إن مسجدنا لا يرفع فيه الصوت.

قال محمد بن مسلمة: لا ينبغي لأحد أن يعتمد المسجد برفع الصوت، ولا بشيء من

---

(١) أخرجه النسائي (٦٩٧)، والكبرىٰ (٦/ ٣٥٩)، وأحمد (٥/ ١١٦، ٣٣١).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (١١٨٩، ١١٩٧)، ومسلم (١٣٩٧).
(٣) صحيح أخرجه أبو داود (٤٦٦)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧١٥).

Marfat.com

الأذىٰ، وأن ينزه عما يكره.

قال القاضي: حكىٰ ذلك كله القاضي إسماعيل في «مبسوطه» في باب: فضل مسجد النبيﷺ، والعلماء كلهم متفقون علىٰ أن حكم سائر المساجد هذا الحكم.

قال القاضي إسماعيل: وقال محمد بن مسلمة: ويُكره في مسجد الرسولﷺ الجهر علىٰ المصلين فيما يخلط عليهم صلاتهم، وليس مما يخص به المساجد رفع الصوت، وقد كره رفع الصوت بالتلبية في مساجد الجماعات إلا المسجد الحرام ومسجد منىٰ.

وقال أبو هريرة عنهﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

قال القاضي: اختلف الناس في معنىٰ هذا الاستثناء علىٰ اختلافهم في المفاضلة بين مكة والمدينة؛ فذهب مالك في رواية أشهب عنه، وقاله ابن نافع صاحبه، وجماعة أصحابه إلىٰ أن معنىٰ الحديث أن الصلاة في مسجد الرسول أفضل من الصلاة في سائر المساجد بألف صلاةٍ إلا المسجد الحرام؛ فإن الصلاة في مسجد النبيﷺ أفضل من الصلاة فيه بدون الألف.

واحتجوا بما روي عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيما سواه؛ فتأتي فضيلة مسجد الرسولﷺ بتسعمائة وعلىٰ غيره ألف.

وهذا مبني علىٰ تفضيل المدينة علىٰ مكة علىٰ ما قدمناه، وهو قول عمر بن الخطاب ومالك وأكثر المدنيين.

وذهب أهل مكة والكوفة إلىٰ تفضيل مكة؛ وهو قول عطاء، وابن وهب، وابن حبيب من أصحاب مالك، وحكاه الباجي عن الشافعي، وحملوا الاستثناء في الحديث المتقدم علىٰ ظاهره، وأن الصلاة في المسجد الحرام أفضل، واحتجوا بحديث عبد الله بن الزبير عن النبيﷺ بمثل حديث أبي هريرة؛ وفيه؛ «**وصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجدي هذا بمائة صلاة**».

وروىٰ قتادة مثله؛ فيأتي فضل الصلاة في المسجد الحرام علىٰ هذا علىٰ الصلاة في سائر المساجد بمائة ألف.

ولا خلاف أن موضع قبره أفضل بقاع الأرض.

قال القاضي أبو الوليد الباجي: الذي يقتضيه الحديث مخالفة حكم مسجد مكة لسائر المساجد، ولا يعلم منه حكمها المدينة.

Marfat.com

وذهب الطحاوي إلى أن هذا التفضيل إنما هو في صلاة الفرض.

وذهب مطرف ـ من أصحابنا ـ إلى أن ذلك في النافلة أيضًا؛ قال: وجمعة خير من جمعة، ورمضان خير من رمضان.

وقد ذكر عبد الرزاق في تفضيل رمضان بالمدينة وغيرها حديثًا نحوه.

وقال ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة».

ومثله عن أبي هريرة وأبي سعيد، وزادا: «ومنبري على حوضي».

وفي حديث آخر: «منبري على ترعة من ترع الجنة».

قال الطبري: فيه مَعْنيان:

أحدهما: أن المراد بالبيت بيت سُكناه على الظاهر؛ مع أنه روي ما يبينه: «بين حجرتي ومنبري».

والثاني: أن البيت هنا القبر، وهو قول زيد بن أسلم في الحديث، كما روي: «بين قبري ومنبري»، قال الطبري: وإذا كان قبره في بيته اتفقت معاني الروايات، ولم يكن بينها خلاف، لأن قبره في حجرته، وهو بيته.

وقوله: «ومنبري على حوضي»: قيل: يحتمل أنه منبره بعينه الذي كان في الدنيا، هو أظهر.

والثاني: أن يكون له هناك منبر.

والثالث: أن قَصْدَ منبره والحضور عنده لملازمة الأعمال الصالحة يورد الحوض ويوجب الشرب منه، قاله الباجي.

وقوله: «روضة من رياض الجنة» يحتمل معنيين:

أحدهما: أنه موجب لذلك، وأن الدعاء والصلاة فيه يستحق ذلك من الثواب؛ كما قيل: «الجنة تحت ظلال السيوف»[1].

والثاني: أن تلك البقعة قد ينقلها الله فتكون في الجنة بعينها؛ قاله الداودي.

وروى ابن عمر وجماعة من الصحابة أن النبي ﷺ قال في المدينة: «لا يصبر على لأوائها وشدتها أحدٌ إلا كنت له شهيدًا أو شفيعًا يوم القيامة».

وقال فيمن تحمل عن المدينة: «والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون».

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٢٨١٩، ٢٩٦٦، ٣٢٠٤)، ومسلم (١٧٤٢، ١٩٠٢).

Marfat.com

وقال: «إنما المدينة كالكير تنفي خبثها، وينصع طيبها».

وقال: « لا يخرج أحدٌ من المدينة رغبة عنها إلا أبدلها الله خيراً منه».

وروي عنه ﷺ: «من مات في أحد الحرمين حاجًا أو معتمراً بعثه الله يوم القيامة لا حساب عليه ولا عذاب»(١).

وفي طريق آخر: «بعث من الآمنين يوم القيامة»(٢).

وعن ابن عمر: «من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها، فإني اشفع لمن يموت بها».

وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٦-٩٧]

قال بعض المفسرين: آمنًا من النار، وقيل: كان يأمن من الطلب من احدث حدثًا خارجًا عن الحرم ولجأ إليه في الجاهلية، وهذا مثل قوله: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥] على قول بعضهم.

وحكي أن قومًا أتوا سعدون الخولاني بالمُنستيرِ فأعلموا ان كُتَامَةَ قتلوا رجلاً واضرموا عليه النار طول الليل فلم تعمل فيه شيئًا، وبقي ابيض اللون، فقال: لعله حج ثلاث حجج؟ قالوا: نعم، قال جدثت: أن من حج حجة أدىٰ فرضه، ومن حج ثانية داين ربه، ومن حج ثلاث حجج حرم الله شعره وبشره على النار.

ولما نظر رسول الله ﷺ إلى الكعبة قال: «مرحبًا بك من بيت، ما أعظمك وأعظم حُرْمتك».

وفي الحديث عنه ﷺ: «ما من أحد يدعو الله تعالى عند الركن الأسود إلا استجاب الله له، وكذلك عند الميزاب».

وعنه ﷺ: «من صلى خلف المقام ركعتين غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وحشر يوم القيامة من الآمنين».

قال الفقيه القاضي أبو الفضل: قرأت على القاضي الحافظ أبي عليّ - رحمه الله -، حدثنا أبو العباس العذري، قال: حدثنا أبو أسامة محمد بن أحمد بن محمد الهروي، حدثنا الحسن ابن رشيق، سمعت أبا الحسن محمد بن الحسن بن راشد، سمعت أبا بكر

---

(١) ضعيف ذكره ابن عدي في الكامل في الضعفاء (٤/ ١٣٦).

(٢) ضعيف أخرجه الطيالسي (٦٥)، والبيهقي في الشعب (٤١٥٢)، وذكره العقيلي في الضعفاء (٤/ ٣٦١).

Marfat.com

محمد بن إدريس، سمعت الحميدي، قال: سمعت سفيان بن عيينة، قال: سمعت عمرو بن دينار قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما دعا أحد بشيء في هذا الملتزم إلا استجيب له**»(١).

قال ابن عباس: وأنا فما دعوت الله بشيءٍ في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من رسول الله ﷺ إلا استجيب لي.

وقال عمرو بن دينار: وأنا فما دعوت الله تعالى بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من ابن عباس إلا استجيب لي.

وقال سفيان: وأنا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من عمرو إلا استجيب لي.

قال الحميدي: وأنا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من سفيان إلا استجيب لي.

وقال محمد بن إدريس: وأنا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحميدي إلا استجيب لي.

وقال أبو الحسن محمد الحسن: وأنا فما دعوت الله بشيءٍ في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من محمد بن إدريس إلا استجيب لي.

قال أبو أسامة: وما أذكر الحسن بن رشيق قال فيه شيئًا؛ وأنا فما دعوت الله بشيء في هذا المتلزم منذ سمعت هذا من الحسن بن رشيق إلا استجيب لي من أمر الدنيا، وأنا أرجو أن يستجاب لي من أمر الآخرة.

قال العذري: وأنا فما دعوت بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من أبي أسامة إلا استجيب لي.

قال أبو علي: وأنا فقد دعوت الله فيه بأشياء كثيرة استجيب لي بعضها، وأنا أرجو من سعة فضله أن يستجيب لي بقيتها.

قال القاضي أبو الفضل: ذكرنا نبذًا من هذه النكت في هذا الفصل وإن لم تكن من الباب لتعلقها بالفصل الذي قبله حرصًا على تمام الفائدة؛ والله الموفق للصواب برحمته.

---

(١) موضوع :ذكره الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٠٦٤).

Marfat.com

القسم الثالث

فيما يجب للنبي ﷺ وما يستحيل في حقه أو يجوز عليه، وما يمتنع أو يصح من الأحوال البشرية أن يضاف إليه

Marfat.com

مقدمة القسم الثالث

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِه الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران ١٤٤]

وقال تعالى: ﴿ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِه الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [المائدة: ٧٥]

وقال: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴾ [الفرقان ٢٠]

وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ١١٠].

فمحمد ﷺ وسائر الأنبياء من البشر أرسلوا إلى البشر، ولولا ذلك لما أطاق الناس مقاومتهم والقبول عنهم ومخاطبتهم.

قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلاً ﴾ [الأنعام ٩]؛ أي لما كان إلا في صورة البشر الذين يمكنكم مخالطتهم؛ إذ لا تطيقون مقاومة الملك ومخاطبته ورؤيته إذا كان على صورته.

وقال تعالى: ﴿ قُل لَّوْ كَانَ فِي الأَرْضِ مَلائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَّسُولاً ﴾ [الإسراء: ٩٥] أي: لا يمكن في سنة الله إرسال الملك إلا لمن هو من جنسه، أو من خصه الله تعالى واصطفاه وقواه على مقاومته، كالأنبياء والرسل.

فالأنبياء والرسل عليهم السلام وسائط بين الله تعالى وبين خلقه يبلغونهم أوامره ونواهيه، ووعده ووعيده، ويعرفونهم بما لم يعلموه من أمره وخلقه، وجلاله وسلطانه وجبروته وملكوته، فظواهرهم وأجسادهم وبنيتهم متصفة بأوصاف البشر؛ طارئ عليها ما يطرأ على البشر من الأعراض والأسقام، والموت والفناء ونعوت الإنسانية، وأرواحهم وبواطنهم متصفة بأعلى من أوصاف البشر، متعلقة بالملأ الأعلى، متشبهة بصفات الملائكة، سليمة من التغير والآفات، لا يلحقها غالبًا عجز البشرية، ولا ضعف الإنسانية، إذ لو كانت بواطنهم خالصة للبشرية كظواهرهم لما أطاقوا الأخذ عن الملائكة ورؤيتهم ومخاطبتهم ومخالطتهم، كما لا يطيقه غيرهم من البشر.

Marfat.com

ولو كانت أجسادهم وظواهرهم متسمة بنعوت الملائكة، وبخلاف صفات البشر، لما أطاق البشر ومن أرسلوا إليهم مخالطتهم، كما تقدم من قول الله تعالى، فجعلوا من جهة الأجسام والظواهر مع البشر، ومن جهة الأرواح والبواطن مع الملائكة، كما قال ﷺ: «**لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً؛ ولكن أخوة الإسلام، لكن صاحبكم خليل الرحمن**»(١). وكما قال: «**تنام عيناي ولا ينام قلبي**»(٢).

وقال: «**إني لست كهيئتكم، إني أظل يطعمني ربي ويسقيني**»(٣).

فبواطنهم منزهة عن الآفات، مطهرة عن النقائص والاعتلالات.

وهذه جملة لن يكتفي بمضمونها كل ذي همة، ١ الأكثر يحتاج إلى بسط وتفصيل على ما نأتي به بعد هذا في البابين بعون الله، وهو حسبي ونعم الوكيل.

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٤٦٦، ٣٦٥٤، ٣٦٥٧)، ومسلم (٢٣٨٢).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (١١٤٧، ٢٠١٣، ٣٥٦٩)، ومسلم (٧٣٨).
(٣) صحيح أخرجه البخاري (١٩٦٥، ٧٢٤٢)، ومسلم (١١٠٣).

Marfat.com

الباب الأول

فيما يختص بالأمور الدينية والكلام في عصمة نبينا عليه الصلاة والسلام وسائر الأنبياء صلوات الله عليهم

قال القاضي أبو الفضل ـ رضي الله عنه ـ : اعلم أن الطوارئ من التغيرات والآفات على آحاد البشر لا يخلو أن تطرأ على جسمه، أو على حواسه بغير قصد واختيار، كالأمراض والأسقام، أو تطرأ بقصد واختيار، وكله في الحقيقة عمل وفعل، ولكن جرى رسم المشايخ بتفصيله إلى ثلاثة أنواع: عقد بالقلب، وقول باللسان وعمل بالجوارح. وجميع البشر تطرأ عليهم الآفات والتغيرات بالاختيار وبغير الاختيار في هذه الوجوه كلها.

والنبي ﷺ وإن كان من البشر، ويجوز على جبلته ما يجوز على جبلة البشر، فقد قامت البراهين القاطعة، وتمت كلمة الإجماع على خروجه عنهم، وتنزيهه عن كثير من الآفات التي تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار، كما سنبينه ـ إن شاء الله ـ فيما نأتي من التفاصيل.

Marfat.com

الفصل الأول

في حكم عقد قلب النبي ﷺ من وقت نبوته

اعلم ـ منحنا الله وإياك توفيقه ـ أن ما تعلق منه بطريق التوحيد، والعلم بالله وصفاته، والإيمان به، وبما أوحي إليه على غاية المعرفة، ووضوح العلم واليقين، والانتفاء عن الجهل بشيء من ذلك، أو الشك أو الريب فيه، والعصمة من كل ما يضاد المعرفة بذلك واليقين.

هذا ما وقع إجماع المسلمين عليه، ولا يصح بالبراهين الواضحة أن يكون في عقود الأنبياء سواه؛ ولا يعترض على هذا بقول إبراهيم عليه السلام: ﴿قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]؛ إذ لم يشك إبراهيم في إخبار الله تعالى له بإحياء الموتى، ولكن أراد طمأنينة القلب، وترك المنازعة لمشاهدة الإحياء، فحصل له العلم الأول بوقوعه، وأراد العلم الثاني بكيفيته ومشاهدته.

الوجه الثاني: أن إبراهيم عليه السلام إنما أراد اختبار منزلته عند ربه، وعلم إجابته دعوته بسؤال ذلك من ربه، ويكون قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ أي تصدق بمنزلتك مني، وخلتك، واصطفائك.

الوجه الثالث: أنه سأل زيادة يقين وقوة طمأنينة، وإن لم يكن في الأول شك، إذ العلوم الضروريةوالنظرية قد تتفاضل في قوتها، وطريان الشكوك على الضروريات ممتنع، ومجوَّز في النظريات، فأراد الانتقال من النظر والخبر إلى المشاهدة والترقي من علم اليقين إلى عين اليقين، فليس الخبر كالمعاينة.

ولهذا قال سهل بن عبد الله: سأل كشف غطاء العيان ليزداد بنور اليقين تمكنًا في حاله.

الوجه الرابع: أنه لما احتج على المشركين بأن ربه يحيي ويميت طلب ذلك من ربه ليصح احتجاجه عيانًا.

الوجه الخامس: قول بعضهم: هو سؤال على طريق الأدب، والمراد: أقدرني على إحياء الموتى، وقوله: ﴿لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ عن هذه الأمنية.

الوجه السادس: أنه أرى من نفسه الشك، وما شك، لكن ليُجاوبَ فيزداد قربه.

Marfat.com

وقول نبينا ﷺ : «نحن أحق بالشك من إبراهيم»[1] نفي لأن يكون إبراهيم شك وإبعاد للخواطر الضعيفة أن تَظُنَّ هذا باءبراهيم ،أي : نحن موقنون بالبعث، و إحياء الله الموتى؛ فلو شك إبراهيم لكنا أولى بالشك منه، إما على طريق الأدب، أو أن يريد أمته الذين يجوز عليهم الشك، أو على التواضع والإشفاق إن حملت قصة إبراهيم على اختبار حاله، أو زيادة يقينه.

فإن قلت: فما معنى قوله: ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٩٤﴾ وَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ الآيتين

[يونس: ٩٤، ٩٥].

فاحذر ـ ثبت الله قلبك ـ أن يخطربالك ما ذكره بعض المفسرين، عن ابن عباس أو غيره من إثبات شك للنبي ﷺ فيما أوحي إليه وأنه من البشر، فمثل هذا لا يجوز عليه جملة، بل قد قال ابن عباس وغيره: لم يشك النبي ﷺ ولم يسأل. ونحوه عن ابن جبير والحسن. وحكى قتادة أن النبي ﷺ قال: «ما أشك ولا أسأل» ،وعامة المفسرين على هذا. واختلفوا في معنى الآية: فقيل: المراد: قل: يا محمد للشاك: ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ ﴾ الآية[يونس: ٩٤].

قالوا: وفي السورة نفسها ما دلَّ على هذا التأويل قوله: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي فَلا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ١٠٤].

وقيل: المراد بالخطاب العرب وغير النبي ﷺ كما قال: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥]. الخطاب له، والمراد غيره.

ومثله ﴿ فَلا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَؤُلاءِ ﴾ [هود: ١٠٩] ونظيره كثير.

قال بكر بن العلاء: ألا تراه يقول: ﴿ وَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [يونس: ٩٥] وهو ﷺ كان المكذَّب فيما يدعو إليه؛ فكيف يكون ممن كذب به؟! فهذا كله يدل على أن المراد بالخطاب غيره.

ومثل هذه الآية قوله: ﴿ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيراً ﴾ [الفرقان: ٥٩]. المأمور هاهنا غير

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٣٣٧٢، ٤٥٣٧)، ومسلم (١٥١)

Marfat.com

النبي ﷺ ليسأل النبي، والنبي ﷺ هو الخبير المسئول لا المستَخبر السائل.

وقال: إن هذا الشك الذي أُمِر به غير النبي ﷺ بسؤال الذين يقرؤون الكتاب إنما هو فيما قصه الله من أخبار الأمم، لا فيما دعا إليه من التوحيد والشريعة.

ومثل هذا قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] المراد به المشركون، والخطاب مواجهة للنبي ﷺ. قاله العُتبي.

وقيل: معناه: سلنا عمن أرسلنا من قبلك، فحذف الخافض، وتم الكلام، ثم ابتدأ ﴿أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ...﴾ [الزخرف: ٤٥] إلى آخر الآية، على طريق الإنكار؛ أي: ما جعلنا؛ حكاه مكي.

وقيل: أمر النبي ﷺ أن يسأل الأنبياء ليلة الإسراء عن ذلك، فكان أشد يقينًا من أن يحتاج إلى السؤال.

فروي أنه قال: «لا أسأل؛ قد اكتفيت». قاله ابن زيد.

وقيل: سل أمم من أرسلنا؛ هل جاءهم بغير التوحيد؟ وهو معنى قول مجاهد، والسدي، والضحاك، وقتادة.

والمراد بهذا والذي قبله: إعلامه بما بعثت به الرسل، وأنه تعالى لم يأذن في عبادة غيره لأحد، ردًا على مشركي العرب وغيرهم، في قولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣]. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [الأنعام: ١١٤]؛ أي: في علمهم بأنك رسول الله، وإن لم يقروا بذلك؛ وليس المراد به شكه فيما ذكر في أول الآية.

وقد يكون أيضًا على مثل ما تقدم؛ أي قل يا محمد لمن امترى في ذلك: لا تكونن من الممترين، بدليل قوله أول الآية: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: ١١٤] وأن النبي ﷺ يخاطب بذلك غيره.

وقيل: هو تقرير؛ كقوله تعالى: ﴿أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] وقيل: معناه ما كنت في شك فاسأل تزدد طمأنينة وعلمًا إلى علمك ويقينك.

وقيل: إن كنت تشك فيما شرفناك وفضلناك به فاسألهم عن صفتك في الكتب ونشر فضائلك.

Marfat.com

وحكي عن أبي عبيدة أن المراد: إن كنت في شك من غيرك فيما أنزلناه.

فإن قيل: فما معنى قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] على قراءة التخفيف؟ قلنا: المعنى في ذلك ما قالته عائشة ـ رضي الله عنها ـ: معاذ الله أن تظن ذلك الرسل بربها، وإنما معنى ذلك أن الرسل لما استيأسوا ظنوا أن من وعدهم النصر من أتباعهم كذبوهم؛ وعلى هذا أكثر المفسرين.

وقيل: إن الضمير في ﴿ظَنُّوا﴾ عائد على الأتباع والأمم، لا على الأنبياء والرسل وهو قول ابن عباس، والنخعي، وابن جبير، وجماعة من العلماء.

وبهذا المعنى قرأ مجاهد «كَذَبُوا» بالفتح، فلا تشغل بالك من شاذ التفسير بسواه مما لا يليق بمنصب العلماء، فكيف بالأنبياء؟!

وكذلك ما ورد في حديث السيرة، ومبتدأ الوحي؛ من قوله ﷺ لخديجة: «**لقد خشيت على نفسي**» ليس معناه الشك فيما آتاه الله بعد رؤية الملك؛ ولكن لعله خشي أن لا تحتمل قوته مقاومة الملك وأعباء الوحي، فينخلع قلبه، أو تزهق نفسه.

وهذا على ما ورد في «الصحيح»: أنه قال بعد لقائه الملك؛ أو يكون ذلك قبل لقياه وإعلام الله تعالى له بالنبوة لأول ما عُرضت عليه من العجائب، وسلم عليه الحجر والشجر، وبدأته المنامات والتباشير؛ كما روي في بعض طرق هذا الحديث: «إن ذلك **كان أولاً في المنام، ثم أرى في اليقظة مثل**[1] **ذلك**»، تأنيساً له عليه السلام؛ لئلا يفجأه الأمر مشاهدة ومشافهة؛ فلا تحتمله لأول حالة بنية البشرية.

وفي «الصحيح» عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «**أول ما بدئ به رسول الله** ﷺ من **الوحى الرؤيا الصادقة**» قالت: ثم حبب إليه الخلاء. وقالت: «إلى أن جاءه الحق وهو في غار حراء. .» الحديث.

وعن ابن عباس: «مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت، ويرى الضوء سبع سنين ولا يرى شيئاً، وثمان سنين يوحى إليه.

وقد روى ابن إسحاق عن بعضهم أن النبي ﷺ قال ـ وذكر جواره بغار حراء ـ، قال: «**فجاءني وأنا نائم فقال: اقرأ، فقلت: ما أقرأ؟**» وذكر نحو حديث عائشة في غطه له وإقرائه له ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ...**﴾ السورة ثلاثاً [العلق: ١].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

Marfat.com

قال: «فانصرف عني وهبت من نومي كأنما صورت في قلبي، ولم يكن أبغض إلي من شاعر أو مجنون».

ثم قلت: لا تحدث عني بهذا أبداً، لأعمدن إلى حالق هذا الجبل فلأطرحن نفسي منه، فلأقتلنها[1].

فبينا أنا عامد لذلك إذ سمعت مناديًا ينادي من السماء: يا محمد؛ أنت رسول الله وأنا جبريل، فرفعت رأسي فإذا جبريل على صورة رجل. . .» وذكر الحديث.

فقد بين في هذا أن قوله لما قال، وقصده لما قصد، إنما كان قبل لقاء جبريل عليهما السلام، وقبل إعلام الله تعالى له بالنبوة، وإظهاره واصطفائه له بالرسالة.

ومثله حديث عمرو بن شرحبيل: أنه ﷺ قال لخديجة: **«إني إذا خلوت وحدي سمعت نداء، وقد خشيت ـ والله ـ أن يكون لأمر»**[2].

ومن رواية حماد بن سلمة أن النبي ﷺ قال لخديجة: **«إني لأسمع صوتًا وأرى ضوءاً، وأخشى أن يكون بي جنون»**[3].

وعلى هذا يتأول لو صح قوله في بعض هذه الأحاديث: «إن الأبعد شاعر أو مجنون» وألفاظ يفهم منها معاني الشك في تصحيح ما رآه، وأنه كان كله في ابتداء أمره، وقبل لقاء الملك له، وإعلام الله أنه رسوله؛ فكيف وبعض هذه الألفاظ لا تصح طرقها؟!

وأما بعد إعلام الله تعالى ولقائه الملك فلا يصح فيه ريب، ولا يجوز عليه شك فيما ألقي إليه.

وقد روى ابن إسحاق عن شيوخه أن رسول الله ﷺ كان يُرقى بمكة من العين قبل أن ينزل عليه، فلما نزل عليه القرآن أصابه نحو ما كان يصيبه، فقالت له خديجة: أوجّه إليك من يرقيك؟ قال: «أما الآن فلا».

وحديث خديجة واختبارها أمر جبريل بكشف رأسها ـ الحديث ـ إنما ذلك في حق خديجة لتتحقق صحة نبوة رسول الله ﷺ وأن الذي يأتيه ملك، ويزول الشك عنها، لأنها فعلت ذلك للنبي ﷺ وليختبر هو حاله بذلك.

---

(١) مرسل: أخرجه البخاري في صحيحه عن الزهري مرسلاً، ولم نقف عليه موصولاً

(٢) مرسل: ذكره الحافظ في الإصابة (٦/ ٦٠٨) في ترجمة ورقة بن نوفل، وقال: «أخرجه البيهقي في الدلائل من هذا الوجه، وقال: هذا منقطع» قلت: يقصد مرسل، وكذا ذكره الطبري في «الرياض النضرة في مناقب العشرة» (١/ ٤٣١).

(٣) صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ١٩٥)، والطبراني في الكبير (١٢/ ١٨٦).

Marfat.com

بل قد ورد في حديث عبد الله بن محمد بن يحيىٰ بن عروة ، عن هشام، عن أبيه ، عن عائشة : أن ورقة أمر خديجة أن تخبر الأمر بذلك .

وفي حديث إسماعيل بن أبي حكيم أنها قالت لرسول ﷺ : « يا بن عم ؛ هل تستطيع أن تخبرني بصاحبك إذا جاءك قال : «نعم» ؛ فلما جاءه جبريل أخبرها ، فقالت له : اجلس إلىٰ شقي . . » وذكر الحديث إلىٰ آخره، وفيه فقالت : « ما هذا بشيطان ، هذا الملك يا بن عم ؛ فاثبت وأبشر ، وآمنتْ به» .

فهذا يدل علىٰ أنها مستثبتة بما فعلته لنفسها ، ومستظهرة لإيمانها لا للنبي ﷺ ، وقول معمر في فترة الوحي : فحزن النبي ﷺ ـ فيما بلغنا ـ حزنًا غدا منه مرارًا كي يتردىٰ من شواهق الجبال لا يقدح في هذا الأصل ، لقول معمر عنه فيما بلغنا ، ولم يسنده ، ولا ذكر رواته ، ولا من حدث به ، ولا أن النبي ﷺ قاله ؛ ولا يعرف مثل هذا إلا من جهة النبي ﷺ مع أنه قد يحمل علىٰ أنه كان أول الأمر كما ذكرناه أو أنه فعل ذلك لما أخرجه من تكذيب من بلَّغه ، كما قال تعالىٰ : ﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ [الكهف : ٦] .

ويصحح معنىٰ هذا التأويل حديث رواه شريك ، عن عبد اللهبن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله : أن المشركين لما اجتمعوا بدار الندوة للتشاور في شأن النبي ﷺ واتفق رأيهم علىٰ أن يقولوا : إنه ساحر ؛ اشتد ذلك عليه ، وتزمل في ثيابه ، وتدثر فيها ؛ فأتاه جبريل فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ ﴾ ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾

أو خاف أن الفترة لأمر أو سبب منه ، فخشي أن تكون عقوبة من ربه ، ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهي عن ذلك فيعترض به .

ونحو هذا فرار يونس : عليه السلام خشية تكذيب قومه له ، لما وعدهم به من العذاب ؛ وقول الله تعالىٰ في يونس ﴿ فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ ﴾ [الأنبياء ٨٧] معناه : أن لن نضيِّق عليه .

قال مكي : طمع في رحمة الله وألا يضيق عليه مسلكه في خروجه .

وقيل : حسن ظنه بمولاه أنه لا يقضي عليه العقوبة .

وقيل : نقدر عليه ما أصابه .

وقد قرئ : نُقَدِّر عليه ـ بالتشديد .

وقيل : نؤاخذه بغضبه وذهابه .

Marfat.com

وقال ابن زيد: معناه: أفظن أن لن نقدر عليه؟! على الاستفهام. ولا يليق أن يظن بنبي أنه يجهل صفة من صفات ربه.

وكذلك قوله: ﴿إذ ذَّهَبَ مُغَاضِبًا﴾ [الأنبياء: ٨٧] الصحيح مغاضبًا لقومه لكفرهم، وهو قول ابن عباس، والضحاك وغيرهما، لا لربه عز وجل، إذ مغاضبة الله معاداة له؛ ومعاداة الله كفر لا يليق بالمؤمنين، فكيف بالأنبياء!

وقيل: مستحييًا من قومه أن يَسمُوه بالكذب أو يقتلوه، كما ورد في الخبر.

وقيل: مغاضبًا لبعض الملوك فيما أمر به من التوجه إلى أمر أمره الله به على لسان نبي آخر، فقال له يونس: غيري أقوى عليه مني؛ فعزم عليه فخرج لذلك مغاضبًا.

وقد روي عن ابن عباس: أن إرسال يونس ونبوته إنما كان بعد أن نبذه الحوت، واستدل من الآية بقوله: ﴿فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ ﴿١٤٦﴾ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٥، ١٤٧]

ويستدل أيضًا بقوله: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ [القلم: ٤٨]، وذكر القصة

ثم قال: ﴿فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [القلم: ٥٠]. فتكون هذه القصة إذًا قبل نبوته.

فإن قيل: فما معنى قوله ﷺ: «إنه ليغان علي قلبي، فأستغفر الله في كل يوم مائة مرة»[1].

وفي طريق: «في اليوم أكثر من سبعين مرة».

فاحذر أن يقع ببالك أن يكون هذا الغين وسوسة أو رَيبًا وقع في قلبه عليه السلام، بل أصل الغين في هذا: ما يتغشى القلب ويغطيه؛ قاله أبو عبيد؛ وأصله من غين السماء. وهو إطباق الغيم عليها.

وقال غيره: والغين شيء يغُشَّي القلب ولا يغطيه كل التغطية؛ كالغيم الرقيق الذي يعرض في الهواء فلا يمنع ضوء الشمس.

وكذلك لا يفهم من الحديث أنه يغان على قلبه مائة مرة أو أكثر من سبعين مرة في اليوم؛ إذ ليس يقتضيه لفظه الذي ذكرناه؛ وهو أكثر الروايات؛ وإنما هذا عدد للاستغفار لا

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٧٠٢).

Marfat.com

للغين؛ فيكون المراد بهذا الغين إشارة إلى غفلات قلبه وفترات نفسه، وسهوها عن مداومة الذكر ومشاهدة الحق بما كان ﷺ دفع إليه من مقاساة البشر، وسياسة الأمة، ومعاناة الأهل ومقاومة الولي والعدو ومصلحة النفس، وكلفه من أعباء أداء الرسالة وحمل الأمانة، وهو في كل هذا في طاعة ربه وعبادة خالقه، ولكن لما كان ﷺ أرفع الخلق عند الله مكانة، وأعلاهم درجة، وأتمهم به معرفة، وكانت حاله عند خلوص قلبه، وخلو همته، وتفرده بربه، وإقباله بكليته عليه، ومقامه هنالك أرفع حالَيْه رأى ﷺ حال فترته عنها، وشغله بسواها غضًا من عليِّ حاله، وخفضًا من رفيع مقامه؛ فاستغفر الله من ذلك.

وهذا أولى وجوه الحديث وأشهرها. وإلى معنى ما أشرنا به مال كثيرٌ من الناس، وحام حوله؛ فقارب ولم يرد. وقد قربنا غامض معناه، وكشفنا للمستفيد محياه، وهو مبني على جواز الفترات والغفلات، والسهو في غير طريق البلاغ، كما سيأتي.

وذهبت طائفة من أرباب القلوب، ومشيخة المتصوفة، ممن قال بتنزيه النبي ﷺ عن هذا جملة، وأجله أن يجوز عليه في حاله سهو أو فترة. إلى أن معنى الحديث: ما يهم خاطره ويغم فكره من أمر أمته ﷺ، لاهتمامه بهم، وكثرة شفقته عليه، فيستغفر لهم.

قالوا: وقد يكون الغين هنا على قلبه السكينة التي تتغشاه، لقوله تعالى: ﴿ فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ﴾ [التوبة: ٤٠] ويكون استغفاره ﷺ عندها إظهاراً للعبودية والافتقار.

وقال ابن عطاء: استغفاره وفعله هذا تعريف للأمة بحملهم على الاستغفار.

وقال غيره: ويستشعرون الحذر، ولا يركنون إلى الأمن.

وقد يحتمل أن تكون هذه الإغانة حالة خشية وإعظام تغشى عليه قلبه فيستغفر حينئذ شكراً لله، وملازمة لعبوديته؛ كما قال في ملازمة العبادة: «أفلا أكون عبداً شكوراً؟!»[1].

وعلى هذه الوجوه الأخيرة يحمل ما روي في بعض طرق هذا الحديث عنه ﷺ إنه ليغان على قلبي في اليوم أكثر من سبعين مرة، فأستغفر الله.

فإن قلت: فما معنى قوله تعالى لمحمد ﷺ: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأنعام: ٩٥]، وقوله لنوح عليه السلام: ﴿ فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [هود: ٤٦]؟

فاعلم أنه لا يلتفت في ذلك إلى قول من قال في آية نبينا ﷺ: لا تكونن ممن يَجهل أن

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣٠٧).

Marfat.com

الله لو شاء لجمعهم على الهُدىٰ ، وفي آية نوح : لا تكوننّ ممن يَجهل أن وعد الله حق ؛ لقـوله : ﴿ وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ ﴾ [هـود ٤٥]؛ إذ فيه إثبات الجهل بصفة من صفات الله ؛ وذلك لا يجوز على الأنبياء .

والمقصود وعظهم الا يتشبهوا في أمورهم بسمات الجاهلين، كما قال ﴿ إِنِّي أَعِظُكَ ﴾ [هـود ٤٦] وليس في آية منهما دليلٌ على كونهم على تلك الصفة التي نهاهم عن الكون عليها؛ فكيف؟ وآية نوح قبلها ﴿ فَلا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [هـود ٤٦] فَحمل ما بعدها على ما قبلها أولىٰ ؛ لأن مثل هذا قد يحتاج إلى إذن .

وقد يجوز إباحة السؤال فيه ابتداء، فنهاه الله أن يسأله عما طوىٰ عنه علمه، وأكنه من غيبه من السبب الموجب لهلاك ابنه .

ثم أكمل الله تعالىٰ نعمته عليه بإعلامه ذلك بقوله : ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾ [هود: ٤٦] حكىٰ معناه مكي .

كذلك أمر نبينا في الآية الأخرىٰ بالتزام الصبر على إعراض قومه؛ ولا يحرج عند ذلك ؛ فيقارب حال الجاهل بشدة التحسر، حكاه أبو بكر بن فورك .

وقيل : معنىٰ الخطاب لأمة محمد؛ أي فلا تكونوا من الجاهلين، حكاه أبو محمد مكي ؛ وقال : مثله في القرآن كثير .

فبهذا الفضل اوجب القول بعصمة الأنبياء منه بعد النبوة قطعًا .

فإن قلت : فإذا قررت عصمتهم من هذا، وأنه لا يجوز عليهم شيء من ذلك فما معنىٰ إذًا وعيد الله لنبينا ﷺ على ذلك إن فعله، وتحذيره منه؛ كقوله : ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥]

وقوله تعالىٰ : ﴿ وَلا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ ﴾

وقوله تعالىٰ : ﴿ وَلَوْلا أَن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلاً ﴿٧٤﴾ إِذًا لأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٧٤-٧٥]

وقوله : ﴿ لأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴾ [الحاقة: ٤٥]

وقوله : ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [الأنعام: ١١٦]

Marfat.com

وقوله: ﴿ فَإِن يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ ﴾ [الشورى ٢٤]

وقوله: ﴿ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ [المائدة ٦٧]

وقوله: ﴿ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ [الأحزاب ١]

فاعلم ـ وفقنا الله وإياك ـ أنه ﷺ لايصح، ولا يجوز عليه ألا يبلغ وأن يخالف أمر ربه، ولا أن يشرك به، ولا يتقول على الله ما لا يجب، أو يفتري عليه، أو يضل أو يختم على قلبه، أو يطيع الكافرين، لكن الله يسر أمره بالمكاشفة والبيان في البلاغ للمخالفين، وأن إبلاغه إن لم يكن بهذه السبيل فكأنه ما بلغ.

وطيب نفسه وقوىٰ عليه قلبه بقوله: ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ [المائدة ٦٧]، كما قال لموسىٰ وهارون: ﴿ لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا ﴾ [طه ٤٦]، لتشتد بصائرهم في الإبلاغ وإظهار دين الله، ويذهب عنهم خوف العدو المضعف للنفس.

وأما قوله تعالىٰ: ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴾ [الحاقة ٤٤ ـ ٤٦]

وقوله: ﴿ إِذًا لَّأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ﴾ [الإسراء ٧٥] فمعناه: أن هذا جزاء من فعل هذا وجزاؤك لو كنت ممن يفعله، وهو لا يفعله.

وكذلك قوله: ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [الأنعام ١١٦]. فالمراد غيره؛ كما قال: ﴿ إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران ١٤٩].

وقوله: ﴿ فَإِن يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ ﴾ [الشورى ٢٤]

و ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [الزمر ٦٥] وما أشبهه، فالمراد غيره، وأن هذه حال من أشرك، والنبي ﷺ لا يجوز عليه هذا.

وقوله: ﴿ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ ﴾ [الأحزاب ١] فليس فيه أنه أطاعهم، والله ينهاه عما يشاء ويأمره بما يشاء؛ كما قال: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام ٥٢]

وما كان طردهم ﷺ ولا كان من الظالمين.

Marfat.com

الفصل الثاني

في عصمة الأنبياء قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك في شيء من ذلك

وأما عصمتهم من هذا الفن قبل النبوة فللناس فيه خلاف، والصواب أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك في شيء من ذلك.

وقد تعاضدت الأخبار والآثار عن الأنبياء بتنزيههم عن هذه النقيصة منذ ولدوا، ونشأتهم على التوحيد والإيمان؛ بل على إشراق أنوار المعارف، ونفحات ألطاف السعادة، كما نبهنا عليه في الباب الثاني من القسم الأول من كتابنا هذا.

ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحداً نُبِّئَ واصطُفي ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك. ومستند هذا الباب النقل، وقد استدل بعضهم بأن القلوب تنفر عمن كانت هذه سبيله.

وأنا أقول: إن قريشًا قد رمت نبينا بكل ما افترته، وعيَّر كفار الأمم أنبياءهم بكل ما أمكنها واختلقته، مما نص الله تعالى عليه، أو نقلته إلينا الرواة، ولم نجد في شيء من ذلك تعييراً لواحد منهم برفضه آلهته، وتقريعه بذمه بترك ما كان قد جامعهم عليه.

ولو كان هذا لكانوا بذلك مبادرين، وبتلونه في معبوده محتجين، ولكان توبيخهم له بنهيهم عما كان يعبد قبل أفظع وأقطع في الحجة من توبيخه بنهيهم عن تركهم آلهتهم، وما كان يعبد آباؤهم من قبل.

ففي إطباقهم على الإعراض عنه دليل على أنهم لم يجدوا سبيلاً إليه، إذا لو كان لنقل، وما سكتوا عنه، كما لم يسكتوا عند تحويل القبلة وقالوا: ﴿مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢] كما حكاه الله عنهم.

وقد استدل القاضي القشيري على تنزيههم عن هذا بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧].

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ﴾ [آل عمران: ٨١]

Marfat.com

قال : وطهّره الله في الميثاق ، وبعيد أن يأخذ منه الميثاق قبل خلقه ثم يأخذ ميثاق النبيين بالإيمان ونصره قبل مولده بدهور، ويجوز عليه الشرك أو غيره من الذنوب، هذا ما لا يجوزه إلا ملحد.

هذا معنى كلامه.

وكيف يكون ذلك وقد أتاه جبريل عليه السلام، وشق قلبه صغيراً، واستخرج منه علقة، وقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله وملأه حكمة وإيمانًا، كما تظاهرت به أخبار المبدأ.

ولا يشبه عليك بقول إبراهيم في الكوكب والقمر والشمس: ﴿ هَذَا رَبِّي ﴾ [الأنعام: ٧٦، ٧٧]؛ فإنه قد قيل: كان هذا في سن الطفولية وابتداء النظر والاستدلال، وقبل لزوم التكليف.

وذهب معظم الحذاق من العلماء والمفسرين إلى أنه إنما قال ذلك مبكتًا لقومه، ومستدلاً عليهم:

وقيل: معناه الاستفهام الوارد مورد الإنكار؛ والمراد: فهذا ربي؟

قال الزجاج: قوله: ﴿ هَذَا رَبِّي ﴾ أي : على قولكم؛ كما قال: ﴿ أين شركائي ﴾ [النحل: ٢٧] أي عندكم.

ويدل على أنه لم يعبد شيئًا من ذلك، ولا أشرك قط بالله طرفة عين: قول الله عز وجل عنه: ﴿ إِذْ قَالَ لأَبِيه وَقَوْمه مَا تَعْبُدُونَ ﴾ [الشعراء: ٧٠].

ثم قال: ﴿ قَالَ أَفَرَأَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلاَّ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء: ٧٥-٧٧].

وقال: ﴿ إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ [الصافات: ٨٤]؛ أي: من الشرك.

وقوله: ﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

فإن قلت فمامعنى قوله: ﴿ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴾ [الأنعام: ٧٧]

قيل: إنه لم يؤيدني الله بمعونته أكن مثلكم في ضلالتكم وعبادتكم، على معنى الإشفاق والحذر؛ وإلا فهو معصوم في الأزل من الضلال.

فإن قلت: فما معنى قوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا ﴾ [إبراهيم: ١٣] ثم قال بعد عن الرسل: ﴿ قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ

Marfat.com

عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ٨٩]؛ فلا تشكل عليك لفظة العود، وأنها تقتضي أنهم إنما يعودون إلى ما كانوا فيه من ملتهم، فقد تأتي هذه اللفظة في كلام العرب لغير ما ليس له ابتداء بمعنى الصيرورة؛ كما جاء في حديث الجهنميين: «عادوا حممًا» ولم يكونوا قبل كذلك.

ومثله قول الشاعر:

تلك المكارم لا قَعْبان من لبن ... شِيبَا بماء فعادا بعدُ أبوالا

وما كانا قبلُ كذلك فإن قلت: فما معنى قوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالاً فَهَدَى﴾ [الضحى ٧]؛ فليس هو من الضلال الذي هو الكفر؛ قيل: ضالاً عن النبوة فهداك إليها؛ قاله الطبري.

وقيل: وجدك بين أهل الضلال، فعصمك من ذلك، وهداك للإيمان، وإلى إرشادهم.

ونحوه عن السدي وغير واحد.

وقيل: ضالاً عن شريعتك؛ أي: لا تعرفها فهداك إليها.

والضلال هنا التحير، ولهذا كانﷺ يخلو بغار حراء في طلب ما يتوجه به إلى ربه ويتشرع به حتى هداه الله إلى الإسلام، حكى معناه القشيري.

وقيل: لا تعرف الحق، فهداك إليه، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ [النساء: ١١٣]. قاله علي بن عيسى.

قال ابن عباس: لم تكن له ضلالة معصية.

وقيل: هدى؛ أي بين أمرك بالبراهين.

وقيل: وجدك ضالاً بين مكة والمدينة؛ فهداك إلى المدينة.

وقيل: المعنى وجدك فهدى بك ضالاً.

وعن جعفر بن محمد: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالاً﴾ عن محبتي لك في الأزل، أي لا تعرفها، فمننت عليك بمعرفتي.

وقرأ الحسن بن عليّ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالاً فَهَدَى﴾؛ أي: اهتدى بك.

وقال ابن عطاء: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالاً﴾ أن محبًا لمعرفتي والضال المحب، كما قال: ﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ﴾ [يوسف: ٩٥]؛ أي محبتك القديمة؛ ولم يريدوا هاهنا في

Marfat.com

الدَّين، إذ لو قالوا ذلك في نبي الله لكفروا.

ومثله عند هذا قوله: ﴿إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾[يوسف: ٣٠] أي محبة بينة.

وقال الجنيد: ووجدك متحيراً في بيان ما أُنزل إليك فهداك لبيانه، لقوله ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[النحل: ٤٤]. وقيل: ووجدك لم يعرفك أحد بالنبوة حتى أظهرك، فهدىٰ بك السعداء، ولا أعلم أحداً قال من المفسرين فيها: ضالاً عن الإيمان.

وكذلك في قصة موسىٰ عليه السلام قوله: ﴿قَالَ فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠]؛ أي من المخطئين الفاعلين شيئًا بغير قصد؛ قاله ابن عرفة.

وقال الأزهري: معناه من الناسين.

وقد قيل ذلك في قوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالاً فَهَدَىٰ﴾ [الضحى: ٧]؛ أي ناسيًا؛ كما قال تعالىٰ: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢]

فإن قلت: فما معنىٰ قوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الإِيمَانُ﴾ [الشورىٰ: ٥٢].

فالجواب: أن السمرقندي قال: معناه: ما كنت تدري قبل الوحي أن تقرأ القرآن، ولا كيف تدعو الخلق إلىٰ الإيمان.

وقال بكر القاضي نحوه؛ قال: ولا الإيمان الذي هو الفرائض والأحكام؛ قال: فكان ﷺ قبلُ مؤمنًا بتوحيده، ثم نزلت الفرائض التي لم يكن يدريها قبل؛ فزاد بالتكليف إيمانًا؛ وهو أحسن وجوهه.

فإن قلت: فما معنىٰ قوله: ﴿وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [يوسف: ٣] فاعلم أنه ليس بمعنىٰ قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ﴾ [يونس: ٧]؛ بل قد حكىٰ أبو عبد الله الهروي أن معناه لمن الغافلين عن قصة يوسف؛ إذ لم تعلمها إلا بوحينا.

وكذلك الحديث الذي يرويه عثمان بن أبي شيبة بسنده عن جابر ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي ﷺ قد كان يشهد مع المشركين مشاهدهم، فسمع ملكين خلفه، أحدهما يقول لصاحبه: اذهب حتى تقوم خلفه، فقال الآخر: كيف أقوم خلفه وعهده باستلام الأصنام؛ فلم يشهدهم بعد.

فهذا حديث أنكره أحمد بن حنبل جداً، وقال: هو موضوع، أو شبيه بالموضوع.

وقال الدارقطني: يقال: إن عثمان وهم في إسناده.

Marfat.com

والحديث بالجملة منكر غير متفق على إسناده، فلا يلتفت إليه.

والمعروف عن النبي ﷺ خلافه عند أهل العلم من قوله: «**بُغِّضت إليّ الأصنام**». وقوله: في الحديث الآخر الذي روته أم أيمن حين كلمه عمه وآله في حضور بعض أعيادهم، وعزموا عليه فيه بعد كراهته لذلك؛ فخرج معهم، ورجع مرعوبًا؛ فقال: «**كلما دنوت منها من صنم تمثل لي شخص أبيض طويل يصيح بي: وراءك، لا تمسه، فما شهد بعد لهم عيداً**».

وقوله ـ في قصة بحيرا حين استحلف النبي ﷺ باللات والعزىٰ إذ لقيه بالشام في سفرته مع عمه أبي طالب وهو صبي ورأىٰ فيه علامات النبوة، فاختبره بذلك، فقال له النبي ﷺ «**لا تسألني بهما، فوالله ما أبغضت شيئًا قط بغضهما**».

فقال له بحيرا: **فبالله إلا ما اخبرتني عم اسألك عنه**. فقال: «**سَلْ عما بدا لك**»[1].

وكذلك المعروف من سيرته ﷺ وتوفيق الله له أنه كان قبل نبوته يخالف المشركين في وقوفهم بمزدلفة في الحج؛ فكان يقف هو بعرفة، لأنه كان موقف إبراهيم عليه السلام.

الفصل الثالث

في حكم عقد النبي في التوحيد والشرع والمعارف والأمور الدينية

قال القاضي أبو الفضل ـ وفقه الله ـ: قد بان بما قدمناه عقود الأنبياء في التوحيد والإيمان والوحي وعصمتهم في ذلك على ما بيناه.

فأما ما عدا هذا الباب من عقود قلوبهم فجماعها أنها مملوءة علمًا ويقينًا على الجملة، وأنها قد احتوت من المعرفة والعلم بأمور الدين والدنيا ما لا شيء فوقه. ومن طالع الأخبار، واعتنى بالحديث، وتأمل ما قلناه وجده.

وقد قدمنا منه في حق نبينا ﷺ في الباب الرابع أول قسم من هذا الكتاب ما ينبه على ما وراءه إلا أن أحوالهم في هذه المعارف تختلف.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣)

Marfat.com

فأما ما تعلق منها بأمر الدنيا فلا يشترط في حق الأنبياء العصمة من عدم معرفة الأنبياء ببعضها أو اعتقادها على خلاف ما هي عليه، ولا وصم عليهم فيه إذ هممهم متعلقة بالآخرة وأنبائها، وأمر الشريعة وقوانينها. وأمور الدنيا تضادها، بخلاف غيرهم من أهل الدنيا الذين يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون، كما سنبين هذا في الباب الثاني إن شاء الله، ولكنه لا يقال: إنهم لا يعلمونَ شيئًا من أمر الدنيا؛ فإن ذلك يؤدي إلى الغفلة والبله، وهم المنزهون عنه، بل قد أرسلوا إلى أهل الدنيا، وقلدوا سياستهم وهدايتهم والنظر في مصالح دينهم ودنياهم، وهذا لا يكون مع عدم العلم بأمور الدنيا بالكلية، وأحوال الأنبياء وسيرهم في هذا الباب معلومة ومعرفتهم بذلك كله مشهورة.

وأما إن كان هذا العقد مما يتعلق بالدِّين فلا يصح من النبي ﷺ إلا العلم به، ولا يجوز عليه جهله جملة، لأنه لا يخلو أن يكون حصل عنده ذلك عن وحي من الله، فهو ما لا يصح الشك منه فيه على ما قدمناه، فكيف الجهل، بل حصل له العلم اليقين، أو يكون فعل ذلك باجتهاده فيما لم ينزل عليه فيه شيء على القول بتجويز وقوع الاجتهاد منه في ذلك على قول المحققين، وعلى مقتضى حديث أم سلمة: «**إني إنما أقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل عليّ فيه شيء**» خرجه الثقات.

وكقصة أسرى بدر، والإذن للمتخلفين على رأي بعضهم فلا يكون أيضًا ما يعتقده مما يثمره اجتهاده إلا حقًا وصحيحًا.

هذ هو الحق الذي لا يلتفت إلى خلاف من خالف فيه ممن أجاز عليه الخطأ في الاجتهاد لا على القول بتصويب المجتهدين الذي هو الحق والصواب عندنا ولا على القول الآخر بأن الحق في طرف واحد لعصمة النبي ﷺ من الخطأ في الاجتهاد في الشرعيات، ولأن القول في تخطئة المجتهدين إنما هو بعد استقرار الشرع، ونظر النبي ﷺ واجتهاده إنما هو فيما لم ينزل عليه فيه شيء، ولم يشرع له قبل؛ هذا فيما عقد عليه ﷺ قلبه، فأما ما لم يعقد عليه قلبه من أمر النوازل الشرعية؛ فقد كان لا يعلم منها أولاً إلا ما علمه الله شيئًا فشيئًا حتى استقر علم جملتها عنده؛ إما بوحي من الله أو إذن له أن يشرع في ذلك ويحكم بما أراه الله.

Marfat.com

وقد كان ينتظر الوحي في كثير منها؛ ولكنه لم يمت حتى استفرغ علم جميعها عنده ﷺ وتقررت معارفها لديه على التحقيق، ورفع الشك والريب، وانتفاء الجهل.

وبالجملة فلايصح منه الجهل بشيء من تفاصيل الشرع الذي أمر بالدعوة إليه؛ إذ لا تصح دعوته إلى ما لا يعلمه.

وأما ما تعلق بعقده من ملكوت السموات والأرض، وخلق الله تعالى وتعيين أسمائه الحسنى وآياته الكبرى، وأمور الآخرة، وأشراط الساعة، وأحوال السعداء والأشقياء، وعلم ما كان وما يكون مما لم يعلمه إلا بوحي- فعلى ما تقدم من أنه معصوم فيه، لا يأخذه فيما أعلم منه شك ولا ريب؛ بل هو فيه على غاية اليقين، لكنه لا يشترط له العلم بجميع تفاصيل ذلك، وإن كان عنده من علم ذلك ما ليس عند جميع البشر، لقوله: ﷺ **«إني لا أعلم إلا ما علمني ربي»**(١) ولقوله: **«ولا خطر على قلب بشر»**(٢) ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ**﴾ [السجدة: ١٧].

وقول موسى للخضر: ﴿**هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا**﴾ [الكهف: ٦٦] وقوله ﷺ: **«أسألك بأسمائك الحسنى، ما علمت منها وما لم أعلم»**(٣).

وقوله: **«أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك،أ واستأثرت به في علم الغيب عندك»**(٤).

وقد قال الله تعالى: ﴿**وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ**﴾ [يوسف: ٧٦] قال زيد بن أسلم وغيره: حتى ينتهي العلم إلى الله.

وهذا ما لا خفاء به؛ إذ معلوماته تعالى لا يحاط بها ولا منتهى لها.

هذا حكم عقد النبي ﷺ في التوحيد والشرع والمعارف والأمور الدينية.

---

(١) أخرجه الأصبهاني في العظمة (٩٦٧١٤).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٢٤٤، ٤٧٧٩، ٤٧٨٠، ٧٤٩٨)، ومسلم (٢٨٢٤، ٢٨٢٥).
(٣) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٨٥٩)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤٥٣١): هذا إسناد فيه مقال.
(٤) صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٣١٩، ٣٩١)، وابن حبان (٩٧٢)، والحاكم (١/ ٦٩٠).

Marfat.com

الفصل الرابع

في إجماع الأمة عصمة النبي ﷺ من الشيطان

واعلم أن الأمة مجمعة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان وكفايته منه، لا في جسمه بأنواع الأذى، ولا على خاطره بالوساوس.

وقد أخبرنا القاضي الحافظ أبو عليّ ـ رحمه الله ـ قال: حدثنا أبو الفضل بن خيرون العدل، حدثنا أبو بكر البرقاني وغيره، حدثنا أبو الحسن الدارقطني، حدثنا إسماعيل الصفار، حدثنا عباس التَّرقُفي، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسرور، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما منكم من أحد إلاوكل به قرينه من الجن، وقرينه من الملائكة**».

قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «**وإياي؛ ولكن الله تعالي أعانني عليه فأسلم**»[1].

زاد غيره ـ عن منصور: «**فلا يأمرني إلا بخير**».

وعن عائشة بمعناه. وروى: «فَأسْلمُ» ـ بضم الميم؛ أي فأسلم أنا منه.

وصحح بعضهم هذه الرواية ورجحها.

وروي: فَأَسْلَمَ ـ يعني القرين ـ أنه انتقل من حال كفره إلى الإسلام؛ فصار لا يأمر إلا بخير، كالملك وهو ظاهر الحديث. ورواه بعضهم: «فاستسلم».

قال القاضي أبو الفضل ـ وفقه الله ـ: فإذا كان هذا حكم شيطانه وقرينه المسلط على بني آدم فكيف بمن بَعُدَ منه، ولم يلزم صحبته، ولا أُقدِرِ على الدنو منه؟.

وقد جاءت الآثار بتصدي الشياطين له في غير موطن؛ رغبة في إطفاء نوره وإماتة نفسه، وإدخال شغل عليه، إذ يئسوا من إغوائه فانقلبوا خاسرين، كتعرضه له في صلاته فأخذه النبي ﷺ وأسره.

ففي الصحاح قال أبو هريرة عنه ﷺ: «**إن الشيطان عرض لي**»[2].

قال عبد الرزاق: في صورة هر، «**فشد عليَّ يقطع الصلاة فأمكنني الله منه، فذعتُّه، ولقد همت أن أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا تنظرون إليه، فذكرت قول أخي سليمان**

---

(١) صحيح أخرجه مسلم (٢٨١٤).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (١٢١٠، ٣٢٨٤).

Marfat.com

﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ﴾ فردها الله خاسئًا».

وفي حديث أبي الدرداء عنه ﷺ «إن عدو الله إبليس جاءني بشهاب من نار ليجعله في وجهي»، والنبي ﷺ في الصلاة، وذكر تعوذه بالله منه، ولعنه له؛ ثم أردت آخذه، وذكر نحوه وقال: لأصبح موثقًا يتلاعب به ولدان أهل المدينة(١).

وكذلك في حديثه في الإسراء، وطلب عفريت له بشعلة نار، فعلمه جبريل ما يتعوذ به منه ـ وذكره في «الموطأ» ولما لم يقدر علي أذاه بمباشرته تسبب بالتوسط إلى عداه كقضيته مع قريش في الائتمار بقتل النبي ﷺ وتصوره في صورة الشيخ النجدي.

ومرة أخرى في غزوة يوم بدر في صورة سراقة بن مالك، وهو قوله: ﴿ وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ ﴾ [الأنفال ٤٨] ومرة ينذر بشأنه عند بيعة العقبة.

وكل هذا فقد كفاه الله أمره، وعصمه ضره وشره.

وقد قال ﷺ: «إن عيسى عليه السلام كُفي مِن لمسه، فجاء ليطعن بيده في خاصرته حين ولد، فطعن في الحجاب»(٢).

وقال ﷺ حين لُدَّ في مرضه ـ وقيل له: خشينا أن يكون بك ذات الجنب ـ فقال: «إنها من الشيطان، ولم يكن الله ليسطله عليّ»(٣).

فإن قيل: فما معنى قوله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف ٢٠٠] فقد قال بعض المفسرين: إنها راجعة إلى قوله: ﴿ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] ثم قال: ﴿وإما ينزغنك﴾؛ أي يستخفنك غضب يحملك على ترك الإعراض عنهم فاستعذ بالله تعالى.

وقيل: النزغ ها هنا الفساد، كما قال تعالى: ﴿ مِن بَعْدِ أَن نَّزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ﴾ [يوسف: ١٠٠].

وقيل: ينزغنك: يغرينك ويحركنك، والنزغ أدنى الوسوسة، فأمره الله تعالى أنه متى

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٥٤٢).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٢٨٦)، ومسلم (٢٣٦٦).
(٣) صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٧٥٤)، وابن حبان (٦٥٨٧)، والحاكم (٤/ ٢٢٥)، من حديث أسماء بنت عميس، بدون قوله: «إنها من الشيطان»، بلفظ: «ما كان الله ليقذفني به» وإسناده صحيح. وأخرجه بهذا اللفظ ابن إسحاق في السيرة، والطبري في التاريخ (٢/ ٢٣٠). عن عائشة، بإسناد صحيح. والحديث أصله في الصحيح.

Marfat.com

تحرك عليه غضب على عدوه، أو رام الشيطان من إغرائه به وخواطر أدنى وساوسه، ما لم يجعل له سبيل إليه أن يستعيذ منه، فيُكفى أمره، ويكون سبب تمام عصمته، إذ لم يسلط عليه بأكثر من التعرض له، ولم يجعل له قدرة عليه. وقد قيل في هذه الآية غير هذا.

وكذلك لا يصح أن يتصور له الشيطان في صورة الملك، ويلبس عليه، لا في أول الرسالة ولا بعدها.

والاعتماد في ذلك دليل المعجزة، بل لا يشك النبي أن ما يأتيه من الله الملك ورسوله حقيقة إما بعلم ضروري يخلقه الله له، أو ببرهان يظهره لديه، لتتم كلمة ربك صدقًا وعدلاً، لا مبدل لكلماته.

فإن قيل: فما معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الحج: ٥٢].

فاعلم أن للناس في معنى هذه الآية أقاويل منها السهل والوَعْث، والسمين والغث، وأولى ما يقال فيها ما عليه الجمهور من المفسرين: أن التمني ها هنا التلاوة، وإلقاء الشيطان فيها إشغاله بخواطر وأذكار من أمور الدنيا للتالي حتى يدخل عليه الوهم والنسيان فيما تلاه، أو يدخل غير ذلك على أفهام السامعين من التحريف وسوء التأويل ما يزيله الله وينسخه ويكشف لبسه، ويحكم آياته.

وسيأتي الكلام على هذه الآية بأشبع من هذا إن شاء الله.

وقد حكى السمرقندي إنكار قول من قال بتسليط الشيطان على ملك سليمان وغلبته عليه، وأن مثل هذا لا يصح.

وقد ذكرنا قصة سليمان مبينة بعد هذا، ومن قال: إن الجسد هو الولد الذي ولد له.

وقال أبو محمد مكي في قصة أيوب وقوله: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [ص: ٤١]: إنه لا يجوز لأحد أن يتأول أن الشيطان هو الذي أمرضه وألقى الضر في بدنه، ولا يكون ذلك إلا بفعل الله وأمره ليبتليهم ويثبتهم.

قال مكي: وقيل: إن الذي أصابه الشيطان ما وسوس به إلى أهله.

فإن قلت: فما معنى قوله تعالى ـ عن يوشع ـ: ﴿وَمَا أَنسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾ [الكهف ٦٣]، وقوله عن يوسف: ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٤٢]، وقول نبينا ﷺ حين

Marfat.com

نام عن الصلاة يوم الوادي: «إن هذا واد به شيطان». وقول موسى عليه السلام في وكزته ﴿ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ [القصص: ١٥]؟

فاعلم أن هذا الكلام قد يرد في جميع هذا على مورد مستمر كلام العرب في وصفهم كل قبيح من شخص أو فعل بالشيطان أو فعله، كما قال تعالى: ﴿ طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ ﴾ [الصافات: ٦٥]. وقال ﷺ: «فليقاتله فإنما هو شيطان».

وأيضًا فإن قول يوشع لا يلزمنا الجواب عنه؛ إذ لم يثبت له في ذلك الوقت نبوة موسى؛ قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ ﴾ [الكهف: ٦٠].

والمروي أنه إنما نبئ بعد موت موسى، وقيل: قبيل موته.

وقول موسى كان قبل نبوته بدليل القرآن.

وقصة يوسف قد ذكر أنها كانت قبل نبوته.

وقد قال المفسرون في قوله تعالى: ﴿ فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ﴾ [يوسف: ٤٢] قولين:

أحدهما: إن الذي أنساه الشيطان ذكر ربه أحد صاحبي السجن، وربه الملك؛ أي أنساه أن يذكر للملك شأن يوسف عليه السلام.

وأيضًا فإن مثل هذا من فعل الشيطان ليس فيه تسلط على يوسف ويوشع بوساوس ونزغ، وإنما هو بشغل خواطرهما بأمور أخر، وتذكيرهما من أمورهما ما ينسيهما ما نسيا.

وأما قوله ﷺ: «إن هذا واد به شيطان» فليس فيه ذكر تسلطه عليه، ولا وسوسته له؛ بل إن كان بمقتضى ظاهره فقد بين أمر ذلك الشيطان بقوله: «إن الشيطان أتى بلالاً، فلم يزل يهدئه كما يهدأ الصبي حتى نام»[1].

فاعلم أن تسلط الشيطان في ذلك الوادي الذي عرس به إنما كان على بلال الموكل بكلاءة الفجر.

هذا إن جعلنا قوله: «إن هذا واد به شيطان»؛ تنبيهًا على سبب النوم عن الصلاة. وأما إن جعلناه تنبيهًا على سبب الرحيل عن الوادي، وعلة ترك الصلاة به، وهو دليل مساق حديث زيد بن أسلم فلا اعتراض به في هذا الباب؛ لبيانه وارتفاع إشكاله.

---

(١) منقطع أخرجه مالك في الموطأ (٢٦).

Marfat.com

الفصل الخامس

في عصمة النبي عليه السلام في أقواله وأفعاله

وأما أقواله ﷺ فقامت الدلائل الواضحة بصحة المعجزة على صدقه، وأجمعت الأمة فيما كان طريقه البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار عن شيء منها بخلاف ما هو به، لا قصداً وعمداً ولا سهواً ولاغلطًا.

أما تعمد الخلف في ذلك فمنتف، بدليل المعجزة القائمة مقام قول الله فيما قال اتفاقًا وبإطباق أهل الملة إجماعًا.

وأما وقوعه على جهة الغلط في ذلك فبهذه السبيل عند الأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني ومن قال بقوله؛ ومن جهة الإجماع فقط ورود الشرع بانتفاء ذلك، وعصمة النبي ﷺ لا من مقتضى المعجزة نفسها عند القاضي أبي بكر الباقلاني ومن وافقه لاختلاف بينهم في مقتضى دليل المعجزة لا نطول بذكره، فنخرج عن غرض الكتاب؛ فلنعتمد على ما وقع عليه إجماع المسلمين أنه لا يجوز عليه خُلف في القول في إبلاغ الشريعة، والإعلام بما أخبر به عن ربه، وما أوحاه إليه من وحيه، لا على وجه العمد، ولا على غير عمد ولا في حالي الرضا والسخط والصحة والمرض.

وفي حديث عبد الله بن عمرو: قلت: يا رسول الله؛ أأكتب كل ما أسمع منك؟ قال: «نعم». قلت: في الرضا والغضب؟ قال: «نعم، فإني لا أقول في ذلك كله إلا حقًا»[1].

ولنزد ما أشرنا إليه من دليل المعجزة عليه بيانًا فنقول:

إذا قامت المعجزة على صدقه، وأنه لا يقول إلا حقًا، ولا يبلغ عن الله إلا صدقًا، وأن المعجزة قائمة مقام قول الله له: صدقت فيما تذكره عني؛ وهو يقول: إني رسول الله إليكم لأبلغكم ما أرسلت به إليكم، وأبين لكم ما نزل عليكم، ﴿وما ينطق عن الهوى ۝٣ إن هو إلا وحي يوحى﴾ [النجم: ٣-٤] و﴿قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم﴾ [النساء: ١٧٠]. ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [الحشر: ٧]. فلا يصح أن يوجد منه في هذا الباب خبر بخلاف مخبره على أي وجه كان.

---

(١) صحيح أخرجه الترمذي (١٩٩٠)، وأحمد (٢/ ٢٠٧).

Marfat.com

ولو جوزنا عليه الغلط والسهو لما تميز لنا من غيره، ولاختلط الحق بالباطل، فالمعجزة مشتملة على تصديقه جملة واحدة من غير خصوص، فتنزيه النبي عن ذلك كله واجب برهانًا وإجماعًا كما قاله أبو إسحاق.

الفصل السادس

وقد توجهت ههنا لبعض الطاعنين سؤالات؛ منها:

ما رُوي من أن النبي ﷺ لما قرأ ﴿وَالنَّجْمِ﴾، وقال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٩ ـ ٢٠] قال: «**تلك الغَرَانيق العلى، وإن شفاعتها لَتُرتجى**» ـ ويروىٰ: «**تُرتضى**». وفي رواية: «**إن شفاعتها لتُرتَجى، وإنا لمعَ الغَرانيق العُلى**». وفي أخرىٰ: «**والغرانقةُ العُلا، تلك للشفاعة تُرتجى**». فلما ختم السورة سجد، وسجد معه المسلمون والكفار لما سمعوه أثنى على آلهتهم.

وما وقع في بعض الروايات أن الشيطان ألقاها على لسانه، وأن النبي ﷺ كان تمنى أن لو نزل عليه شيء يُقاربُ بينه وبين قومه.

وفي رواية أخرىٰ: ألا ينزل عليه شيء ينفرهم عنه؛ وذكر هذه القصة، وأن جبريل عليه السلام جاء فعرض عليه السورة، فلما بلغ الكلمتين قال له: ما جئتُك بهاتين. فحزن لذلك النبي ﷺ فأنزل الله تعالىٰ تسلية له: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾ [الحج: ٥٢]

وقوله: ﴿**وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لاَّتَّخَذُوكَ خَلِيلا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلا أَن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلاً**﴾

[الإسراء: ٧٣ ـ ٧٤]

فاعلَمْ ـ أكرمك الله ـ أن لنا في الكلام على مُشكِل هذا الحديث مأخذين؛ أحدهما: في توهين أصْله، والثاني: على تسليمه.

أما المأخذ الأول فيكفيك أن هذا حديث لم يُخرجه أحد من أهل الصحة، ولا رواهُ ثقة بسند سليم متصل؛ وإنما أولع به وبمثله المفسرون والمؤرخون المولعون بكل غريب، المتلقّون من الصحف كل صحيح وسقيم.

وصدق القاضي بكر بن العلاء المالكي حيث قال: لقد بُلي الناس ببعض أهل الأهواء

Marfat.com

والتفسير؛ وتعلق بذلك المُلحدون مع ضعف نقلته واضطراب رواياته، وانقطاع إسناده، واختلاف كلماته؛ فقائل يقول: إنه في الصلاة؛ وآخر يقول: قالها في نادي قومه حين أنزلت عليه السورة؛ وآخر يقول: قالها وقد أصابته سِنةٌ؛ وآخر يقول: بل حدَّثَ نفسه فَسَها؛ وآخر يقول: إنَّ الشيطان قالها على لسانه، وأنَ النبي ﷺ لما عرضها على جبريل قال: ما هكذا أقْرأتُك؛ وآخر يقول: بل أعلمهم الشيطان أن النبي ﷺ قرأها؛ فلما بلغ النبي ﷺ بذلك قال: «والله ما هكذا نزَلتْ» - إلى غير ذلك من اختلاف الرُّواة[1].

ومن حُكيَتْ هذه الحكاية عنه من المفسرين والتابعين لم يسندها أحد منهم، ولا رفعها إلي صاحبٍ، وأكثرُ الطرق عنهم فيها ضعيفة واهية؛ والمرفوعُ فيه حديث شعبة: عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: فيما أحسبُ - الشك في الحديث - أن النبي ﷺ كان بمكة... وذكر القصة.

قال أبو بكر البزّار: هذا الحديث لا نعلمُه يُرْوَىٰ عن النبي ﷺ بإسناد متصل يجوز ذكره إلا هذا، ولم يُسنده عن شعبة إلا أميةُ بن خالد؛ وغيره يُرسله عن سعيد بن جُبير؛ وإنما يعرف عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس؛ فقد بيَّن لك أبو بكر - رحمه الله - أنه لا يُعرف من طريق يجوز ذكره سوىٰ هذا.

وفيه من الضعف ما نبه عليه مع وقوع الشك فيه، كما ذكرناه، والذي لا يُوثق به، ولا حقيقة معه.

وأما حديثُ الكلبي فمِمَّا لا تجوز الروايةُ عنه ولا ذكرهُ لقوة ضعفه وكذبه، كما أشار إليه البزار - رحمه الله.

والذي منه في «الصحيح»: «أن النبي ﷺ قرأ: ﴿والنجم﴾ وهو بمكة؛ فسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس».

هذا توهينهُ من طريق النقل، فأما من جهة المعنىٰ: فقد قامت الحجةُ، وأجمعت الأمة على عصمته ﷺ ونزاهته عن مثل هذه الرذيلة؛ إما من تمنِّيه أن يُنزل عليه مثلُ هذا من مدح آلهة غير الله، وهو كفر؛ أو أن يتصور عليه الشيطان ويُشبه عليه القرآن حتىٰ يجعل فيه ما ليس منه، ويعتقد النبي ﷺ أن من القرآن ما ليس منه حتىٰ يُنبِّهه جبريلُ عليه السلام، وذلك كلُّه مُمتنع في حقه ﷺ، أو يقول ذلك النبي ﷺ من قِبَلِ نفسه عَمداً، وذلك كُفراً؛ أو سهواً، وهو معصومٌ من هذا كله.

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٢٤١٩).

Marfat.com

وقد قرَّرنا بالبراهين والإجماع عصمته ﷺ من جريَان الكُفر على قلبه أو لسانه، لا عمداً ولا سهواً، أو أن يُشبه عليه ما يُلقيه الملك مما يُلقي الشيطانُ، أو يكون للشيطان عليه سبيل، أو أن يتقوَّل على الله ـ لا عمداً ولا سهواً ـ ما لم ينزل عليه؛ وقد قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴾ [الحاقة: ٤٤ ـ ٤٦].

وقال تعالى: ﴿ إِذًا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴾[الإسراء: ٧٥].

ووجهٌ ثانٍ: وهو استحالةُ هذه القصة نظراً وعرفًا؛ وذلك أن هذا الكلام لو كان كما روي لكان بعيدَ الالتئام، لكونه متناقض الأقسام، ممتزج المدح بالذم، متخاذل التأليف والنظم. ولما كان النبي ﷺ ولا من بحضرته من المسلمين وصناديد المشركين ممن يخفى عليه ذلك؛ وهذا لا يخفى على أدنى متأمل، فكيف بمن رجح حلمه، واتسع في باب البيان ومعرفة فصيح الكلام علمه.

ووجه ثالث: أنه علم من عادة المنافقين، ومعاندي المشركين، وضعفة القلوب، والجهلة من المسلمين نفورهم لأول وهلةٍ، وتخليط العدو على النبي ﷺ لأقل فتنة، وتعييرهم المسلمين، والشمات بهم الفَيْنة بعد الفَيْنة، وارتدادُ من في قلبه مرضٌ ممن أظهر الإسلام لأدنى شبهة، ولم يحك أحد في هذه القصة شيئًا سوى هذه الرواية الضعيفة الأصل، ولو كان ذلك لوجدت قريش بها على المسلمين الصَّوْلةَ، ولأقامت بها اليهودُ عليهم الحجة، كما فعلوا مكَابرة في قصة الإسراء حتى كانت في ذلك لبعض الضعفاء ردَّة، وكذلك ما رُوي في قصة القضِية ،ولا فِتْنَة أعظمُ من هذه البلّية لو وُجدتْ، ولا تشغيب للمُعادي حينئذ أشدُ من هذه الحادثة لو أمكنت؛ فما روي عن معاند فيها كلمة، ولا عن مسلم بسببها بنتُ شَفَة؛ فدل على بُطلها واجتثاث أصلها.

ولا شك في إدخال بعض شياطين الإنس أو الجن هذا الحديث على بعض مغفلي المحدثين، ليُلبس به على ضعفاء المسلمين.

ووجه رابع: ذكر الرواةُ لهذه القضية أن فيها نزلت: ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾[الإسراء: ٧٣ ـ ٧٤] وهاتان الآيتان تَرُدَّان الخبر الذي رووه؛ لأن الله تعالى ذكر أنهم كادوا يَفتنونه حتى يَفتري، وأنه لولا أن ثَبته لكاد يركنُ إليهم.

Marfat.com

فمضمون هذا ومفهومه: أن الله تعالىٰ عصمه من أن يفتري، وثبَّته حتىٰ لم يركن إليهم قليلاً؛ فكيف كثيراً! وهم يروون في أخبارهم الواهية أنه زاد على الركون والافتراء بمدْح آلهتهم، وأنه قال ﷺ: «افتريت على الله وقلت ما لم يقل»؛ وهذا ضدُّ مفهوم الآية، وهي تضعف الحديثَ لو صح، فكيف ولا صحة له؟!

وهذا مثلُ قوله تعالىٰ في الآية الاخرىٰ: ﴿وَلَوْلا فَضْلُ اللَّه عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ﴾ [النساء ١١٣].

وقد روي عن ابن عباس: كل ما في القرآن «كاد» فهو ما لا يكون؛ قال الله تعالىٰ: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالأَبْصَارِ﴾ [النور ٤٣]؛ ولم يَذْهب. و﴿أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ [طه ١٥]

قال القُشيري القاضي: ولقد طالبته قريش وثقيف إذ مر بآلهتهم أن يُقْبِلَ بوجهه إليها، ووعدوه الإيمانَ به إن فعل، فما فعل، ولا كان ليفعل.

قال ابن الأنباري: ما قارب الرسولُ ولا ركنَ.

وقد ذكرت في معنىٰ هذه الآية تفاسير أخَر ما ذكرناه من نصِّ الله على عصمة رسوله يَرُدُّ سفسافها؛ فلم يبق في الآية إلا أن الله تعالىٰ امتنَّ على رسوله بعصمته وتثبيته مما كاده به الكفار، ورامُوا من فتنتهِ؛ ومُرَادُنا من ذلك تنزيههُ وعصمتهُ ﷺ؛ وهو مفهوم الآية.

وأما المأخذ الثاني فهو مبني على تسليم الحديث لو صحَّ، وقد أعاذنا الله من صحته، ولكن على كل حال فقد أجاب على ذلك أئمة المسلمين بأجوبة؛ منها الغَثُّ والسمين؛ فمنها ما روىٰ قتادةُ ومقاتل: أن النبي ﷺ أصابته سِنَةٌ عند قراءته هذه السورة فجرىٰ هذا الكلام على لسانه بحكْم النوم.

وهذا لا يصح؛ إذ لا يجوز علىٰ النبي مثله في حالة من أحواله، ولا يخلقُه الله على لسانه، ولا يستولي الشيطان عليه في نوم ولا يقظة لعصمته في هذا الباب من جميع العمد والسهو.

وفي قول الكلبي: إن النبي ﷺ حدث نفسه؛ فقال ذلك الشيطانُ على لسانه.

وفي رواية ابن الشهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن؛ قال: وسَها؛ فلما أخبرَ بذلك قال: «إنما ذلك من الشيطان».

وكلُّ هذا لا يصح أن يقوله النبي ﷺ، لا سهواً ولا قصداً، ولا يتقولُه الشيطانُ على لسانه.

Marfat.com

وقيل: لعلَّ النبيﷺ قال في أثناء تلاوته على تقدير التقرير والتوبيخ للكفار؛ كقول إبراهيم عليه السلام: ﴿هَذَا رَبِّي﴾[الأنعام: ٧٦] ـ على أحد التأويلات.

وكقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾[الأنبياء: ٦٣] بعد السَّكْتِ وبيان الفصل بين الكلامين، ثم رجع إلى تلاوته.

وهذا ممكن مع بيان الفصل وقرينةٍ تدل على المراد، وأنه ليس من المتلوّ، وهو أحد ما ذكره القاضي أبو بكر.

ولا يُعترضُ على هذا بما رُوي أنه كان في الصلاة؛ فقد كان الكلام قبلُ فيها غير ممنوع.

والذي يظهر ويترجح في تأويله عنده وعند غيره من المحققين على تسليمه أن النبيﷺ كان ـ كما أمره ربه ـ يرتل القرآن ترتيلاً، ويفصل الآي تفصيلاً في قراءته، كما رواه الثقاتُ عنه، فيمكن ترصُّد الشيطان لتلك السكتات ودسه فيها ما اختلقه من تلك الكلمات محاكيًا نغمة النبيﷺ بحيث يسمعه من دنا إليه من الكفار، فظنوها من قول النبيﷺ وأشاعوها، ولم يقدح ذلك عند المسلمين بحفظ السورة قبل ذلك على ما أنزلها الله وتحققهم من حال النبيﷺ في ذمّ الأوثان وعَيبِها على ما عُرِفَ منه.

وقد حكى موسى بن عُقْبَةَ في «مغازيه» نحو هذا، وقال: إن المسلمين لم يسمعوها، وإنما ألقى الشيطان ذلك في أسماع المشركين وقلوبهم؛ ويكون ما رُوي من حُزن النبيﷺ لهذه الإشاعة والشبهةِ، وسبب هذه الفتنة.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الحج ٥٢]. فمعنى ﴿تَمَنَّى﴾: تلا؛ قال الله تعالى: ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٨] أي تلاوة.

وقوله: ﴿فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾؛ أي يذهبه، ويزيل اللبس به، ويُحكم آياته.

وقيل: معنى الآية هو ما يقع للنبيﷺ من السهو إذا قرأ فينتبه لذلك ويرجع عنه.

وهذا نحو قول الكلبي في الآية: إنه حدث نفسه، وقال: ﴿إِذَا تَمَنَّىٰ﴾؛ أي: حدَّث نفسه.

وفي رواية أبي بكر بن عبد الرحمن نحوه.

وهذا السهو في القرآن إنما يصح فيما ليس طريقُه تغييرَ المعاني، وتبديل الألفاظ،

Marfat.com

وزيادة ما ليس من القرآن؛ بل السهو عن إسقاط آية منه أو كلمة؛ ولكنه لا يُقرُّ على هذا السهو بل يُنبَّه عليه ويُذكَّر به للحين، على ما سنذكره في حكم ما يجوز عليه من السهو وما لا يجوز.

ومما يظهر في تأويله أيضًا أن مجاهدًا روَىٰ هذه القصة: «والغرانقة العُلى»؛ فإن سلمنا القصة قلنا: لا يبعُد أن هذا كان قرآنًا، والمراد بـ «الغرانقة العُلى»، و: «إن شفاعتهن لترتجى»: االملائكة على هذه الرواية.

وبهذا فسر الكلبي الغرانقة أنها الملائكة؛ وذلك أن الكفار كانوا يعتقدون الأوثان والملائكة بنات الله، كما حكىٰ الله عنهم ورَدَّ عليهم في هذه السورة بقوله: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الأُنثَىٰ﴾[النجم: ٢١]؛ فأنكر الله كل هذا من قولهم؛ ورجاءُ الشفاعة من الملائكة صحيح، فلما تأوَّله المشركون على أن المراد بهذا الذكر آلهتهم، ولبس عليهم الشيطان ذلك، وزينه في قلوبهم وألقاهُ إليهم، نسخ الله ما ألقَى الشيطانُ، وأحكم آياته، ورفع تلاوة تلك اللفظَين اللتين وجد الشيطان بهما سبيلاً للإلباس، كما نُسخ كثير من القرآن ورُفعت تلاوته؛ وكان في إنزال الله تعالىٰ لذلك حكمة، وفي نسخه حكمةٌ؛ ليضل به من يشاء ويهدي من يشاء؛ وما يُضل به إلا الفاسقين، و ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿٥٣﴾ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[الحج: ٥٣-٥٤]

وقيل: إن النبي ﷺ لما قرأ هذه السورة، وبلغ ذكر اللات والعزىٰ ومناة الثالثة الأخرىٰ خاف الكفار أن يأتي بشيء من ذَمها فسبقوا إلىٰ مدحها بتلك الكلمتين ليُخلطوا في تلاوة النبي ﷺ، ويُشنِّعُوا عليه علىٰ عادتهم وقولهم: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَٰذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾[فصلت: ٢٦].

ونسب هذا الفعل إلىٰ الشيطان لحَمْلِه لهم عليه، وأشاعوا ذلك وأذاعوه، وأن النبي ﷺ قاله؛ فحزنَ لذلك من كذبهم وافترائهم عليه، فسلاهُ الله تعالىٰ بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾[الحج: ٥٢]، وبين للناس الحق من ذلك من الباطل، وحفظ القرآن، وأحكم آياته، ودفع ما لبَّس به العدو، كما ضمنه تعالىٰ من قوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[الحجر: ٩].

ومن ذلك ما روي من قصة يونس عليه السلام أنه وعد قومه بالعذاب عن ربه، فلما تابوا كشف عنهم العذاب، فقال: لا أرجع إليهم كذابًا أبدًا، فذهب مغاضبًا.

Marfat.com

فاعلم ـ أكرمك الله ـ أن ليس في خبر من الأخبار الواردة في هذا الباب أن يُونُسَ ـ عليه السلام ـ قال لهم: إن الله مهلككم، وإنما فيه أنه دعا عليهم بالهلاك؛ والدعاءُ ليس بخبر يُطلب صدقه من كذبه، لكنه قال لهم: إن العذاب مُصبحكم وقت كذا وكذا، فكان ذلك كما قال، ثم رفع الله تعالى عنهم العذاب وتداركهم، ؛ قال الله تعالى: ﴿ **فَلَوْلا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلاَّ قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ** ﴾ [يونس: ٩٨]

وروي في الأخبار أنهم رأوْا دلائل العذاب ومخايله؛ قاله ابنُ مسعود.

وقال سعيد بن جُبير: غَشّاهم العذابُ كما يُغشي الثوبُ القبْرَ.

فإن قلت: فما معنى ما رُوي: من أن عبد الله بن أبي سرح كان يكتبُ لرسول الله ﷺ، ثم ارتدَّ مشركًا، وصار إلي قريش، فقال لهم: إني كنت أصرف محمدًا حيثُ أريد؛ كان يُملي عليَّ «عزيز حكم» فأقول أو «عليم حكيم»؟ فيقول: نعم؛ «كلٌّ صواب».

وفي حديث آخر: فيقول له النبي ﷺ: «**اكتب كذا**»، فيقول أكتُب كذا؟ فيقول: «**اكتب كيف شئت**». ويقول: « **اكتب عليماً حكيماً** » فأقول: أكتبُ: «سميعًا بصيرًا»، فيقول له: «اكتب كيف شئت».

وفي «الصحيح» عن أنس ـ رضي الله عنه ـ أن نصرانيًا كان يكتبُ للنبي ﷺ بعدما أسلم ثم ارتد، وكان يقول: ما يدْري محمد إلا ما كتبتُ له.

فاعلم ـ ثبتنا الله وإياك على الحق، ولا جعل للشيطان وتلبيسه الحق بالباطل إلينا سبيلاً ـ أن مثل هذه الحكاية أولاً لا تُوقعُ في قلب مؤمنٍ ريبًا؛ إذ هي حكاية عمن ارتد وكفر بالله، ونحن لا نقبل خبر المسلم المتّهم، فكيف بكافرٍ افتري هو ومثله على الله ورسله ما هو أعظم من هذا!.

والعجب لسليم العقل يشغل بمثل هذه الحكاية سِره، وقد صدرت من عدو كافر مُبغض للدين، مفْترٍ على الله ورسوله؛ ولم ترد عن أحد من المسلمين، ولا ذكر أحدٌ من الصحابة أنه شاهد ما قاله وافتراه على نبيّ الله، وإنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله، وأولئك هم الكاذبون.

وما وقع من ذكرها في حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ وظاهر حكايتها؛ فليس فيه ما يدل على أنه شاهدها، ولعله حكى ما سمع.

وقد علل البزارُ حديثه ذلك، وقال: رواه ثابت عنه، ولم يتابع عليه؛ ورواه حميد عن

Marfat.com

أنس، قال: وأظن حميداً إنما سمعه من ثابت.

قال القاضي أبو الفضل ـ وفقه الله ـ: ولهذا، والله أعلم، لم يخرِّج أهل «الصحيح» حديث ثابت ولا حُميد. والصحيح حديث عبد العزيز بن رُفيع عن أنس ـ رضي الله عنه ـ الذي خرجه أهل الصحة وذكرناه، وليس فيه عن أنس قول شيء من ذلك من قبل نفسه، إلا من حكايته عن المرتد النصراني، ولو كانت صحيحة لما كان فيها قدحٌ ولا توهيمٌ للنبي ﷺ فيما أوحي إليه، ولا جَواز للنسيان والغلط عليه والتحريف فيما بلغه، ولا طعن في نظم القرآن، وأنه من عند الله؛ إذ ليس فيه ـ لو صح ـ أكثر من أن الكاتب قال له: «عليم حكيم» وكتبه؛ فقال له النبي ﷺ: كذلك هو، فسبقه لسانه أو قلمه لكلمة أو كلمتين مما نُزل على الرسول قبل إظهار الرسول لها؛ إذ كان ما تقدم مما أملاه الرسولُ يدل عليها ويقتضي وقوعها بقوة قدرة الكاتب على الكلام ومعرفته به؛ وجودة حسه وفطنته، كما يتفق ذلك للعارف إذا سمع البيت أن يسبق إلى قافيته، أو مُبتدأ الكلام الحسن إلى ما يتم به؛ ولا يتفق ذلك في جملة الكلام، كما لا يتفق ذلك في آية ولا سورة.

وكذلك قوله ﷺ ـ إن صح ـ: «كل صواب»؛ فقد يكون هذا فيما كان فيه من مقاطع الآي وجهان وقراءتان أنزلتا جميعًا على النبي ﷺ، فأملى إحداها، وتوصل الكاتب بفطنته ومعرفته بمقتضى الكلام إلى الأخرى، فذكرها للنبي ﷺ كما قدمناه؛ فصوبها له النبي ﷺ؛ ثم أحكم الله من ذلك ما أحكم، ونسخ ما نسخ كما قد وجد ذلك في بعض مقاطع الآي مثل قوله تعالى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨].

وهذه قراءة الجمهور، وقد قرأ جماعةٌ: «فإنك أنت الغفور الرحيم». وليست من المصحف.

وكذلك كلماتٌ جاءت على وجهين في غير المقاطع، قرأ بهما معًا الجمهورُ، وثبتتا في المصحف، مثل: ﴿وانظر إلى العظام كيف نُنْشِرُها ـ ونُنْشِزُها﴾. ويقضي الحق ـ ويَقُصُّ الحق

وكلٌّ هذا لا يوجب ريبًا، ولا يسبب للنبي ﷺ غلطاً ولا وهمًا.

وقد قيل: إن هذا يحتمل أن يكون فيما يكتبه عن النبي ﷺ إلى الناس غير القرآن، فيصف القرآن ويسميّه في ذلك كيف يشاء.

Marfat.com

الفصل السابع

فيما يتصل بأمور الدنيا وأحوال نفسه

هذا القولُ فيما طريقه البلاغ، وأما ما ليس سبيله سبيلُ البلاغ من الأخبار التي لا مُستَند إلى الأحكام، ولا أخبار المعاد، ولا تضاف إلى وحي، بل في أمور الدنيا وأحوال نفسه؛ فالذي يجب اعتقاده تنزيه النبي ﷺ أن يقع خبره في شيء من ذلك بخلاف مخبره، لا عمداً ولا سهواً ولا غلطاً، وأنه معصوم من ذلك في حال رضاه وفي حال سخطه، وجده ومزحه، وصحته ومرضه.

ودليل ذلك اتفاق السلف وإجماعهم عليه، وذلك أنا نعلم من دين الصحابة وعادتهم مبادرتهم إلى تصديق جميع أحواله، والثقة بجميع أخباره في أي باب كانت، وفي أي شيء وقعت، وأنه لم يكن لهم توقف ولا تردد في شيء منها، ولا استثباتٌ عن حاله عند ذلك؛ هل وقع فيها سهو أم لا؟

ولما احتج ابن أبي الحُقيق اليهودي على عمر حين أجلاهم من خيبر بإقرار رسول الله ﷺ واحتج عليه عمر ـ رضي الله عنه ـ بقوله ﷺ: «**كيف بك إذا أخرجت من خيبر؟**» فقال اليهودي: كانت هُزيلة من أبي القاسم، فقال عمر: كذبت يا عدو الله.

وأيضاً فإن أخباره وآثاره وسيره وشمائله مُعتنى بها مُستقصى تفاصيلها، ولم يرد في شيء منها استداركه ﷺ لغلط في قول قاله، أو اعترافُه بوهم في شيء أخبر به، ولو كان ذلك لنقل كما نقل من قصته عليه السلام في رجوعه ﷺ عما أشار به على الأنصار في تلقيح النخل وكان ذلك رأياً لا خبراً، وغير ذلك من الأمور التي ليست من هذا الباب؛ كقوله ﷺ: «**والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا فعلت الذي حلفت عليه وكفرت عن يميني**»[1].

وقوله: «**إنكم تختصمون إليّ..**»[2] الحديث.

وقوله: «**اسق يا زُبير حتى يبلغ الماء الجدر**»[3]؛ كما سنبين كلَّ ما في هذا من مُشكل ما في هذا الباب والذي بعده إن شاء الله، مع أشباههم.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣١٣٣، ٤٣٨٥، ٤٦١٤، ٥٥١٨، ٦٦٢١)، ومسلم (١٦٥٠).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٢٦٨٠، ٦٩٦٧)، ومسلم (١٧١٣).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢٣٦٠، ٢٣٦١، ٢٣٦٢، ٢٧٠٨، ٤٥٨٥)، ومسلم (٢٣٥٧).

Marfat.com

وأيضًا فإن الكذب متى عُرف من أحد في شيء من الأخبار بخلاف ما هو على أي وجه كان استُريب بخبره، واتُّهم في حديثه، ولم يقع قوله في النفوس موقعًا؛ ولهذا ترك المحدثون والعلماء الحديث عمنْ عرف بالوهم والغفلة وسوء الحفظ، وكثرة الغلط، مع ثقته.

وأيضًا فإن تعمد الكذب في أمور الدنيا معصية، والإكثار منه كبيرة بإجماع، مُسقط للمروءة.

وكل هذا مما يُنزه عنه منصب النبوة؛ والمرة الواحدة منه في ما يُسْتَبْشَعُ ويُسْتَشْنَع مما يخل بصاحبها، ويزري بقائلها لاحقةٌ بذلك.

وأما فيما لا يقع هذا الموقع فإنْ عددناها من الصغائر فهل تجري على حكمها في الخلاف فيها؟ مختلف فيه. والصواب تَنْزيهُ النبوةً عن قليلهِ وكثيره، سَهْوه وعَمدِه؛ إذ عُمدةُ النبوة البلاغ والإعلام والتبيين، وتصديق ما جاء به النبيﷺ.

وتجويز شيء من هذا قادحٌ في ذلك، ومُشككٌ فيه، مناقضٌ للمعجزة؛ فلنقْطع عن يقين بأنه لا يجوز على الأنبياء خُلف في القول في وجهٍ من الوجوه، لا بقصدٍ ولا بغير قصدٍ، ولا تتسامح مع من تسامح في تجويز ذلك عليهم حال السهو فيما ليس طريقه البلاغ؛ نعم، وبأنه لا يجوز عليهم الكذب قبل النبوَّة، ولا الاتسامُ به في أمورهم وأحوال دُنْياهم؛ لأن ذلك يُزري ويريبُ، وينفرّ القلوب عن تصديقهم بعد.

وانظر أحوال أهل عصر النبيﷺ من قريش وغيرها من الأمم وسؤالهم عن حاله في صدق لسانه، وما عرفوا به من ذلك واعترفوا به مما عرف، واتفق النقل على عصمة نبينا ﷺ قبل وبعد؛ وقد ذكرنا من الآثار فيه في الباب الثاني أول الكتاب ما يبينَّ لك صحة ما أشرنا إليه.

Marfat.com

الفصل الثامن

رد بعض الاعتراضات

فإن قلت: فما معنى قوله ﷺ في حديث السهو الذي حدثنا به الفقيه أبو إسحاق إبراهيم ابن جعفر، حدثنا القاضي أبو الأصبغ بن سهل، حدثنا حاتم بن محمد، حدثنا أبو عبد الله ابن الفخار، حدثنا أبو عيسى، حدثنا عبيد الله، حدثنا يحيى، عن مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى بن أبي أحمد أنه قال: سمعت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: صلى رسول الله ﷺ صلاة العصر، فسلم في ركعتين، فقام ذو اليدين، فقال: يا رسول الله، أقُصِرَت الصلاة أم نسيت؟ فقال النبي: «**كلّ ذلك لم يكن**»[1].

وفي الرواية الأخرى: «**ما قُصرَتْ وما نسيت...**»[2] والحديث بقصته؛ فأخبره بنفي الحالتين، وأنها لم تكن، وقد كانَ أحدُ ذلك كما قال ذو اليدين: قد كان بعض ذلك يا رسول الله...

فاعلم ـ وفقنا الله وإياك ـ أن للعلماء في ذلك أجوبة، بعضها بصدد الإنصاف؛ ومنها ما هو بنيّة التعسُّف والاعتساف؛ وها أنا أقول:

أما على القول بتجويز الوهم والغلط مما ليس طريقه من القول البلاغَ، وهو الذي زيفناهُ من القولين فلا اعتراض بهذا الحديث وشبهه.

وأما على مذهب من يمنع السهو والنسيان في أفعاله جملة، ويرى أنه في مثل هذا عامد لصورة النسيان لِيُسَنَّ، فهو صادقٌ في خبره؛ لأن لم يَنْسَ ولا قُصِرَتْ، ولكنه على هذا القول تعمد هذا الفعل في هذه الصورة لِيَسُنَّه لمن اعتراه مِثله؛ وهو قول مرغوبٌ عنه ونذكره في موضعه.

وأما على إحالة السَّهو عليه في الأقوال وتجويز السهو عليه فيما ليس طريقُه القول ـ كما سنذكره ـ ففيه أجوبة، منها:

أن النبي ﷺ أخبر عن اعتقاده وضميره؛ أمّا إنكارُ القَصْر فحقٌّ وصدقٌ باطنًا وظاهرًا. وأما النسيانُ فأخبر ﷺ عن اعتقاده، وأنه لم ينس في ظنه؛ فكأنه قصد الخبر بهذا عن ظنه، وإن لم ينطق به؛ وهذا صدق أيضًا.

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٧١٤، ١٢٢٨، ٦٦٧١، ٧٢٥٠)، ومسلم (٥٧٣).
(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٥٣٤)، ومسلم (٥٧٣).

Marfat.com

ووجـــه ثان: انَّ قــوله: « ولــم أنــس». راجع إلى الســلام؛ أي إني سلمتُ قصدًا، وسهوت عن العدد، أي لم أسه في نفس السلام؛ وهذا محتمل؛ وفيه بُعدٌ.

ووجـه ثالث: وهو أبعدها ـ ما ذهب إليه بعضهم، وإن احتمله اللفظ من قوله؛ كل ذلك لم يكن: أي لم يجتمع القصرُ والنسيان؛ بل كان أحدهما ومفهوم اللفظ خلافه مع الرواية الأخرىٰ الصحيحة، وهو قوله: «**ما قصرت الصلاة وما نسيت**»

هذا ما رأيت فيه لأئمتنا، وكل من هذه الوجوه محتمل اللفظ على بعد بعضها وتعسف الآخر منها.

قال القاضي أبو الفضل ـ رحمه الله ـ: والذي أقول ـ ويظهرُ لي انه أقرب من هذه الوجوه كلها ـ أن قولهﷺ: « **لم أنس**»إنكار للفظ الذي نفاه عن نفسه، وأنكره على غيره بقوله: «**بئس ما لأحدكم أن يقول: نسيت آية كذا وكذا، ولكنه نُسِّيَ**»[1].

وبقوله في بعض روايات الحديث الآخر: «**لستُ أنْسى، ولكن أُنَسَّى**»[2].

فلما قال له السائلُ: أقُصرت الصلاة أم نسيت؟ أنكر قصرها كما كان، ونسيانه هو من قبل نفسه، وإنه إن كان جرىٰ شيء من ذلك فقد نُسِّيَ حتىٰ سأل غيره؛ فتحقق أنه نُسِّي، وأجري عليه لك ليُسنَّ؛ فقوله على هذا: «**لم أنسَ ولم تُقصر؛ وكل ذلك لم يكن**» صدق وحق؛ لم تُقصرولم ينس حقيقة، ولكنه نُسِّي.

ووجه آخر استثرته من كلام بعض المشايخ؛ وذلك أنه قال: إن النبيﷺ كان يسهو ولا ينسىٰ؛ ولذلك نفىٰ عن نفسه النسيان، قال: لأن النسيان غفلةٌ وآفة، والسهو إنما هو شغل بال؛ قال: فكان النبيﷺ يسهو في صلاته ولا يغفل عنها؛ وكان يشغله عن حركات الصلاة ما في الصلاة، شغلاً بها لا غفلة عنها.

فهذا إن تحقق على هذا المعنىٰ لم يكن في قوله: «**ما قصرت ولا نسيت**»خلف في قول.

وعندي أن قوله: «**ما قصرت الصلاة وما نسيت**» بمعنىٰ الترك الذي هو أحد وجهي النسيان؛ أراد ـ والله أعلم ـ أني لم أُسلم من ركعتين تاركًا لإكمال الصلاة، ولكني نسيتُ، ولم يكن ذلك من تلقاء نفسي.

---

(١) صحيح رواه البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠).
(٢) ضعيف ذكره مالك في الموطأ (٢٢٥) بلاغًا.

Marfat.com

والدليل على ذلك قوله في الحديث الصحيح: «**إني لأنسَى أو أُنسَّى لأسُنَّ**»(١).

وأما قصة كلمات إبراهيم المذكورة في الحديث: «**إنها كذباتُه الثلاث المنصوصة**»(٢)، في القرآن منها اثنتان: قوله: ﴿ **إِنِّي سَقِيمٌ** ﴾ [الصافات: ٨٩] وقوله: ﴿ **قَالُوا أَأَنتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ ۝٦٢ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا** ﴾ [الأنبياء: ٦٢، ٦٣] وقوله للملك عن زوجته: إنها أختي فاعلم أكرمك الله أن هذه كلها خارجة عن الكذب، لا في القصد ولا في غيره؛ وهي داخلة في باب المعاريض التي فيها مندوحة عن الكذب.

أما قوله: : ﴿ **إِنِّي سَقِيمٌ** ﴾ فقال الحسن وغيره: معناه سأسْقَم، إن كل مخلوق معرض لذلك، فاعتذر لقومه من الخروج معهم إلى عيدهم بهذا.

وقيل: بل سقيم بما قُدر عليَّ من الموت.

وقيل: سقيم القلب بما أُشاهده من كفركم وعنادكم.

وقيل: بل كانت الحمى تأخذه عند طلوع نجم معلوم؛ فلما رآه اعتذر بعادته.

وكل هذا ليس فيه كذب، بل هو خبر صحيح صدق.

وقيل: بل عرَّض بسقم حجته عليهم، وضعف ما أراد بيانه لهم من جهة النجوم التي كانوا يشتغلون بها، وأنه أثناء نظره في ذلك، وقبل استقامة حجته عليهم في حال سقم وحال مرض، مع أنه لم يشك هو ولا ضعف إيمانه، ولكنه ضعف في استدلاله عليهم وسقم نظره، كما يقال: حجة سقيمة، ونظر معلول، حتى ألهمه الله باستدلاله وصحة حجته عليهم بالكواكب والشمس والقمر ما نصه الله تعالى؛ وقد قدمنا بيانه.

وأما قوله: ﴿ **بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِن كَانُوا يَنطِقُونَ** ﴾ [الأنبياء: ٦٣] فإنه علق خبره بشرط نطقه، كأنه قال: إن كان ينطق فهو فعله على طريق التبكيت لقومه. وهذا صدق أيضًا، ولا خلف فيه.

وأما قوله: «أختي»: فقد بين في الحديث، وقال: فإنك أختي في الإسلام؛ وهو صدق، والله تعالى يقول: ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ** ﴾ [الحجرات: ١٠]

فإن قلت: فهذا النبي ﷺ قد سماها كذبات، وقال: لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات. وقال: في حديث الشفاعة؛ ويذكر كذباته فمعناه: أنه لم يتكلم بكلام صورته صورة الكذب وإن كان حقًا في الباطن إلا في هذه الكلمات.

---

(١) تقدم في الذي قبله.

(٢) صحيح أخرجه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (٢٣٧١).

Marfat.com

ولما كان مفهوم ظاهرها خلاف باطنها أشفق إبراهيم عليه الصلاة والسلام من مؤاخذته بها.

وأما الحديث: «كان النبي ﷺ إذا أراد غزوة وَرَّىٰ بغيرها»[1] فليس فيه خُلفٌ في القول؛ إنما هو ستر مقصده، لئلا يأخذ عدوه حذره؛ وكتم وجه ذهابه بذكر السؤال عن موضع آخر والبحث عن أخباره والتعريض بذكره، لا أنه يقول: تجهزوا إلى غزوة كذا، أو وجهتنا إلى موضع كذا خلاف مقصده؛ فهذا لم يكن؛ والأول ليس فيه خبر يدخله الخلف.

فإن قلت: فما معنى قول موسى - عليه السلام - وقد سُئل: أي الناس أعلم؟ فقال: أنا أعلم؛ فعتب الله عليه ذلك، إذْ لم يرد العلم إليه - الحديث؛ وفيه: «قال: بل عبدٌ لنا بمجمع البحرين أعلم منك»[2].

فاعلم أنه قد وقع في هذا الحديث من بعض طرقه الصحيحة، عن ابن عباس: هل تعلم أحدًا أعلم منك؟

فإذا كان جوابه على علمه فهو خبر حق وصدق لا خلف فيه ولا شبهة.

وعلى الطريق الآخر فمحمله على ظنه ومُعْتَقَده، كما لو صرح به؛ لأن حاله في النبوة والاصطفاء يقتضي ذلك؛ فيكون إخبارُه بذلك أيضًا عن اعتقاده وحسبانه صدقًا لا خلف به.

وقد يريد بقوله: «أنا أعلم» بما تقتضيه وظائف النبوة من علوم التوحيد، وأمور الشريعة، وسياسة الأمة، ويكون الخضر أعلم منه بأمور أُخَر مما لا يعلمُه أحدٌ إلا بإعلام الله من علوم غيبه؛ كالقصص المذكورة في خبرهما، فكان موسى عليه السلام أعلم على الجملة بما تقدم. وهذا أعلم على الخصوص بما أعلم.

ويدّل عليه قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف ٦٥]

وعتبُ الله ذلك عليه فيما قاله العلماء إنكار هذا القول عليه، لأنه لم يرد العلم إليه، كما قالت الملائكة: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة ٣٢] أو لأنه لم يرض قوله شرعًا وذلك - والله أعلم - لئلا يَقْتدي به فيه من لم يبلغ كماله في تزكية نفسه وعلو درجته من أمته؛ فيهلك لما تضمنه من مدح الإنسان نفسه، ويورثه ذلك من الكبر والعجب والتعاطي

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٧٦٩).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٢)، ومسلم (٢٣٨٠).

Marfat.com

والدعوىٰ، وإن نُزه عن هذه الرذائل الأنبياء فغيرهم بمدرجة سبيلها ودرك ليلها إلا من عصمه الله؛ فالتحفظ منها أولىٰ لنفسه، وليقتدي به؛ ولذا قال ﷺ تحفظًا من مثل هذا مما قد علم به: «**أنا سيد ولد آدم ولا فخر**»(١).

وهذ الحديث إحدىٰ حجج القائلين بنبوة الخضر، لقوله فيه: أنا أعلم من موسىٰ؛ ولا يكون الولي أعلم من النبي.

وأما الأنبياء فيتفاضلون في المعارف.

وبقوله: ﴿**وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي**﴾ [الكهف ٨٢]، فدل أنه بوحي. ومن قال: إنه ليس بنبي قال: يحتمل أن يكون فعله بأمر نبي آخر.

وهذا يضعف، لأنه ما علمنا أنه كان في زمن موسىٰ نبي غيره إلا أخاه هارون؛ وما نقل أحد من أهل الأخبار في ذلك شيئًا يُعول عليه.

وإذا جعلنا «أعلم منك» ليس علىٰ العموم؛ وإنما هو علىٰ الخصوص. وفي قضايا مُعينة ـ لم يحتج إلىٰ إثبات نبوة الخضر، ولهذا قال بعض الشيوخ: كان موسىٰ أعلم من الخضر فيما أخذ عن الله، والخضر أعلم فيما رفع إليه من موسىٰ.

وقال آخر: إنما أُلجئ موسىٰ إلىٰ الخضر للتأديب لا للتعليم.

الفصل التاسع

عصمة الأنبياء من الفواحش والكبائر

وأما ما يتعلق بالجوارح من الأعمال، ولا يخرجُ من جُملتها القول باللسان فيما عدا الخبر الذي وقع فيه الكلام والاعتقاد بالقلب فيما عدا التوحيد، وما قدمناه من معارفه المختصة به فأجمع المسلمون علىٰ عصمة الأنبياء من الفواحش والكبائر الموبقات. ومستند الجمهور في ذلك الإجماعُ الذي ذكرناه.

وهو مذهبُ القاضي أبي بكر؛ ومنعها غيره بدليل العقل مع الإجماع، وهو قول الكافة. واختاره الأستاذ أبو إسحاق.

وكذلك لا خلاف أنهم معصومون من كتمان الرسالة والتقصير في التبليغ؛ لأن كل ذلك يقتضي العصمة منه المعجزة، مع الإجماع علىٰ ذلك من الكافة.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٧٨).

Marfat.com

والجمهور قائل بأنهم معصومون من ذلك من قبل الله، معتصمون باختيارهم وكسبهم، إلا حُسينًا النجار، فإنه قال: لا قدرة لهم على المعاصي أصلاً.

وأما الصغائر فجوزها جماعة من السلف وغيرهم على الأنبياء؛ وهو مذهب أبي جعفر الطبري وغيره من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين. وسنورد بعد هذا ما احتجوا به.

وذهبت طائفة أخرىٰ إلىٰ الوقف، وقالوا: العقل لا يحيل وقوعها منهم؛ ولم يأت في الشرع قاطع بأحد الوجهين.

وذهبت طائفة أخرىٰ من المحققين من الفقهاء والمتكلمين إلىٰ عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر؛ قالوا: لاختلاف الناس في الصغائر وتعيينها من الكبائر وإشكال ذلك، وقول ابن عباس وغيره: إن كل ما عُصي الله به فهو كبيرة، وإنه إنما سُمي منها الصغير بالإضافة إلىٰ ما هو أكبر منه؛ ومخالفة الباري في أي أمر كان يجب كونه كبيرة.

قال القاضي أبو محمد عبد الوهاب: لا يمكن أن يُقال: إن في معاصي الله صغيرة إلا علىٰ معنىٰ أنها تُغتفر باجتناب الكبائر، ولا يكون لها حكم مع ذلك، بخلاف الكبائر إذا لم يُتبْ منها لا يُحبطها شيء. والمشيئة في العفو عنها إلىٰ الله تعالىٰ؛ وهو قول القاضي أبي بكر وجماعة أئمة الأشعرية وكثير من أئمة الفقهاء.

قال القاضي ـ رحمه الله ـ: وقال بعض أئمتنا: ولا يجبُ علىٰ القولين أن يختلف أنهم معصومون عن تكرار الصغائر وكثرتها؛ إذ يُلحقها ذلك بالكبائر؛ ولا في صغيرة أدت إلىٰ إزالة الحشمة، وأسقطت المروءة، وأوجبت الإزراء والخساسة؛ فهذا أيضًا مما يُعْصمُ عنه الأنبياء إجماعًا؛ لأن مثل هذا يحط منصبه المتسم به، ويزري بصاحبه، وينفر القلوب عنه؛ والأنبياء منزهون عن ذلك. بل يُلحق بهذا ما كان من قبل المُباح؛ فأدىٰ إلىٰ مثله؛ لخروجه بما أدَّىٰ إليه عن اسم المباح إلىٰ الحظر.

وقد ذهب بعضهم إلىٰ عصمتهم من مُواقعة المكروه قصدًا.

وقد استدل بعض الأئمة علىٰ عصمتهم من الصغائر بالمصير إلىٰ امتثال أفعالهم، واتباع آثارهم وسيرهم مطلقًا.

وجمهور الفقهاء علىٰ ذلك من أصحاب مالك والشافعي وأبي حنيفة من غير التزام قرينة، بل مطلقًا عند بعضهم، وإن اختلفوا في حكم ذلك.

وحكىٰ ابنُ خُويز منداذ وأبو الفرج عن مالك التزام ذلك وجوبًا، وهو قول الأبهري وابن القصار وأكثر أصحابنا.

Marfat.com

وقول أكثر أهل العراق وابن سُرَيج، والإصْطخري، وابن خيران من الشافعية. وأكثر الشافعية على أن ذلك ندب.

وذهبت طائفة إلى الإباحة.

وقيد بعضهم الاتباع فيما كان من الأمور الدينية وعلم به مقصد القربة.

ومن قال بالإباحة في أفعاله لم يُقيد.

قال: فلو جوزنا عليهم الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم في أفعالهم؛ إذ ليس كل فعل من أفعاله يتميز مقصده من القربة أو الإباحة أو الحظر أو المعصية. ولا يصح أن يُؤمر بامتثال أمر لعله معصية، لا سيما على من يرىٰ من الأصوليين تقديم الفعل على القول إذا تعارضا.

ونزيد هذا حجة بأن نقول: من جوز الصغائر ومن نفاها عن نبينا ﷺ مُجمعون على أنه لا يَقر على منكر من قول أو فعل، وأنه متى رأىٰ شيئًا فسكت عنه ﷺ دل على جوازه، فكيف يكون هذا حاله في حق غيره، ثم يجوز وقوعه منه في نفسه.

وعلى هذا المأخذ تجب عصمته من مواقعة المكروه، كما قيل. وإذ الحظرُ أو الندب على الاقتداء بفعله ينافي الزجر والنهي عن فعل المكروه.

وأيضًا فقد عُلم من دين الصحابة قطعًا الاقتداء بأفعال النبي ﷺ كيف توجهت، وفي كل فن كالاقتداء بأقواله؛ فقد نبذوا خواتيمهم حين نبذ خاتمه، وخلعوا نعالهم حين خلع، واحتجاجهم برؤية ابن عمر إياه جالسًا لقضاء حاجته مستقبلاً بيت المقدس.

واحتج غير واحد منهم في غير شيء مما بابُه العبادة أو العادة بقوله: رأيت رسول الله ﷺ يفعله؛ وقال: **«هلا خبرتيها أني أقبل وأنا صائم»**[1] وقالت عائشة محتجة: كنت أفعله أنا ورسولُ الله ﷺ

وغضب رسول الله ﷺ على الذي أخبر بمثل هذا عنه؛ فقال: **«يحل الله لرسوله ما يشاء؛ إني لأخشاكم لله وأعلمكم بحدوده»**.

والآثار في هذا أعظم من أن نحيط بها، لكنه يعلم من مجموعها على القطع اتباعهم أفعاله واقتداؤهم بها. ولو جوزوا عليه المخالفة في شيء منها لما اتسق هذا، ولنقل عنهم وظهر بحثهم عن ذلك، ولما أنكر ﷺ على الآخر قوله واعتذاره بما ذكرناه.

وأما المُباحات فجائز وقوعها منهم؛ إذ ليس فيها قدحٌ، بل هي مأذون فيها، وأيديهم

---

(١) صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (٦٢٩، ٦٣٠)، وأصله في الصحيحين.

Marfat.com

كأيدي غيرهم مسلطة عليها، إلا أنهم مما خُصوا به من رفيع المنزلة، وشُرحت له صدورهم من أنوار المعرفة، واصطفوا به من تعلق بالِهم بالله والدار الآخرة، لا يأخذون من المباحات إلا الضرورات مما يتقوون به على سُلوك طريقهم، وصلاح دينهم، وضرورة دُنياهم، وما أخذَ على هذه السبيل التحق طاعة وصار قُرْبَة، كما بينا منه أول الكتاب طرفًا في خصال نبينا ﷺ؛ فبان لك عظيم فضل الله على نبينا وعلى سائر أنبيائه عليهم السلام بأن جعل أفعالهم قُربات وطاعات بعيدة عن وجه المخالفة ورسم المعصية.

الفصل العاشر

في عصمتهم قبل النبوة

وقد اختلف في عصمتهم في المعاصي قبل النبوة؛ فمنعها قومٌ، وجوزها آخرون، والصحيح إن شاء الله تنزيههم من كل عيب، وعصمتهم من كل ما يوجب الريب؛ فكيف والمسألة تصورها كالممتَنع؛ فإن المعاصي والنواهي إنما تكون بعد تقرر الشرع.

وقد اختلف الناسُ في حال نبينا ﷺ قبل أن يوحى إليه؛ هل كان متبعًا لشرع قبله أم لا؟ فقال جماعة: لم يكن متبعًا لشيء؛ وهذا قول الجمهور؛ فالمعاصي على هذا القول غير موجودة ولا معتبرة في حقه حينئذ؛ إذ الأحكامُ الشرعية إنما تتعلق بالأوامر والنواهي وتقرر الشريعة.

ثم اختلفت حُجج القائلين بهذه المقالة عليها؛ فذهب سيف السنة ومقتدى فرق الأمة القاضي أبو بكر إلى أن طريق العلم بذلك النقل وموارد الخبر من طريق السمع؛ وحجته أنه لو كان ذلك لنقل، ولما أمكن كتمه وستره في العادة؛ إذ كان من مُهم أمره؛ وأولى ما اهتُبل به من سيرته، ولفَخَر به أهل تلك الشريعة، ولاحتجوا به عليه؛ ولم يُؤثر من ذلك جملة.

وذهبت طائفة إلى امتناع ذلك عقلاً؛ قالوا لأنه يبعد أن يكون متبوعًا من عُرف تابعًا؛ وبنوا هذا على التحسين والتقبيح؛ وهي طريقة غير سديدة؛ واستنادُ ذلك إلى النقل كما تقدم للقاضي أبو بكر أولى وأظهر.

وقالت فرقة أخرى بالوقف في أمره ﷺ، وترك قطع الحكم عليه بشيء في ذلك؛ إذ لم يُحل أحد الوجهين منها العقل، ولا استبان في أحدهما طريقُ النقل؛ وهو مذهب أبي

Marfat.com

المعالي.

وقالت فرقة ثالثة: إنه كان عاملاً بشرعِ من قبله؛ ثم اختلفوا: هل يتعين ذلك الشرع أم لا؟ فوقف بعضهم عن تعيينه، وأحجم وجَسر بعضهم على التعيين وصمّم.

ثم اختلفَتْ هذه المعينة فيمن كان يتَّبعُ؛ فقيل: نوحٌ، وقيل: إبراهيم، وقيل: موسى، وقيل: عيسى صلوات الله عليهم. فهذه جملة المذاهب في هذه المسألة.

والأظهر فيها ما ذهب إليه القاضي أبو بكر، وأبعدها مذاهب المعينين؛ إذ لو كان شيء من ذلك لنُقل كما قدمنا، ولم يخف جملة؛ ولا حجة لهم في أن عيسى آخر الأنبياء، فلزمت شريعته من جاء بعدها؛ إذ لم يثبت عموم دعوة عيسى؛ بل الصحيح أنه لم يكن لنبي دعوة عامة إلا لنبينا ﷺ؛ ولا حجة أيضًا للآخر في قوله: ﴿ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [النحل: ١٢٣]، ولا للآخرين في قوله تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا ﴾ [الشورى: ١٣] فتُحمل هذه الآية على اتباعهم في التوحيد؛ كقوله تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ﴾ [الأنعام: ٩٠].

وقد سمَّى الله تعالى فيهم من لم يبعث، ولم تكن له شريعة تخصه؛ كيوسف بن يعقوب على قول من يقول: إنه ليس برسول.

وقد سمى الله تعالى جماعة منهم في هذه الآية شرائعهم مختلفة لا يمكن الجمع بينها؛ فدل أن المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة الله تعالى.

وبعد هذا فهل يلزم من قال بمنع الاتباع هذا القولُ في سائر الأنبياء غير نبينا ﷺ، أو يخالفون بينهم؟

أما من منع الاتباع عقلاً فيطَّرد أصله في كل رسول بلا مرية.

وأما من مال إلى النقل فأينما تصورُ له وتقرر اتبعه.

ومن قال بالوقف فعلى أصله. ومن قال بوجوب الاتباع لمن قبله فيلتزمه بمساق حجته في كل نبي.

Marfat.com

الفصل الحادي عشر

السهو والنسيان في الأفعال

هذا حكمُ ما تكون المخالفة فيه من الأعمال عن قصد؛ وهو ما يسمى معصية، ويدخلُ تحت التكليف. و أما ما يكون بغير قصد وتعمد؛ كالسهو والنسيان في الوظائف الشرعية مما تقرر الشرع بعدم تعلق الخطاب به، وترك المؤاخذة عليه؛ فأحوال الأنبياء في ترك المؤاخذة به، وكونه ليس بمعصية لهم مع أممهم سواء.

ثم ذلك على نوعين:

ما طريقه البلاغ، وتقريرُ الشرع، وتعلق الأحكام، وتعليم الأمة بالفعل، وأخذهم باتباعه فيه.

وما هو خارج عن هذا مما يختص بنفسه.

أما الأول: حكمه عند جماعة من العلماء حكم السهو في القول في هذا الباب.

وقد ذكرنا الاتفاق على امتناع ذلك في حق النبيﷺ، وعصمته من جوازه عليه قصداً أو سهواً؛ فكذلك قالوا: الأفعال في هذا الباب لا يجوز طروّ المخالفة فيها لا عمداً ولا سهواً؛ لأنها بمعنى القول من جهة التبليغ والأداء، وطروّ هذه العوارض عليها يوجب التشكيك، ويسبب المطاعن.

واعتذروا عن أحاديث السهو بتوجيهات نذكرها بعد هذا. وإلى هذا مال أبو إسحاق.

وذهب الأكثر من الفقهاء والمتكلمين إلى أن المخالفة في الأفعال البلاغية والأحكام الشرعية سهواً وعن غير قصد منه جائزة عليه، كما تقرر من أحاديث السهو في الصلاة؛ وفرقوا بين ذلك وبين الأقوال البلاغية لقيام المعجزة على الصدق في القول، ومخالفة ذلك يناقضُها.

وأما السهو في الأفعال فغير مناقض لها، ولا قادح في النبوة، بل غلطات الفعل وغفلات القلب من سمات البشر، كما قالﷺ: **«إنما أنا بشرٌ، أنسَى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني»**[1]، نعم، بل حالة النسيان والسهو هنا في حقهﷺ سبب إفادة علم وتقرير شَرع، كما قالﷺ: **«إني لأنسى أو أُنسَّى لأسُنّ»**.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٠١)، ومسلم (٥٧٢).

Marfat.com

بل قد رُوي: « لست أنسى، ولكن أُنسَّى».

وهذه الحالة زيادة في التبليغ، وتمام عليه في النعمة بعيدة عن سمات النقص واغراض الطعن؛ فإن القائلين بتجويز ذلك يشترطون أن الرسل لا تُقرُّ على السهو والغلط؛ بل ينبَّهون عليه، ويعرفون حكمه بالفور على قول بعضهم، وهو الصحيح. وقبل انقراضهم على قول الآخرين.

وأما ما ليس طريقه البلاغ، ولا بيان الأحكام من أفعاله ﷺ، وما يختصُّ به من امور دينه وأذكار قلبه مما لم يفعله ليتبع فيه فالاكثر من طبقات علماء الأمة على جواز السهو والغلط عليه فيها، ولحوق الفَترات والغَفَلات بقلبه؛ وذلك بما كلفه من مقاساة الخلق، وسياسات الأمة، ومعاناة الأهل، وملاحظة الأعداء؛ ولكن ليس على سبيل التكرار ولا الاتصال؛ بل على سبيل الندور، كما قال ﷺ: «**إنه ليُغان على قلبي، فأستغفر الله**».

وليس في هذا شيء يَحُط من رُتبته ويُناقض معجزته.

وذهبت طائفة إلى منع السهو والنسيان والغفلات والفترات في حقه ﷺ جملة.

وهو مذهب جماعة المتصوفة وأصحاب علم القلوب والمقامات، ولهم في هذه الأحايث مذاهب نذكرها بعد هذا إن شاء الله.

الفصل الثاني عشر

في الكلام على الأحاديث المذكور فيها السهو منه ﷺ

وقد قدمنا في الفصول قبل هذا ما يجوز فيه عليه السهو ﷺ وما يمتنع، وأحلناهُ في الاخبار جملة، وفي الأقوال الدينية قطعًا، وأجزنا وقوعه في الأفعال الدينية على الوجه الذي رتبناه، وأشرنا إلى ما ورد في ذلك؛ ونحن نبسط القول فيه نقول: والصحيح من الأحاديث الوارد في سهوه ﷺ في الصلاة ثلاثة أحاديث:

أولها: حديث ذي اليدين في السلام من اثنتين[1].

الثاني: حديث ابن بُحَيْنَةَ في القيام من اثنتين[2].

---

(١) صحيح: اخرجه البخاري (١٢٢٧)، ومسلم (٥٧٣).
(٢) صحيح: اخرجه البخاري (١٢٢٤، ١٢٢٥)، ومسلم (٥٧٠).

Marfat.com

الثالث: حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي ﷺ صلى الظهر خمساً[١].

وهذه الأحاديث مبنية على السهو في الفعل الذي قررناه، وحكمه الله فيه ليُستَنَّ؛ إذ البلاغ بالفعل أجلى منه بالقول، وأرفع للاحتمال؛ وشرطه أنه لايُقرّ على السهو؛ بل يشعر به ليرتفع الالتباس، وتظهر فائدة الحكمة فيه كما قدمناه؛ فإن النسيانَ والسهو في الفعل في حقه ﷺ غير مضاد للمعجزة، ولا قادح في التصديق؛ وقد قال ﷺ: «**إنما أنا بشرٌ أنسى كما تَنسونَ؛ فإذا نسيتُ فذكِّروني**»[٢].

وقال ﷺ: «**رحم الله فلانًا، لقد أذكرني كذا وكذا آية كنت أُسْقطهن**»[٣] ـ ويروى: **أنسيتهنّ**». وقال ﷺ: «**إني لأنْسَى، أو أُنَسى، لأسُنّ**»[٤].

قيل: هذا اللفظ شك من الراوي. وقد روي «**إني لا أنسى، ولكن أُنَسَّي لأَسُنَّ**».

وذهب ابن نافع وعيسى بن دينار أنه ليس بشك؛ فإن معناه: التقسيم؛ أي أنْسَى أنا، أو يُنْسيني الله.

قال القاضي أبو الوليد الباجي: يحتمل ما قالاه أن يُريد أني أنسى في اليقظة وأُنسَّى في النوم، أو أنسى على سبيل عادة البشر من الذهول عن الشيء والسهو؛ وأُنسَّى مع إقبالي عليه وتفرغي له؛ فأضاف أحد النِّسْيَانَيْن إلى نفسه؛ إذ كان له بعض السبب فيه، ونفى الآخر عن نفسه؛ إذ هو فيه كالمضطرّ.

وذهبت طائفة من أصحاب المعاني والكلام على الحديث إلى أن النبي ﷺ كان يسهو في الصلاة ولا يَنسى؛ لأن النسيانَ ذُهولٌ وغفلةٌ وآفة؛ قال: والنبي ﷺ منَزَّهٌ عنها؛ والسهو شُغل؛ فكان النبي ﷺ يسهو في صلاته، ويشغله عن حركات الصلاة ما في الصلاة، شُغلاً بها لا غفلة عنها.

واحتج بقوله في الرواية الأخرى: «**إني لا أنسَى**».

وذهبت طائفة إلى منع هذا كله عنه، وقالوا: إن سهوه عليه السلام كان عمداً وقصداً ليُسُنَّ.

وهذا قولٌ مرغوبٌ عنه، متُناقضُ المقاصد، لا يُحلَّى منه بطائل؛ لأنه كيف يكون

---

(١) صحيح: تقدم تخريجه.
(٢) صحيح: تقدم تخريجه.
(٣) صحيح: تقدم تخريجه.
(٤) صحيح: تقدم تخريجه.

Marfat.com

متعمداً ساهيًا في حال. ولا حجة لهم في قولهم: إنه أمر بتعمد صورة النسيان ليسنّ، لقوله: «**إني لأنسى أو أُنسى**». وقد أثبت أحد الوصفين ونفى مناقضة التعمد والقصد، وقال: «**إنما أنا بشرٌ مثلكم أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني**»(١).

وقد مال إلى هذا عظيم من المحققين، من أئمتنا، وهو أبو المظفر الإسفرائيني، ولم يرتضه غيره منهم، ولا أرتضيه، ولا حجة لهاتين الطائفتين في قوله: «**إني لا أنسَى، ولكن أُنسَّى**»، إذ ليس فيه نفي حُكم النسيان بالجملة، وإنما فيه نفي لفظه، وكراهة لقبه، كقوله: «**بئسما لأحدكم أن يقول: نسيت آية كذا**(٢)، **ولكنه نُسِّي**»، أو نَفيُ الغفلة وقلة الاهتمام بأمر الصلاة عن قلبه، لكن شغل بها عنها، ونسي بعضها ببعضها، كما ترك الصلاة يوم الخندق حتى خرج وقتها، وشغل بالتحرر من العدو عنها؛ فشغل بطاعة عن طاعة.

وقيل: إن الذي تُرك يوم الخندق أربع صلوات: الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، وبه احتج من ذهب إلى جواز تأخير الصلاة في الخوف، إذا لم يتمكن من أدائها إلى وقت الأمن، وهو مذهب الشامين.

والصحيح أن حكم صلاة الخوف كان بعد هذا، فهو ناسخ له.

فإن قلت: فما تقول في نومه ﷺ عن الصلاة يوم الوادي، وقد قال: «**إن عينيّ تنامان ولا ينام قلبي**»(٣)؟

فاعلم أنَّ للعلماء في ذلك أجوبة، منها: أن المراد بأن هذا حكمُ قلبه عند نومه وعينيه في غالب الأوقات، وقد يندُرُ منه غيرُ ذلك، كما يندرُ من غيره خلاف عادته. ويُصححُ هذا التأويل قوله ﷺ في الحديث نفسه: «**إن الله قبض أرواحنا**»(٤).

وقول بلال فيه: ما ألقيت عليّ نومةٌ مثلها قط، ولكن مثل هذا إنما يكون منه لأمر يريده الله من إثبات حكم، وتأسيس سُنَّة، وإظهار شرع، وكما قال في الحديث الآخر: «**لو شاء الله لأيقظنا، ولكن أراد أن يكون لمن بعدكم**».

الثاني: أن قلبه لا يستغرقه النوم حتى يكون منه الحدث فيه، لما رُوِي أنه كان محروسًا، وأنه كان ينام حتى ينفخ وحتى يسمع غَطيطُه، ثم يُصلي ولا يتوضأ.

---

(١) صحيح: تقدم تخريجه.
(٢) صحيح: تقدم تخريجه.
(٣) صحيح: تقدم تخريجه.
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٧٤٧١).

Marfat.com

وحديث ابن عباس المذكور فيه وضوءه عند قيامه من النوم، فيه نومه مع أهله؛ فلا يمكن الاحتجاجُ به على وضوئه بمجرد النوم، إذ لعل ذلك لملامسته الأهل أو لحدث آخر، فكيف وفي آخر الحديث نفسه: «ثم نام حتى سمعتُ غطيطه»[1] ثم أقيمت الصلاة فصلى ولم يتوضأ.

وقيل: لا ينام قلبه من أجل أنه يوحى إليه في النوم، وليس في قصة الوادي إلا نوم عينيه عن رؤية الشمس. وليس هذا من فعل القلب، وقد قالﷺ: «إن الله قبض أرواحنا ولو شاء لر دها إلينا في حين غير هذا».

فإن قيل: فلولا عادته من استغراق النوم لما قال لبلال: «اكْلأ لنا الصُّبح».

فقيل في الجواب: إنه كان من شأنهﷺ التغليسُ بالصبح؛ ومراعاة أول الفجر لا تصح ممن نامت عينه؛ إذ هو ظاهر يدرك بالجوارح الظاهرة؛ فوكَّل بلالاً بمراعاة أوله ليعلمه بذلك، كما لو شغل بشغل غير النوم عن مُراعاته.

فإن قيل: فما معنى نهيهﷺ عن القول: نسيت، وقد قالﷺ: «إني أنْسى كما تنسونَ، فإن نسيتُ فذكروني. وقال «لقد أذكرني كذا وكذا آية كنتُ أُنسيتُها».

فاعلم ـ أكرمك الله ـ أنه لا تعارض في هذه الألفاظ؛ أما نهيه عن أن يُقال نسيتُ آية كذا فمحمول على ما نُسخ نقله من القرآن، أي أن الغفلة في هذا لم تكن منه، ولكن الله تعالى اضطره إليها ليمحو ما يشاء ويثبت، وما كان من سهو أو غفلة من قلبه تذكرها صلح أن يقال فيه: أنسى.

وقيل قيل: إن هذا منهﷺ على طريق الاستحباب أن يُضيف الفعل إلى خالقه، والآخر على طريق الجواز لاكتساب العبد فيه، وإسقاطهﷺ لما أسقط من هذه الآيات جائز عليه بعد بلاغ ما أمر ببلاغه، وتوصيله إلى عباده، ثم يستذكرها من أمته، أو من قِبل نفسه، إلا ما قضى الله نسخه ومحوه من القلوب وترك استذكاره.

وقد يجوز أن ينسى النبيﷺ ما هذا سبيله كرّة؛ ويجوز أن ينسّيه منه قبل البلاغ ما لا يغير نظمًا، ولا يخلط حكمًا، مما لا يدخل خللاً في الخبر، ثم يُذّره إياه، ويستحيل دوام نسيانه له؛ لحفظ الله كتابه، وتكليفه بلاغه.

---

(١) صحيح: اخرجه البخاري (١١٧، ٦٩٧)، ومسلم (٢٤١٠).

Marfat.com

الفصل الثالث عشر

في الرد على من أجازَ عليهم الصغائر، والكلام على ما احتَجّوا به في ذلك

اعلم أن المجوزين للصغائر على الأنبياء من الفقهاء والمحدثين ومن شايعهم على ذلك من المتكلمين احتجوا على ذلك بظواهر كثيرة من القرآن والحديث إن التزموا ظواهرها أفضت بهم إلى تجويز الكبائر وخرق الإجماع، وهو ما لا يقول به مسلم، فكيف وكل ما احتجوا به مما اختلف المفسرون في معناه، وتقابلت الاحتمالات في مقتضاه، وجاءت أقاويل فيها للسلف بخلاف ما التزموه من ذلك، فإذا لم يكن مذهبهم إجماعًا وكان الخلاف فيما احتجوا به قديمًا، وقامت الدلالة على خطإ قولهم، وصحة غيره، وجب تركه والمصيرُ إلى ما صح.

وها نحن نأخذُ في النظر فيها إن شاء الله:

فمن ذلك: قوله تعالى لنبينا محمد ﷺ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]

وقوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد ١٩]

وقوله: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۝٢ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح ٢-٣]

وقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة ٤٣].

وقوله: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [التوبة ٦٨]

وقوله: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ ۝١ أَن جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ﴾ [عبس: ١-٢].

وما قص من قصص غيره من الأنبياء كقوله: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه ١٢١]

وقوله: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف ١٩٠]

وقوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف ٢٣]

وقوله عن يونس: ﴿سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء ٨٧]

وما ذكر من قصة داود؛ وقوله: ﴿وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا

Marfat.com

وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَآبٍ﴾ [ص: ٢٤، ٢٥]

وقوله: ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا ﴾ [يوسف: ٢٤] وما قص من قصته مع إخوته.

وقوله عن موسىٰ: ﴿فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ﴾ [القصص: ١٥]

وقول النبي ﷺ في دعائه: «اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت». ونحوه من أدعيته ﷺ.

وذكر الأنبياء في الموقف ذنوبهم في حديث الشفاعة.

وقوله: «إنه ليُغَان على قلبي فأستغفر الله».

وفي حديث أبي هريرة: «إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة».

وقوله تعالىٰ عن نوح: ﴿ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [هود: ٤٧]، وقد كان قال الله له: ﴿ وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ ﴾ [هود: ٣٧]

وقال عن إبراهيم: ﴿ وَالَّذِي أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ ﴾ [الشعراء: ٨٢]

وقوله عن موسىٰ: ﴿ تُبْتُ إِلَيْكَ ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقوله: ﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ ﴾ [ص: ٣٤]... إلىٰ ما أشبه هذه الظواهر.

قال القاضي ـ رحمه الله ـ: فأما احتجاجهم بقوله: ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ [الفتح: ٢] فهذا قد اختلف فيه المفسرون؛ فقيل: المرادُ ما كان قبل النبوة وبعدها.

وقيل: المراد ما وقع لك من ذنب وما لم يقع. أعلمه أنه مغفور له.

وقيل: المتقدم ما كان قبل النبوة، والمتأخر عصمتك بعدها حكاه أحمد بن نصر.

وقيل: المراد بذلك أمته ﷺ.

وقيل: المرادُ ما كان عن سهو وغفلة وتأويل، حكاه الطبري، واختاره القشيري.

وقيل: ما تقدم لأبيك آدم، وما تأخر من ذنوب أمتك؛ حكاه السمرقندي والسلمي عن ابن عطاء.

وبمثله والذي قبله يُتأول قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]؛ قال مكيّ: مخاطبة النبي ﷺ ههنا مخاطبة لأمته.

Marfat.com

وقيل: إن النبي ﷺ لما أمر أن يقول: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٩] سُرَّ بذلك الكفار؛ فأنزل الله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] وبمآل المؤمنين في الآية الأخرىٰ بعدها؛ قاله ابن عباس.

فمقصدُ الآية: إنك مغفور لك غير مُؤاخذ بذنب أن لو كان. قال بعضهم: المغفرة ها هنا تَبرئة من العيوب.

وأما قوله: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۝٢ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح ٢، ٣]؛ فقيل: ما سلف من ذنبك قبل النبوة؛ وهو قول ابن زيد والحسن، ومعنىٰ قول قتادة.

وقيل: معناه أنه حُفظ قبل نبوته منها وعصم؛ ولولا ذلك لأثقلت ظهره؛ حكىٰ معناه السمرقندي.

وقيل: المراد بذلك ما أثقل ظهره من أعباء الرسالة حتىٰ بلَّغها؛ حكاه الماوردي، والسلمي.

وقيل: حططنا عنك ثقل أيام الجاهلية؛ حكاه مكي.

وقيل: ثِقل شَغْل سرك وحيرتك وطلب شريعتك حتىٰ شرعنا ذلك لك، وحكىٰ معناه القشيري.

وقيل: معناه: خففنا عنك ما حُملت بحفظنا لما استُحفظت، وحُفظ عليك.

ومعنىٰ ﴿نقَضَ ظَهْرَكَ﴾ أي كاد ينقُضه؛ فيكون المعنىٰ على من جعل ذلك لما قبل النبوة اهتمام النبي ﷺ بأمور فعلها قبل نبوته، وحرمت عليه بعد النبوة، فعدّها أوزارًا وثقلت عليه، وأشفق منها.

أو يكون الوضع عصمة الله له وكفايته من ذنوب لو كانت لأنقضت ظهره.

أو يكون من ثقل الرسالة؛ أو ما ثقل عليه وشغل قلبه من أمور الجاهلية، وإعلام الله تعالىٰ له بحفظ ما استحفظه من وحيه.

وأما قوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] فأمر لم يتقدم للنبي ﷺ فيه من الله تعالىٰ نهي فيُعد معصية، ولا عَدَّه الله تعالىٰ عليه معصية؛ بل لم يعده أهل العلم مُعاتبة. وغلطوا من ذهب إلىٰ ذلك؛ قال نِفْطَوَيْهِ: وقد حاشاه الله تعالىٰ من ذلك؛ بل كان مخيراً في أمرين؛ قالوا: وقد كان له أن يفعل ما شاء فيما لم ينزل عليه فيه وحي، فكيف وقد قال الله تعالىٰ: ﴿فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢] فلما أذن لهم أعلمه الله بما لم يطلع عليه من سِرهم أنه لو لم يأذن لهم لقعدوا وأنه لا حرج عليه فيما فعل، وليس

Marfat.com

﴿عفا﴾» هنا بمعنى غفر؛ بل كما قال النبي ﷺ «عفا الله لكم عن صدقة الخيل والرقيق»[1] ـ ولم تجب عليهم قط ـ أي : لم يُلزمكم ذلك .

ونحوه للقُشيريّ؛ قال: وإنما يقولُ : «العفو لا يكون إلا عن ذنب » من لم يعرف كلام العرب؛ قال: ومعنى ﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ﴾ أي : لم يُلزمك ذنبًا .

قال الداودي: رُوي أنها كانت تكرمة .

وقال مكي : هو استفتاح كلام؛ مثل: أصلحك الله وأعزك .

وحكى السمرقندي أن معناه عافاك الله .

وأما قوله في أسارى بدر: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧، ٦٨] فليس فيه إلزام ذنب للنبي ﷺ؛ بل فيه بيان ما خص به وفضل من بين سائر الأنبياء؛ فكأنه قال: ما كان هذا لنبي غيرك؛ كما قال ﷺ: «أُحلت لي الغنائم، ولم تحل لنبي قبلي»[2] .

فإن قيل: فما معنى قوله تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾

[الأنفال: ٦٧]

قيل : المعنى الخطاب لمن أراد ذلك منهم وتجرّد غرضه لغرض الدنيا وحده والاستكثار منها ، وليس المراد بهذا النبي ﷺ ولا عِلية اصحابه ، بل قد روي عن الضحاك : أنها نزلت حين انهزم المشركون يوم بدر واشتغل الناس بالسلب وجمع الغنائم عن القتال ، حتى خشي عُمر أن يعطف عليهم العَدُو .

ثم قال تعالى : ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨]فاختلف المفسرون في معنى الآية؛ فقيل: معناها: لولا أنه سبق مني أن لا أعذب أحدًا إلا بعد النهي لعذبتكم .

فهذا ينفي أن يكون أمر الأسرى معصية .

وقيل: المعنى لولا إيمانكم بالقرآن، وهو الكتاب السابق فاستوجبتم به الصفح لعوقبتم على الغنائم .

---

(١) صحيح :أخرجه الترمذي (٦٢٠)، وابن ماجه (١٧٩٠)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٣٧٥) .

(٢) صحيح :أخرجه البخاري (٣١٢٢) مختصراً .

Marfat.com

ويزاد هذا القول تفسيراً وبياناً بأن يقال: لولا ما كنتم مؤمنين بالقرآن، وكنتم ممن أحلت لهم الغنائم لعُوقبتم، كما عوقب من تعدىٰ.

وقيل: لولا أنه سبق في اللوح المحفوظ أنها حلال لكم لعوقبتم.

فهذا كله ينفي الذنب والمعصية؛ لأن من فعل ما أحل له لم يَعص؛ قال الله تعالىٰ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالاً طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٩]

وقيل: بل كان ﷺ قد خُيرَ في ذلك؛ وقد رُوي عن عليّ -رضي الله عنه-، قال: جاء جبريلُ عليه السلام إلىٰ النبي ﷺ يوم بدر، فقال خيرْ أصحابك في الأسارىٰ، إن شاءُوا القتل، وإن شاءوا الفداء، علىٰ أن يُقتل منهم في العام المقبل مثلهم فقالوا: الفداء ويقتل منا.

وهذا دليل علىٰ صحة ما قلناه، وأنهم لم يفعلوا إلا ما أذن لهم فيه؛ لكن بعضهُم مالَ إلىٰ أضعف الوجهين مما كان الأصلح غيره من الإثخان والقتل؛ فعوتبوا علىٰ ذلك، وبين لهم ضعف اختيارهم وتصويب اختيار غيرهم؛ وكلهم غير عصاة ولا مذنبين؛ وإلىٰ هذا أشار الطبري.

وقوله ﷺ في هذه القضية: لو نزل من السماء عذاب ما نجا منه إلا عمر -إشارة إلىٰ هذا من تصويب رأيه ورأي من أخذ بمأخذه، في إعزاز الدين، وإظهار كلمته، وإبادة عدوه، وأن هذه القضية لو استوجبت عذاباً نجا منه عمر ومثله: وعين عمر لأنه أول من أشار بقتلهم؛ ولكن الله لم يقدر عليهم في ذلك عذاباً لحله لهم في ما سبق.

وقال الداودي: والخبر بهذا لا يثبت، ولو ثبت لما جاز أن يظن أن النبي ﷺ حكم بما نص فيه ولا دليل من نص، ولا جُعل الأمر فيه إليه؛ وقد نزهه الله تعالىٰ من ذلك.

وقال القاضي بكر بن العلاء، أخبر الله تعالىٰ نبيه في هذه الآية أن تأويله وافق ما كتبه له من إحلال الغنائم والفداء؛ وقد كان قبل هذا فادوا في سرية عبد الله بن جحش التي قتل فيها ابن الحضرمي بالحكم بن كيسان وصاحبه؛ فما عتب الله ذلك عليهم؛ وذلك قبل بدر بأزيد من عام.

فهذا كله يدل علىٰ أن فعل النبي ﷺ في شأن الأسرىٰ كان علىٰ تأويل وبَصيرة، وعلىٰ ما تقدم قبل مثله؛ لم ينكره الله تعالىٰ عليهم لكن الله تعالىٰ أراد -لعظم أمر بدر وكثرة أسراها، والله أعلم- إظهارَ نعمته، وتأكيد منته بتعريفهم ما كتبه في اللوح المحفوظ من حل ذلك لهم، لا علىٰ وجه عتاب وإنكار وتذبيب. هذا معنىٰ كلامه.

Marfat.com

وأما قوله: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ ۝١ أَن جَاءَهُ الأَعْمَىٰ﴾ [عبس: ١-٢]. فليس فيه إثبات ذنب له ﷺ؛ بل إعلام الله أن ذلك المُتصدي له ممن لا يتزكى، وأن الصواب والأولى ـ أو كُشف لك حال الرجلين ـ الإقبال على الأعمى.

وفِعل النبي ﷺ لما فَعل، وتصديه لذاك الكافر، كان طاعة لله وتبليغًا عنه، واستئلافًا له، كما شرعه الله له، لا معصية، ولا مخالفة له.

وما قصَّه الله عليه من ذلك إعلام بحال الرجلين وتوهين أمر الكافر عنده، والإشارة إلى الإعراض عنه، بقوله: ﴿وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ﴾ [عبس: ٧]

وقيل: أراد بـ«عبس»، و«وتولى» الكافر الذي كان مع النبي، قاله أبو تمام.

وأما قصة آدم عليه السلامُ، وقوله تعالى: ﴿فَأَكَلا مِنْهَا﴾ [طه: ١٢١] بعد قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥] وقوله: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢] وتصريحه تعالى عليه بالمعصية بقوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١] أي جهل:

وقيل أخطأ؛ فإن الله تعالى قد أخبر بعذره بقوله: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]؛ قال ابن زيد: نسي عداوة إبليس له، وما عهد الله إليه من ذلك بقوله: ﴿إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ﴾. وقيل: نسي ذلك بما أظهر لهما.

وقال ابن عباس: إنما سُمي الإنسان إنسانًا لأنه عهد إليه فنسي.

وقيل: لم يقصد المخالفة استحلالاً لها، ولكنهما اغترا بحلف إبليس لهما: ﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢١]؛ وتوهما أن أحدًا لا يحلف بالله حانثًا.

وقد روى عذر آدم بمثل هذا في بعض الآثار.

وقال ابن جُبَيْر: حلف بالله لهما حتى غرّهما؛ والمؤمن يخدع.

وقد قيل: نَسِيَ، ولم ينو المخالفة؛ فلذلك قال: ﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]؛ أي قصدًا للمخالفة.

وأكثر المفسرين على أن العزم هنا الجزم والصبر.

وقيل: كان عند أكله سكران؛ وهذا فيه ضعف؛ لأن الله تعالى وصف خمر الجنة أنها لا تُسكر؛ فإذا كان ناسيًا لم تكن معصية؛ وكذلك إن كان مُلبسًا عليه غالطًا؛ إذ الإتفاق على خروج الناسي والساهي عن حكم التكليف.

وقال الشيخ أبو بكر بن فُورك وغيره: إنه يمكن أن يكون ذلك قبل النبوة؛ ودليلُ ذلك

Marfat.com

قـولـه تعـالىٰ: ﴿وَعَصَىٰٓ آدَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢١ ـ ١٢٢] فذكر أن الاجتباء والهداية كانا بعد العصيان.

وقيل: بل أكلها متأولاً، وهو لا يعلم أنها الشجرة التي نُهيَ عنها؛ لأنه تأول نهي الله عن شجرة مخصوصة لا على الجنس؛ ولهذا قيل: إنما كانت التوبة من ترك التحفظ، لا من المخالفة.

وقيل: تأول أن الله لم ينهه عنها نهي تحريم.

فإن قيل: فعلىٰ كل حال فقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَعَصَىٰٓ آدَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾؛ وقال: ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾. وقوله في حديث الشفاعة: ويذكر ذنبه، وقال: إني نُهيت عن أكل الشجرة فعصيت، فسيأتي الجوابُ عنه وعن أشباهه مُجملاً آخر الفصل إن شاء الله.

وأما قصة يونس فقد مضىٰ الكلام علىٰ بعضها آنفًا؛ وليس في قصة يونس نص علىٰ ذنب؛ وإنما فيها: أبق ذهب معاضبًا وقد تكلمنا عليه.

وقيل: إنما نقمَ الله عليه خروجه عن قومه فاراً من نزول العذاب.

وقيل: بل لما وعدهم العذاب ثم عفا الله عنهم قال: والله لا القاهم بوجه كذاب أبدًا.

وقيل: بل كانوا يقتُلون من كذب فخاف ذلك.

وقيل: ضعف عن حمل أعباء الرسالة. وقد تقدم الكلام أنه لم يكذبهم.

وهذا كله ليس فيه نص علىٰ معصية إلا علىٰ قول مرغوب عنه.

وقوله: ﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾[الصافات: ١٤٠] قال المفسرون تباعد.

وأما قوله: ﴿إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾[الأنبياء: ٨٧]؛ فالظلم وضع الشيء في غير موضعه؛ فهذا اعترافٌ منه عند بعضهم بذنبه؛ فإمّا أن يكونَ لخروجه عن قومه بغير إذن ربه، أو لضعفه عما حمله، أو لدعائه بالعذاب علىٰ قومه. وقد دعا نوح بهلاك قومه فلم يؤاخذ.

وقال الواسطي في معناه: نزّه ربه عن الظلم، وأضاف الظلم إلىٰ نفسه اعترافًا واستحقاقًا. ومثل هذا قول آدم وحواء: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾[الأعراف: ٢٣] إذ كانا السبب في وضعهما غير الموضع الذي أنزلا فيه، وإخراجهما من الجنة، وإنزالها إلىٰ الأرض.

وأما قصة داود عليه السلام فلا يجب أن يُلتفت إلىٰ ما سطره فيه الأخباريون من أهل الكتاب الذين بدلوا وغيروا؛ ونقله بعض المفسرين. ولم ينص الله علىٰ شيء من ذلك،

Marfat.com

ولا ورد في حديث صحيح. والذي نص الله عليه قوله:

﴿ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَآبٍ ﴾ [ص: ٢٤، ٢٥].

وقوله: فيه: ﴿ أَوَّابٌ ﴾.

فمعنىٰ فتناهُ: اختبرناه، وأواب قال قتادة: مُطِيع.

وهذا التفسير أولىٰ.

وقال ابن عباس، وابن مسعود: ما زاد داودُ علىٰ أنْ قال للرجل: أنزل لي عن امرأتك وأكفلنيها؛ فعاتبه الله علىٰ ذلك، ونبَّهه عليه، وأنكر عليه شغله بالدنيا، وهذا الذي ينبغي أن يعول عليه من أمره.

وقيل: خطبها علىٰ خطبته.

وقيل: بل أحبهَ بقلبه أن يُستشهد.

وحكىٰ السمرقندي أن ذنبه الذي استغفر منه قوله لأحد الخصمين: ﴿ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ ﴾ [ص: ٢٤] فظلَّمه بقول خصمه.

وقيل: بل لما خشي علىٰ نفسه، وظن من الفتنة بما بسط به من الملك والدنيا. وإلىٰ نفي ما أُضيف في الأخبار إلىٰ داود من ذلك ـ ذهب أحمد بن نصر، وأبو تمام، وغيرهما من المحققين.

وقال الداودي: ليس في قصة داود وأوريا خبر يثبت ولا يظن بنبي محبة قتل مسلم.

وقيل: إن الخصمين اللذين اختصما إليه رجلان في نعاج غنم، علىٰ ظاهر الآية. وأما قصة يوسف وأخوته فليس علىٰ يوسف فيها تعقب، وأما إخوته فلم تثبت نبوتهم فيلزم الكلام علىٰ أفعالهم. وذكر الأسباط وعدهم في القرآن عند ذكر الأنبياء ليس صريحًا في كونهم من أهل الأنبياء.

قال المفسرون: يريد من نبيء من أبناء الأسباط.

وقد قيل إنهم كانوا حين فعلوا بيوسف ما فعلوه صغار الأسنان؛ ولهذا لم يميزوا يوسف حين اجتمعوا به؛ ولهذا قالوا: أرسله معنا غدًا نرتع ونلعب، وإن ثبتت لهم نبوة بعد هذا، والله أعلم.

وأما قول الله تعالىٰ فيه: ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَن رَّأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ ﴾ [يوسف: ٢٤] فعلىٰ طريق كثير من الفقهاء والمحدثين أن هم النفس لا يؤاخذ به؛ وليس سيئة؛ لقوله ﷺ

Marfat.com

عن ربه: «إذا همَّ عبدي بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة»، فلا معصية في همِّه إذًا.

وأما على مذهب المحققين من الفقهاء والمتكلمين فإن الهمَّ إذا وُطنت عليه النفس سيئة، وأما ما لم تُوطن عليه النفسُ من همومها وخواطرها فهو المعفو عنه.

وهذا هو الحق؛ فيكون - إن شاء الله - هم يوسف من هذا؛ ويكون قوله: ﴿مَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [يوسف ٥٣]

أي ما أبرئها من هذا الهم؛ أو يكون ذلك منه على طريق التواضع والاعتراف بمخالفة النفس لما زكى قَبل وبرئ، كيف وقد حكى أبو حاتم عن أبي عُبيدة - أن يوسف لم يهم، وأن الكلام به تقديم وتأخير؛ أي: ولقد همت به؛ ولولا أن رأى برهان ربه لهم بها؛ وقد قال تعالى - عن المرأة: ﴿وَلَقَدْ رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ﴾ [يوسف ٣٢] وقال تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ﴾ [يوسف ٢٤] وقال تعالى: ﴿وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ [يوسف ٢٣]

قيل في «ربي»: الله تعالى. وقيل: الملك.

وقيل: همَّ بها؛ أي بزجرها ووعظها.

وقيل همَّ بها، أي غَمَّها امتناعه عنها.

وقيل: همّ بها: نظر إليها.

وقيل: هم بضربها ودفعها.

وقيل: هذا كله قبل نبوته.

وقد ذكر بعضهم: ما زال النساء يملن إلى يوسف ميل شهوة حتى نبأه الله، فألقى عليه هيبة النبوة؛ فشغلت هيبتُه كل من رآه عن حُسنه.

وأما خبر موسى ﷺ من قَتيله الذي وكزه فقد نصَّ الله تعالى أنه من عدوه، قال: كان من القبط الذين على دين فرعون.

ودليل السورة في هذا كله أنه قبل نبوة موسى.

وقال قتادة: وكزَه بالعصا، ولم يتعمد قتله، فعلى هذا لا معصية في ذلك.

وقوله: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [القصص ١٥]. وقوله: ﴿ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾ [القصص ١٦] قال ابن جريج: قال ذلك من أجل أنه لا ينبغي لنبي أن يَقتل حتى يؤمر.

Marfat.com

وقال النقاش: لم يَقتله عن عمدٍ مُريدًا للقتل، وإنما وكزه وكزةً يريدُ بها دفع ظلمه، قال: وقد قيل: إن هذا كان قبل النبوة؛ وهو مُقتضى التلاوة.

وقوله تعالى ـ في قصته: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه ٤٠] أي ابتليناك ابتلاءً بعد ابتلاءٍ. قيل في هذه القصة وما جرى له مع فرعون. وقيل: إلقاؤه في التابوت واليّم، وغير ذلك.

وقيل: معناهُ أخلصناك إخلاصًا؛ قاله ابن جُبير ومجاهد؛ من قولهم: فتنتُ الفضة في النار إذا خلصتها. وأصل الفتنة معنى الاختبارُ، وإظهارُ ما بَطَنَ، إلا أنه استُعمل في عرف الشرع في اختبار أدى إلى ما يكره.

وذلك ما روي في الخبر الصحيح؛ من أن ملك الموت جاءه فلطم عينه ففقأها[1] الحديث.

ليسَ فيه ما يُحكم به على موسى بالتعدي وفعل ما لا يجب له، إذا هو ظاهر الأمر، بيّن الوجه، جائز الفعل، لأن موسى دافع عن نفسه من أتاهُ لإتلافها، وقد تصور له في صورة آدمي، ولا يمكنُ أنه علم حينئذ أنه ملك الموت، فدافعه عنه نفسه مدافعة أدت إلى ذهاب عين تلك الصورة التي تصور له فيها الملك امتحانًا من الله له، فلما جاءه بعدُ، وأعلمه الله تعالى أنه رسولهُ إليه استسلم.

وللمتقدمين والمتأخرين على هذا الحديث أجوبة هذا أسَدها عندي، وهو تأويل شيخنا الإمام أبي عبد الله المازَري.

وقد تأوله قديمًا ابنُ عائشة وغيره على صكهِ ولطمه بالحجة، وفقءِ عين حجته، وهو كلام مستعمل في هذا الباب في اللغة معروف.

وأما قصة سليمان وما حكى فيها أهل التفاسير من ذنبه وقوله: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ﴾ [ص: ٣٤]؛ فمعناه ابتلينا، وابتلاؤه: ما حكي عن النبي ﷺ أنه قال: «لأطُوفنَّ الليلة على مائة امرأة أو تسع وتسعين كلهن يأتين بفارس يجاهدُ في سبيل الله. فقال له صاحبه: قل إن شاء الله، فلم يقل. فلم تحمل منهم إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل».

قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله»[2].

قال أصحاب المعاني: والشقُّ هو الجسدُ الذي أُلقيَ على كرسيه حين عرض عليه، وهو

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٣٩)، ومسلم (٢٣٧٢).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٤٢٤، ٥٢٤٢، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠، ٧٤٦٩)، ومسلم (١٦٥٤).

Marfat.com

عقوبته ومحنته.

وقيل: بل مات فألقي على كرسيه ميتًا.

وقيل: ذنبه حرصه على ذلك وتمنيه.

وقيل: لأنه لم يستثن لما استغرقه من الحرص، وغلب عليه من التمني.

وقيل: عقوبته أن سُلب مُلكه، وذنبه أن أحب بقلبه أن يكون الحق لاختانه على خصمهم.

وقيل: أوخذ بذنب قارفه بعض نسائه. ولا يصح ما نقله الأخباريون من تشبه الشيطان به، وتسلطه على ملكه، وتصرفه في أمته بالجور في حكمه؛ لأن الشياطين لا يُسلطون على مثل هذا؛ وقد عصم الأنبياء من مثله.

وإن سُئل: لِمَ لَمْ يقل سليمان في القصة المذكورة: إن شاء الله. فعَنْهُ أجوبةٌ:

أحدها: ما روي في الحديث الصحيح أنه نسَي أن يقولها، وذلك لينفذ مراد الله تعالى.

والثاني: أنه لم يسمع صاحبه وشغل عنه.

وقوله: ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لاَّ يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾ [ص: ٣٥]. لم يفعل هذا سليمان غَيْرَةً على الدنيا ولا نفاسة بها؛ ولكن مَقصده في ذلك. على ما ذكره المفسرون. ألا يسلط عليه أحد كما سلط عليه الشيطان الذي سلبه إياه مُدةَ امتحانه على قول من قال ذلك.

وقيل: بل أراد أن يكون له من الله فضيلة وخاصة يختصّ بها كاختصاص غيره من أنبياء الله ورسله بخواصّ منه.

وقيل: ليكون لذلك دليلاً وحجةً على نبوته؛ كإلانَةِ الحديد لأبيه، وإحياء الموتى لعيسى، واختصاص محمدﷺ بالشفاعة، ونحو هذا.

وأما قصة نوح عليه السلام فظاهرة العُذرِ، وأنه أخذ فيها بالتأويل وظاهر اللفظ؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَهْلَكَ﴾ [هود: ٤٠]؛ فطلب مُقتضى هذا اللفظ، وأراد علم ما طوي عليه من ذلك؛ لا أنه شك في وعد الله تعالى؛ فبين الله عليه أنه ليس من أهله الذين وعده بنجاتهم لكفره وعمله الذي هو غير صالح؛ وقد أعلمه أنه مغرق الذين ظلموا، ونهاه عن مخاطبته فيهم؛ فؤخِذَ بهذا التأويل، وعُتِبَ عليه، وأشفق هو من إقدامه على ربه لسؤاله ما لم يؤذن له في السؤال فيه؛ وكان نوحٌ فيما حكاهُ النقاش. لا يعلم بكفر ابْنِه.

وقيل في الآية غَيْرُ هذا؛ وكلٌّ هذا لا يقضي على نوح بمعصية سوى ما ذكرنا من تأويله

Marfat.com

وإقدامه بالسؤال فيما لم يُؤذن له فيه، ولا نُهي عنه.

وما رُوي في الصحيح من أن نبيًّا قرصته نَملةٌ فحرقَ قرية النملِ، فأوحى اللهُ إليه؛ أن قرصَتكَ نملةٌ أحرقتَ أمةً من الأمم تسبحُ... فليس في هذا الحديث أن هذا الذي أتى معصية؛ بل فعل ما رآه مصحلة وصوابًا بقتلِ من يُؤذي جنسَه، ويمنع المنفعةَ مما أباح الله[1].

ألا ترى أن هذا النبي كان نازلاً تحت الشجرة، فلما آذتهُ النملة تحول برجله عنها مخافة تكرار الأذى عليه وليس فيما أوحى الله إليه ما يوجب معصية، بل ندبه إلى احتمال الصبر وترك التشفي؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ [النحل ١٢٦]؛ إذ ظاهر فعله إنما كان لأجل أنها آذته هو في خاصته؛ فكان انتقامًا لنفسه، وقطع مضرةٍ يتوقعها من بقية النمل هناك؛ ولم يأت في كل هذا أمر نهي عنه، فيُعصى به، ولا نص فيما أوحى الله إليه بذلك، ولا بالتوبة والاستغفار منه. والله أعلم.

فإن قيل: فما معنى قوله عليه السلام: «ما منْ أحدٍ إلا ألم بذنبٍ أو كاد إلا يحيى ابن زكريا»، أو كما قال النبي ﷺ.

فالجواب عنه ـ كما تقدم من ذنوب الأنبياء التي وقعت عن غير قصدٍ عن سهوٍ وغفلة.

الفصل الرابع عشر

حالة الأنبياء في خوفهم واستغفارهم

فإن قلت: فإذا نفيت عنهم ـ صلوات الله عليهم ـ الذنوب والمعاصي بما ذكرته من اختلاف المفسرين وتأويل المحققين ـ فما معنى قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه ١٢١] وما تكرر في القرآن والحديث الصحيح من اعتراف الأنبياء بذنوبهم وتوبتهم واستغفارهم وبكائهم على ما سلف منهم، وإشفاقهم. وهل يشفق ويتاب ويستغفر من لا شيء؟

فاعلم ـ وفقنا الله وإياك ـ أن درجة الأنبياء في الرفعة والعلو والمعرفة بالله، وسنته في عباده، وعظم سلطانه، وقوة بطشه، مما يحملهم على الخوف منه جل جلاله، والإشفاق من المؤاخذة بما لا يؤاخذ به غيرهم، وأنهم ـ في تصرفهم بأمور لم يُنهوا عنها، ولا أمروا

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٠١٩).

Marfat.com

بها؛ ثم أوخذوا عليها، وعوتُبوا بسببها، أو حذروا من المؤاخذة بها، وأتوها على وجه التأويل أو السهو، أو تزيد من أمور الدنيا المباحة. خائفون وجلون، وهي ذنوبٌ بالإضافة إلى عَلِيِّ منصبهم، ومعاصٍ بالنسبة إلى كمال طاعتهم، لا أنها من كذنوب غيرهم ومعاصيهم؛ فإن الذنب مأخوذ من الشيء الدنيّ الرّذْل، ومنه ذَنَب كل شيء؟ أي آخره. وأذنابُ الناس رُذالهم، فكان هذه أدنى أفعالهم، وأسوأ ما يجري من أحوالهم لتطيهرهم وتنزيههم، وعمارة بواطنهم وظواهرهم بالعمل الصالح، والكلم الطيب، والذكر الظاهر والخفيّ والخشية لله، وإعظامه في السر والعلانية، وغيرهم يتلوثُ من الكبائر والقبائح والفواحش ما تكون بالإضافة إليه هذه في حقه كالحسنات، كما قيل: حسناتُ الابرار سيئاتُ المُقربينِ، أي يرونها بالإضافة إلى عليّ أحوالهم كالسيئات.

وكذلك العصيان الترك والمخالفة؛ فعلى مقتضى اللفظة كيفما كانت من سهو أو تاويل فهي مخالفة وترك.

وقوله تعالى: ﴿غَوَىٰ﴾ أي جهل أن تلك الشجرة هي التي نُهي عنها؛ والغيُّ: الجهل.

وقيل: أخطأ ما طلب من الخلود؛ إذ أكلها وخابت أُمنيته.

وهذا يوسف عليه السلام قد أوخذ بقوله لأحد صاحبي السجن: ﴿ اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يوسف ٤٢]

قيل: أُنسي يوسف ذكر الله.

وقيل: أنسىَ صاحبه أن يذكره لسيده الملك؛ قال النبي ﷺ: لولا كلمة يوسف ما لبث في السجن ما لبث.

قال ابن دينار: لما قال ذلك يوسفُ قيل له: اتخذتَ من دوني وكيلاً؛ لأطيلن حبسك. فقال؛ يا رب، أنسى قلبي كثرة البلوَىٰ.

وقال بعضهم؛ يؤاخذُ الأنبياء بمثاقيل الذر، لمكانتهم عنده، ويجاوزُ عن سائر الخلق لقلة مُبالاته بهم في أضعاف ما أتوا به من سُوءِ الأدب.

وقد قال المحتج للفرقة الأولى على سياق ما قلناه: إذا كان الأنبياء يؤاخذون بهذا مما لا يؤاخذ به غيرهم من السهو والنسيان، وما ذكرته، وحالهم أرفع فحالهم إذاً في هذا أسوأ حالاً من غيرهم.

فاعلم ـ أكرمك الله ـ أنا لا نثبتُ لك المؤاخذة في هذا على حد مؤاخذة غيرهم؛ بل

Marfat.com

نقول: إنهم يؤاخذون بذلك في الدنيا، ليكون ذلك زيادة في درجاتهم؛ ويُبْتلون بذلك، ليكون استشعارهم له سبباً لِمَنَاة رُتَبِهم، كما قال؛ ﴿ ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴾ [طه: ١٢٢]، وقال لداود: ﴿ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَآبٍ ﴾

[ص: ٢٥]

وقال ـ بعد قول موسىٰ: ﴿ تُبْتُ إِلَيْكَ ﴾: ﴿ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ ﴾ [الأعراف: ١٤٤] وقال ـ بعد ذكر فتنة سليمان وإنابته: ﴿ فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَغَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾ وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ هَٰذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٩﴾ وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَآبٍ ﴾

[ص: ٣٦، ٤٠]

وقال بعض المتكلمين: زلاتُ الأنبياء في الظاهر زلات، وفي الحقيقة كرامات وزُلف؛ وأشار إلىٰ نحو مما قدمناه.

وأيضًا فليُنبه غيرهم من البشر منهم، أو ممن ليس في درجتهم بمؤاخذتهم بذلك، فيستشعروا الحذر؛ ويعتقدوا المحاسبة ليلتزموا الشكر علىٰ النعم، ويُعِدوا الصبر علىٰ المِحنِ بملاحظة ما وقع بأهل هذا النصاب الرفيع المعصوم؛ فكيف بمن سواهم؛ ولهذا قال صالح المُرِّي: ذكر داود بَسطة للتوابين.

فقال ابن عطاء: لم يكن ما نص الله تعالىٰ عليه من قضية صاحب الحوت نقصًا له، ولكن استزادة من نبينا ﷺ.

وأيضًا فيقال لهم: فإنكم ومَنْ وافقكم تقولون بغفران الصغائر باجتناب الكبائر.

ولا خِلاف في عصمةِ الأنبياء من الكبائر، فما جوزْتهم من وقوع الصغائر عليهم هي مغفورة علىٰ هذا، فما معنىٰ المؤاخذة بها إذًا عندكم وخوف الأنبياء وتوبتهم منها، وهي مغفورة لو كانت؟

فما أجابوا به فهو جوابنا عن المؤاخذة بأفعال السهو والتأويل.

وقد قيل: إن كثرة استغفار النبي ﷺ وتوبته وغيره من الأنبياء علىٰ وجه ملازمة الخضوع والعبودية، والاعتراف بالتقصير، شكرًا لله علىٰ نعمه؛ كما قال ﷺ وقد أمنَ من المؤاخذة مما تقدَّم وتأخَّر: «أفلا أكونُ عبداً شكوراً»[1]! وقال: «إني أخشاكم لله

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٠٤٤، ٤٦٢١، ٥٢٢١، ٦٤٨٥، ٦٤٨٦)، ومسلم (٢٣٥٩).

Marfat.com

وأعلمكم بما أتقى».

قال الحارثُ بن أسد: خوفُ الملائكة والأنبياء خوفُ إعظام وعبُّد لله؛ لأنهم آمنون.

وقيل: فعلوا ذلك ليُقْتَدَىٰ بهم، وتستنَّ بهم أممُهم، كما قال ﷺ: **«لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً».**

وأيضًا فإن في التوبة والاستغفار معنىً آخرَ لطيفًا أشار إليه بعضُ العلماء، وهو استدعاءُ محبةِ الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ**﴾[البقرة: ٢٢٢]

فإحداث الرسل والأنبياء الاستغفار والتوبة والإنابة والأوبة في كل حين ـ استدعاء لمحبة الله! والاستغفار فيه معنى التوبة، وقد قال الله لنبيه ـ بعد أن غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر: ﴿**فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا**﴾[النصر: ٣]

الفصل الخامس عشر

فائدة ما مر من الفصول التي بحثت مسألة العصمة

قد استبان لك أيها الناظر بما قررناه، ما هو الحق من عصمته ﷺ عن الجهل بالله وصفاته، وكونه على حالةٍ تنافي العلم بشيء من ذلك كله جملة بعد النبوة ـ عقلاً وإجماعًا، وقبلها سمعًا وشرعًا، وعصمته عن الكذبِ وخُلف القول منذ نباهُ الله وأرسله قصدًا أو غير قصدٍ، واستحالة ذلك عليه شرعًا وإجماعًا ونقلاً، ولا بشيء مما قرره من أمور الشرع، وأداه عن ربه من الوحي قطعًا عقلاً، وعن الصغائر تحقيقًا، وعن استدامة السهو والغفلة، واستمرار الغلط والنسيان عليه في ما شرعهُ للأمةِ، وعصمته في كل حالاته؛ من رضا وغضب، وجد ومزح؛ فيجب عليك أن تتلقاهُ باليمن، وتشدّ عليه يد الضَّنين، وتقدر هذه الفصول حق قدرها، وتعلم عظيم فائدتها وخطرها؛ فإن من يجهل ما يجبُ للنبي ﷺ أو يجوز له، أو يستحيل عليه، ولا يعرف، صور أحكامه، لا يأمن أن يعتقد في بعضها خلاف ـ ما هي عليه ـ، ولا ينزهه عما لا يجب أن يُضاف إليه، فيهلك من حيث لا يدري، ويسقط في هوة الدرك الأسفل من النار؛ إذْ ظنُّ الباطل به؛ واعتقادهُ ما لا يجوزُ عليه يَحلُّ بصاحبه دار البَوَار.

ولهذا ما احتاط عليه السلام على الرجلين اللذين رأياهُ ليلاً، وهو معتكِفٌ في المسجد مع صفية، فقال لهما: **«إنها صفية»**. ثم قال لهما: **«إن الشيطان يجري من ابن آدم**

Marfat.com

مجرى الدم؛ وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئًا فتهلكا».

هذه ـ أكرمك الله ـ إحدىٰ فوائد ما تكلمنا عليه في هذه الفصول؛ ولعل جاهلاً لا يعلمُ بجهله إذا سمع شيئًا منها يَرَىٰ أنَّ الكلام فيها جُملة من فضول العلم، وأن السكوت أولىٰ. وقد استبان لك أنه متعين للفائدة التي ذكرناها.

وفائدة ثانية يُضطر إليها في أصول الفقه، وتبْنىٰ عليها مسائل لا تنعدُّ من الفقه، يُتخلَّص بها من تشغيب مُختلفي الفقهاء في عدةٍ منها؛ وهي الحكم في أقوال النبي ﷺ وأفعاله؛ وهو باب عظيم، وأصل كبير من أصول الفقه؛ ولابد من بنائه علىٰ صدق النبي ﷺ في إخباره وبلاغه؛ وأنه لا يجوز عليه السهو فيه، وعصمته من المخالفة في أفعاله عمدًا؛ وبحسب اختلافهم في وقوع الصغائر وقع خلاف في امتثال الفعل، بُسط بيانه في كُتب ذلك العلم؛ فلا نطوِّل به.

وفائدة ثالثة يحتاج إليها الحاكم والمفْتي فيمن أضاف إلىٰ النبي ﷺ شيئًا من هذه الأمور، ووصفه بها؛ فمن لم يعرف ما يجوز وما يمتنع عليه، وما وقع الإجماع فيه والخلاف، كيف يصمم في الفُتيا في ذلك؛ ومن أين يدري؟ هل ما قاله فيه نقص أو مدح؛ فإما أن يجترئَ علىٰ سفك دم مسلم حرام، أو يُسقط حقًا أو يُضيِّع حرمة للنبي ﷺ.

ولسبيل هذا ما قد اختلف أربابُ الأصول وأئمة العلماء والمحققين في عصمة الملائكة.

الفصل السادس عشر

في القول في عصمة الملائكة

أجمع المسلمون علىٰ أن الملائكة مؤمنون فُضَلاء؛ واتفق أئمة المسلمين أن حكم المرسلين منهم حُكم النبيين سواء في العصمة مما ذكرنا عصمتهم منه، وأنهم في حقوق الأنبياء والتبليغ إليهم كالأنبياء مع الأمم.

واختلفوا في غير المرسلين منهم؛ فذهبت طائفة إلىٰ عصمة جميعهم عن المعاصي؛ واحتجوا بقوله تعالىٰ: ﴿لاَّ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦] وبقوله: ﴿وَمَا مِنَّا إِلاَّ لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴿١٦٤﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ ﴿١٦٥﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ﴾ [الصافات: ١٦٤ ـ ١٦٦] وبقوله: ﴿وَمَنْ عِندَهُ لا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلا يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٩﴾ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩ ـ ٢٠] وبقوله: ﴿إِنَّ

Marfat.com

الَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٦] وبقوله: ﴿ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴾ [عبس: ١٦] و ﴿ لا يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ ﴾ [الواقعة: ٧٩] ونحوه من السمعيات.

وذهبت طائفة إلى أن هذا خصوص للمرسلين منهم والمقربين. واحتجوا بأشياء ذكرها أهل الأخبار والتفاسير، نحن نذكرها إن شاء الله بعد؛ ونُبين الوجه فيها إن شاء الله.

والصواب عِصمةُ جميعهم، وتنزيهُ نِصابهم الرفيع عن جميع ما يحط من رتُبتهم ومنزلتهم عن جليل مقدارهم. ورأيت بعض شيوخنا أشار أن لا حاجة بالفقيه إلى الكلام في عصمتهم؛ وأنا أقول: إن للكلام في ذلك ما للكلام في عصمةِ الأنبياء من الفوائد التي ذكرناها، سوىٰ فائدة الكلام في الأقوال والأفعال، فهي ساقطة ههنا. فمما احتج به من لم يوجب عصمة جميعهم قصة هاروت وماروت، وما ذكر فيها أهل الأخبار ونقلهُ المفسرون؛ وما رُوي عن عليّ وابن عباس في خبرهما وابتلائهما.

فاعلم ـ أكرمك الله ـ أن هذه الأخبار لم يُرْوَ منها شيء لا سقيمٌ ولا صحيح عن رسول الله ﷺ، وليس هو شيئًا يُؤخذُ بقياس. والذي منه في القرآن اختلف المفسرون في معناه؛ وأنكر ما قال بعضهم فيه كثير من السلف كما سنذكره. وهذه الأخبار من كتب اليهود وافترائهم، كما نصَّه الله أول الآيات من افترائهم بذلك على سليمان وتكفيرهم إياه.

وقد انطوت القصة على شنع عظيمة. وها نحن نخبرُ في ذلك ما يكشفُ غطاء هذه الإشكالات إن شاء الله. فاختلف أولاً في هاروت وماروت؛ هل هما ملكان أو إنسيان؟ وهل هما المرادُ بالملكين أم لا؟ وهل القراءة مَلَكين أو مَلِكَيْن؟ وهل ما في قوله: ﴿ وما أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ ﴾، ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ ﴾ [البقرة: ١٠٢] نافية أو موجبةٌ!.

فأكثر المفسرين أن الله تعالىٰ امتحن الناس بالملكين لتعليم السحر وتبينه، وأن علمه كفتنة؛ فمن تعلمه كفر، ومن تركه آمن؛ قال الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ ﴾ [البقرة: ١٠٢] وتعليمهما الناس له تعليم إنذار؛ أي يقولان لمن جاء يطلب تعلمه: لا تفعلوا كذا: فإنه يفرق بين المرء وزوجه؛ ولا تتحيلوا بكذا؛ فإنه سحر فلا تكفروا.

فعلىٰ هذا فعل الملكين طاعة، وتصرفهما فيما أُمرا به ليس بمعصية؛ وهي لغيرهما فتنة.

وروىٰ ابن وهب عن خالد بن أبي عمران ـ أنه ذُكِر عنده هاروت وماروت، وأنهما يعلمان السحر، فقال: نحن نُنزههما عن هذا.

فقرأ بعضهم: ﴿ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ ﴾ [البقرة: ١٠٢] قال خالد: لم ينزَّل عليهما.

Marfat.com

فهذا خالدٌ على جلالته وعلمه نزههما عن تعليم السحر الذي ذكره غيره أنهما مأذون لهما في تعليمه بشريطة أن يُبينا أنه كفر، وأنه امتحانٌ من الله وابتلاءٌ؛ فكيف لا يُنزههما عن كبائر المعاصي والكفر المذكور في تلك الأخبار.

وقولُ خالد: لم ينزل: يريد أن «ما» نافية؛ وهو قولُ ابن عباس؛ قال: مكيّ: وتقدير الكلام: وما كفر سليمان ـ يريدُ بالسحر الذي افتعلته الشياطين، فاتبعتهم في ذلك اليهود، وما أنزل على الملكين؛ قال مكيّ: هما جبريلُ وميكائيل: ادَّعَى عليهما المجيءَ به، كما ادَّعَوا على سليمان، فأكذبهم الله في ذلك. ولكن الشياطين كفرُوا يعلمون الناسَ السحرَ ببابلَ هاروتَ وماروتَ قيل: هما رجلانِ تعلماهُ.

قال الحسن: هاروت وماروتُ عِلجانِ من أهلِ بابل؛ وما أنزل على الملكين ـ بكسر اللام، وتكون «ما» إيجابًا على هذا.

وكذلك قراءة عبد الرحمن بن أبزَى ـ بكسر اللام؛ ولكنه قال: الملكان هنا داود وسليمان، وتكون «ما» نفيًا على ما تقدّم.

وقيل: كانا ملكين من بني إسرائيل، فمسخهما الله، حكاه السمرقندي.

والقراءة بكسر اللام شاذةٌ؛ فحملُ الآية على تقدير أبي محمد مكيّ حسنٌ ينزهُ الملائكة ويذهب الرجس عنهم، ويطهرهم تطهيرا.

وقد وصفهم الله بأنهم مطهرون، ﴿كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾[عبس: ١٦] و ﴿لاَّ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾[التحريم: ٦].

ومما يذكرونه قصة إبليس، وأنه كان من الملائكة ورئيسًا فيهم، ومن خزّان الجنة... إلى آخر ما حكوهُ، وأنه استثناهُ من الملائكة بقوله: ﴿فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ﴾[البقرة: ٣٤].

وهذا أيضًا لم يتفق عليه؛ بل الأكثرُ ينفون ذلك، وأنه أبو الجنّ، كما أنّ آدم أبو الإنس؛ وهو قولُ الحسن، وقتادة، وابن زيد.

وقال شهر بن حوشب: كان من الجن الذين طردتهم الملائكة في الأرض حين أفسدوا؛ والاستثناء من غير الجنس شائعٌ في كلام العرب سائغ؛ وقد قال الله تعالى: ﴿مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾[النساء: ١٥٧].

ومما رَووه ما الأخبار أن خلقًا من الملائكة عصوا الله فحرقوا، وأمروا أن يسجدوا لآدم ـ فأبوا، فحرقوا، ثم آخرون كذلك، حتى سجد له من ذكر الله إلا إبليس، في أخبار لا أصل لها تردُّها صِحاحُ الأخبار، ، فلا يُشتغل بها. والله أعلم.

Marfat.com

الباب الثاني

Marfat.com

الفصل الأول

فيما يخصهم في الأمور الدنيوية ويطرأ عليهم في العوارض البشرية

حالة الأنبياء بالنسبة للعوارض

قد قدمنا أنه ﷺ وسائر الأنبياء والرسل من البشر، وأن جسمه وظاهره خالصٌ للبشر، يجوز عليه من الآفات والتغييرات، والآلام والأسقام، وتجرع كأس الحمام ما يجوز على البشر؛ وهذا كلُّه ليس بنقيصة فيه؛ لأن الشيء إنما يسمى ناقصًا بالإضافة إلى ما هو أتم منه وأكمل من نوعه؛ وقد كتب الله تعالى على أهل هذه الدار: ﴿ **فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون** ﴾ [الأعراف ٢٥]؛ وخلق جميع البشر بمدرجة الغير؛ فقد مرض ﷺ، واشتكى، وأصابه الحرُّ والقرُّ، وأدركه الجوعُ والعطش، ولحقه الغضَب والضَّجر، وناله الإعياءُ والتعب، ومسه الضعف والكبر، وسقط فجُحِشَ شِقُّه، وشجه الكفارُ، وكسروا رباعيته، وسقي السمَّ وسُحر، وتداوي، واحتجم، وتنشر وتعوذ، ثم قَضى نحبه فتُوفي ﷺ، ولحق بالرفيق الأعلى، وتخلص من دار الامتحان والبلوى؛ وهذه سمات البشر التي لا محيص عنها؛ وأصاب غيره من الأنبياء ما هو أعظم منه؛ فقتلوا قتلاً.

ورموا في النار، ووُشِرُوا بالمياشير. ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض الأوقات. ومنهم من عصمه كما عصم بعد نبينا من الناس؛ فلئن لم يكف نبينا ربه يد ابن قميئةَ يوم أحد، ولا حجبه عن عيون عداهُ عند دعوته أهلَ الطائف؛ فلقد أخذ على عيون قريش عند خروجه إلى ثور، وأمسك عنه سيف غورث وحجر أبي جهل، وفرس سراقة؛ ولئن لم يقه من سحر ابن الأعصم فلقد وقاه ما هو أعظم، من سمِّ اليهودية.

وهكذا سائر أنبيائه مُبتلى ومعافى؛ وذلك من تمام حكمته، ليُظهر شرفهم في هذه المقامات ويبين أمرهم، ويتم كلمته فيهم، وليحقق بامتحانهم بشريتهم، ويرتفع الالتباس عن أهل الضعف فيهم لئلا يضلوا بما يظهر من العجائب على أيديهم ضلال النصارى بعيسى ابن مريم، وليكون في محنهم تسلية لأممهم، ووُفور لأجورهم عند ربهم تمامًا على الذي أحسنَ إليهم.

Marfat.com

قال بعض المحققين: وهذه الطوارئ والتغييرات المذكورةُ إنما تختصُّ بأجسامهم لاخذها عنهم، وتلقيها الوحي منهم.

قال: وقد قال ﷺ: «**إن عينيّ تنامان ولا ينامُ قَلبي**»(١).

وقال: «**إني لستُ كهيئتكم؛ إني أبيتُ يُطعمني ربي ويَسقيني**»(٢).

وقال: «**لستُ أنسَى، ولكن أُنسَّى، ليُسْتَنَّ بي**»(٣).

فأخبر أنَّ سِرَّه وباطنه ورُوحه بخلاف جسمه وظاهره، وأن الآفات التي تحلُّ ظاهرَه من ضعفٍ وجوع، وسهر ونوم، لا يحلِ منها شيءٌ باطنَه، بخلاف غيره من البشر في حكم الباطن؛ لأن غيره إذا نام استغرق النومُ جسمه وقلبه؛ وهو ﷺ في نومه حاضر القلب كما هو في يقظته حتى قد جاء في بعض الآثار أنه كان محروسًا من الحدث في نومه لكون قلبه يقظان كما ذكرناه.

وكذلك غيره إذا جاع ضعف لذلك جسمُه، وخارت قُوته، فبطلت بالكليّة جملتُه، وهو ﷺ قد أخبر أنه لا يعتريه ذلك، وأنه بخلافهم؛ لقوله: «**لستُ كهيئتكم: إني أبيتُ يطعمني ربي ويسقيني**»(٤).

وكذلك أقولُ: إنه في هذه الأحوال كلها؛ من وصب ومرض، وسحر وغضب، لم يجز على باطنه ما يخل به، ولا فاض منه على لسانه وجوارحه ما لا يليق به، كما يعتري غيره من البشر مما نأخذُ بعدُ في بيانه.

الفصل الثاني

حالتهم بالنسبة للسحر

فإن قلْتَ: فقد جاءت الأخبار الصحيحة أنه ﷺ سُحر كما حدثنا الشيخُ أبو محمد العتابي بقراءتي عليه؛ قال: حدثنا حاتم بن محمد، حدثنا أبو الحسن علي بن خلف، حدثنا محمد بن أحمد، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا البخاري، حدثنا عبيد بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عُروةُ، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله

---

(١) صحيح: تقدم تخريجه.
(٢) صحيح: تقدم تخريجه.
(٣) صحيح: تقدم تخريجه.
(٤) صحيح: تقدم تخريجه.

Marfat.com

عنها ـ، قالت: سُحرَ رسول الله ﷺ حتى إنه ليُخيل إليه أنه فعل الشيء وما فعله[١].

وفي رواية أخرىٰ: حتى كان يخيل إليه أنه كان يأتي النساءَ ولا يأتيهن[٢].

وإذا كان هذا من التباس الأمر على المسحور فكيف حال النبي ﷺ في ذلك؟ وكيف جاز عليه ـ وهو معصوم.

فاعلم ـ وفقنا الله وإياك ـ أنَّ هذا الحديث صحيح متفقٌ عليه؛ وقد طعنت فيه المُلحدةَ، وتدرعت به لسخف عقولها وتلبيسها على أمثالها إلى التشكيك في الشرع؛ وقد نزّه الله الشرع والنبي عما يدخل في أمره لَبْسًا وإنما السحرُ مرضٌ من الأمراضِ، وعارضٌ من العلل، يجوزُ عليه كأنواع الأمراضِ مما لا يُنكر ولا يقدحُ في نبوته.

وأما ما ورد أنه كان يخيل إليه أنه فعل الشيءَ ولا يفعله فليس في هذا ما يدخلُ عليه داخلة في شيء من تبليغة أو شريعته، أو يقدح في صدقه؛ لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا؛ وإنما هذا فيما يجوز طروءه عليه في أمر دُنياه التي لم يبعث بسببها، ولا فُضل من أجلها؛ وهو فيها عُرضةٌ للآفات كسائر البشر؛ فغيرُ بعيد أن يُخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له، ثم يَنْجلي عنه، كما كان،

وأيضًا فقد فسَّر هذا الفصل الحديث الآخرُ من قوله: حتى يُخيل إليه أنه يأتي أهله ولا يأتيهن.

وقد قال سفيان ـ وهذا أشدّ ما يكون من السحر، ولم يأت في خبر منها أنه نُقل عنه في ذلك قول بخلاف ما كان أخبر أنه فعله ولم يفعله؛ وإنما كانت خواطر وتخيلات.

وقد قيل: إن المراد بالحديث أنه كان يتخيل الشيء أنه فعله، وما فعله، لكنه تخييل لا يعتقد صحته، فتكون اعتقاداته كلها على السداد، وأقواله على الصحة.

هذا وما وقفتُ عليه لأئمتنا من الأجوبة عن هذا الحديث مع ما أوضحناه من معنىٰ كلامهم، وزدناه بيانًا من تلويحاتهم. وكل وجه منها مُقنعٌ؛ لكنه قد ظهر لي في الحديث تأويل أجلّىٰ وأبعدُ من مطاعن ذوي الأضاليل يستفادُ من نفس الحديث؛ وهو أن عبد الرزاق قد روىٰ هذا الحديث عن ابن المسيب، وعروة بن الزبير، وقال فيه عنهما: سَحَرَ يهودُ بني زريق رسول الله ﷺ، فجعلوه في بئر حتى كاد رسول الله ﷺ أن ينكر بصره؛ ثم دله على ما صنعوا فاستخرجه من البئر.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٦٦)، ومسلم (٢١٨٩).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٦٥).

Marfat.com

ورُوي نحوه، عن الواقدي، وعن عبد الرحمن بن كعب، وعمر بن الحكم.

وذكر عن عطاء الخُراساني، وعن يحيى بن يعمر: حُبس رسول الله ﷺ عن عائشة سنة، فبينا هو نائم أتاه ملكان، فقعد أحدهما عند رأسه والآخر عند رجلية... الحديث.

قال عبد الرزاق: حُبس رسول الله ﷺ عن عائشة خاصة سنة حتى أنكر بصره.

وروى محمد بن سعد، عن ابن عباس: مرض رسول الله ﷺ، فحبس عن النساء والطعام والشراب فهبط عليه ملكان.. وذكر القصة.

فقد استبان لك من مضمون هذه الروايات أن السحر إنما تسلط على ظاهره وجوارحه، لا على قلبه واعتقاده وعقله، وأنه إنما أثر في بصره، وحبسه عن وطء نسائه وطعامه، وأضعف جسمه وأمرضه؛ ويكون معنى قوله: يخيلُ إليه أنه يأتي أهله ولا يأتيهن؛ أي يظهر له من نشاطه ومتقدم عادته القدرة على النساء؛ فإذا دنا منهن أصابته أُخْذَةُ السحْرِ، فلم يقدر على إتيانهنّ، كما يعتري من أُخذَ واعتُرض.

ولعله لمثل هذا أشار سفيان بقوله: وهذا أشد ما يكون من السحر. ويكون قولُ عائشة في الرواية الأخرى: إنه ليُخيل إليه أنه فعل الشيء وما فعله، من باب ما اختل من بصره، كما ذكر في الحديث؛ فيظن أنه رأى شخصًا من بعض ازواجه، او شاهد فعلاً من غيره، ولم يكن على ما يُخيلُ إليه لما أصابه في بصره وضعف نظره، لا لشيء طرأ عليه في مَيزِه.

وإذا كان هذا لم يكنْ فيما ذكر من إصابة السّحْرِ له وتأثيره فيه ما يُدخل لبس ولا يجد به الملحد المعترض أنسًا.

الفصل الثالث

أحواله في أمور الدنيا

هذه حالهُ في جسمه، فأما أحواله في أمور الدنيا فنحن نسبُرها على أسلوبنا المتقدم بالعقدِ والقولِ والفعل.

وأما العقد منها فقد يعتقدُ في أمور الدنيا الشيء على وجْهٍ ويظهر خلافُه، أو يكون منه على شك أو ظن بخلاف أمور الشرع.

كما حدثنا أبو بحر سُفيان بن العاصي وغيرُ واحد سماعًا وقراءة؛ قالوا: حدثنا أبو العباس أحمد بن عمر، قال: حدثنا أبو العباس الرازي، حدثنا أبو أحمد بن عمرويه،

Marfat.com

حدثنا ابن سفيان، حدثنا مسلم، حدثنا عبد الله بن الرُّومي، وعباس العنبري، وأحمد المعقري؛ قالوا: حدثنا النضر بن محمد، قال: حدثني عكرمة، حثنا أبو النجاشي قال: حدثنا رافع بن خديج؛ قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يأبُرون النخل، فقال: «ما تصنعنون؟» قالوا: كنّا نَصنَعه. قال: «لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً»؛ فتركوه، فَنَقَصتْ؛ فذكروا ذلك له؛ فقال: «إنما أنها بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيءٍ من رأيي فإنما أنا بشر»[1] وفي رواية أنس: «أنتم أعلمُ بأمْرِ دُنياكم»[2]

وفي حديث آخر: «إنما ظننتُ ظنًا، فلا تؤاخذوني بالظن»[3].

وفي حديث ابن عباس في قصة الخَرْص؛ قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا بشر فما حدثتكم عن الله فهو حق، وما قلت فيه من قبل نفسي فإنما أنا بشر أخطىء وأصيب»[4].

وهذا على ما قررْنَاهُ فيما قاله من قبل نفسه في أمور الدنيا وظَنّه من أحوالها، لا ما قاله من قبل نفسه واجتهاده في شرع شرعه؛ وسُنةٍ سنّها.

وكما حكى ابن إسحاق أنه ﷺ لما نزل بأدنى مياه بدر قال له الحُباب بن المنذر: أهذا منزل أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال: لا، بل هو الرأي والحربُ والميكدة. قال: فإنه ليس بمنزل، انهض حتى نأتي أدنى ماء من القوم، فننزله، ثم نُعور ما وراءه من القلب؛ فنشرب ولا يشربون. فقال: أشرتَ بالرأي، وفعل ما قاله.

وقد قال له الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ [آل عمران ١٥٩]. وأراد مصالحة بعض عدوه على ثلث ثمر المدينة، فاستشار الأنصار، فلما أخبروه برأيهم رجع عنه.

فمثل هذا وأشباهه من أمور الدنيا التي لا مدخل فيها لعلم ديانة ولا اعتقادها ولا تعليمها، يجوزُ عليه فيه ما ذكرناه؛ إذ ليس في هذا كله نقيصة ولا محطة؛ وإنما هي أمورٌ اعتيادية يعرفها من جربها، وجعلها همَّهُ، وشغل نفسه بها، والنبي ﷺ مشحون القلب بمعرفة الربوبية ملآنُ الجوانح بعلوم الشريعة، مقيَّد البال بمصالح الأمة الدينية والدنيوية،

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٣٦٢).
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٣٦٣).
(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٢٣٦١).
(٤) صحيح: تقدم تخريجه.

Marfat.com

ولكن هذا إنما يكون في بعض الأمور، ويجوز في النادر فيما سبيله التدقيق في حراسة الدنيا واستثمارها، لا في الكثير المؤذن بالبله والغفلة. وقد تواتر بالنقل عنه ﷺ من المعرفة بأمور الدنيا ودقائق مصالحها، وسياسة فرق أهلها ما هو معجز في البشر مما قد نبهنا عليه في باب «معجزاته» من هذا الكتاب.

الفصل الرابع

أحكام البشر الجارية على يديه

وأما ما يعتقد في أمور أحكام البشر الجارية على يديه وقضاياهم، ومعرفة المحق من المبطل، وعلم المصلح من المفسد، فبهذه السبيل؛ لقوله ﷺ: **«إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إليَّ، ولعلم بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو مما أسمع؛ فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذ منه شيئًا، فإنما أقطع له قطعة من النار»**[1].

حدثنا الفقيه أبو الوليد ـ رحمه الله ـ؛ حدثنا الحُسين بن محمد الحافظ، حدثنا أبو عمر، حدثنا أبو محمد، حدثنا أبو بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن كَثير، أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ... الحديث. وفي رواية الزهري، عن عروة **«فلعلّ بعضكم أن يكون أبلغ من بعض؛ فأحسب أنه صادق فأقضي له»**[2].

وتجري أحكامه ﷺ على الظاهر وموجب غلبات الظن شهادة الشاهد، ويمين الحالف، ومراعاة الأشبه، ومعرفة العفاص والوِكاء، مع مقتضى حكمة الله في ذلك؛ فإنه تعالى لو شاء لأطلعه على سرائر عباده، ومُخبآت ضمائر أمته؛ فتولى الحكم بينهم بمجرد يقينه وعلمه دون حاجة إلى اعتراف أو بينة أو يمين أو شبهة؛ ولكن لما أمر الله أمته باتباعه والاقتداء به في أفعاله وأحواله وقضاياه وسيره، وكان هذا لو كان مما يختص بعلمه ويوثره الله به، لم يكن للأمة سبيلٌ إلى الاقتداء به في شيء من ذلك، ولا قامت حجة بقضيّة من قضاياه لأحد في شريعته، لأنا لا نعلم ما أطلع عليه هو في تلك القضية لحكمه هو إذاً في ذلك بالمكنون من إعلام الله له بما أطلعه عليه من سرائرهم؛ وهذا ما لا تعلمه الأمة؛

---

(١) صحيح تقدم تخريجه.
(٢) صحيح أخرجه مسلم (١٧١٣).

Marfat.com

فأجرىٰ الله تعالىٰ أحكامه علىٰ ظواهرهم التي يستوي في ذلك هو وغيره من البشر؛ ليتم اقتداءُ أمته به في تعيين قضاياه، وتنزيل احكامه، ويأتون ما أتوا من ذلك علىٰ علم ويقين من سنته، إن البيانُ بالفعل أوقع منه بالقول، وأدفع لاحتمال اللفظ وتأويل المتأول، وكان حكمه علىٰ الظاهر أجلىٰ في البيان، وأوضح في وجوه الاحكام، وأكثر فائدة لموجبات التشاجر والخصام، وليقتدي بذلك كله حُكام أمته، ويستوثق بما يُؤثر عنه، وينضبط قانون شريعته، وطيّ ذلك عنه من علم الغيب الذي استأثر به عالم الغيب فلا يظهر علىٰ غيبه أحدًا إلا من ارتضىٰ من رسول، فيعلمه منه بما يشاء، ويستأثر بما شاء، ولا يقدح هذا في نبوته، ولا يفصم عروةً من عصمته.

الفصل الخامس

أخباره الدنيوية

وأما أقواله الدنيوية من إخباره عن أحواله وأحول غيره ما يفعله أو فعله ـ فقد قدمنا أن الخلفَ فيه ممتنعٌ عليه في كل حالٍ، وعلىٰ أي وجهٍ، من عمدٍ أو سهو، أو صحةٍ أو مرض، أو رضا أو غضب، وأنه معصوم منه ﷺ. هذا فيما طريقه الخبر المحض مما يدخله الصدق والكذب؛ فأما المعاريض الموهم ظاهرها خلاف باطنها فجائز ورودها منه في الأمور الدنيوية لا سيما لقصد المصلحة، كتوريته عن وجه مغازيه لئلا يأخذ العدو حذره.

وكما روي من مازحته ودعابته لبسط أمته وتطييب قلوب المؤمنين من صحابته، وتأكيداً في تحبُّبهم ومسرة نفوسهم؛ كقوله: «**لأحملنَّك علىٰ ابن النَّاقة**»[1] وقوله للمرأة التي سألته عن زوجها: «**أهو الذي بعينه بياضٌ**»[2]. وهذا كله صدق؛ لأن كل جمل ابن ناقة، وكل إنسان بعينه بياض وقد قال ﷺ: «**إني لأمزح ولا أقول إلا حقًا**»[3].

وهذا كله فيما بابه الخبر؛ فأما ما بابه غير الخبر مما صورته صورة الأمر والنهي في الأمور الدنيوية فلا يصح منه أيضًا، ولا يجوزُ عليه أن يأمر أحدًا بشيء أو ينهىٰ أحدًا عن شيء وهو يبطن خلافه.

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (١٩٩١).
(٢) صحيح: أخرجه الترمذي في الشمائل (٢٣٠).
(٣) صحيح أخرجه الترمذي (١٩٩٠)، وأحمد (٢/ ٣٤٠)، وله شواهد، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٤٩٤).

Marfat.com

وقد قال ﷺ «ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين»(١)، فكيف أن تكون له خيانة قلب. فإن قلت: فما معنى إذًا قوله تعالى في قصة زيد: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

فاعلم ـ أكرمك الله، ولا تَسْتَرِبْ في تنزيه النبي ﷺ عن هذا الظاهر وأن يأمر زيدًا بإمساكها وهو يحبُّ تطليقه إياها، كما ذكر عن جماعة من المفسرين. وأصح ما في هذا ما حكاه أهل التفسير عن عليّ بن حُسين ـ أن الله تعالى كان أعلم نبيهُ أن زينب ستكون من أزواجه، فلما شكاها إليه زيدٌ قال له: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٧]. وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به من أنه سيتزوجها مما الله مُبديه ومُظهره بتمام التزويج وتطليق زيد لها. وروَى نحوه عمرو بن فائد، عن الزهري؛ قال: نزل جبريل على النبي ﷺ يعلمه أن الله يزوجه زينب بنت جحش؛ فذلك الذي أخفى في نفسه.

ويصحح هذا قول المفسرين في قوله تعالى بعد هذا: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧] أي لابدّ لك أن تتزوجها. ويوضح هذا أن الله لم يبُد من أمره معها غير زواجه لها؛ فدلَّ أنه الذي أخفاه ﷺ مما كان أعلمه به تعالى.

وقوله تعالى في القصة: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨].

فدل أنه لم يكن عليه حرج في الأمر.

قال الطبري: ما كان الله ليؤثم نبيه فيما أحل مثال فعله لمن قبله من الرسل؛ قال الله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ [الأحزاب: ٣٨]؛ أي من النبيين فيما أحل لهم؛ ولو كان على ما روي في حديث قتادة من وقوعها من قلب النبي ﷺ عندما أعجبته، لما نهى عنه من زهرة الحياة الدنيا، ولكان هذا نفس الحس المذموم الذي لا يرضاه ولا يتسم به الأتقياء، فكيف سيد الأنبياء؟.

قال القشيري: وهذا إقدام عظيم من قائله، وقاله معرفة بحق النبي ﷺ وبفضله. وكيف يقال: رآها فأعجبته وهي بنت عمته، ولم يزل يراها منذ ولدت، ولا كان النساء يحتجبن منه ﷺ، وهو زوجها لزيد، وإنما جعل الله طلاق زيد لها، وتزويج النبي ﷺ

---

(١) صحيح لغيره: أخرجه أبو داود (٢٦٨٣، ٤٣٥٩)، والحاكم (٣/ ٤٧)، وصححه الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٧٢٣).

Marfat.com

إياها؛ لإزالة حرمة التَّبَنِّي، وإبطال سنته؛ كما قال: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٤]. وقال: ﴿لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]. ونَحوُه لابن فورك.

وقال أبو الليث السمرقندي: فإن قيل: فما الفائدة في أمر النبي ﷺ لزيد بإمساكها؟ فهو أن الله أعلم نبيه أنها زوجته، فنهاه النبي ﷺ عن طلاقها، إذ لم تكن بينهما ألفة؛ وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به، فلما طلقها زيد خشي قول الناس: يتزوج امرأة ابنه؛ فأمره الله بزواجها ليباح مثل ذلك لأمته، كما قال تعالى: ﴿لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وقد قيل: كان أمره لزيد بإمساكها قمعًا للشهوة، وردًا للنفس عن هواها. وهذا إذا جوزنا عليه أنه رآها فجأة واستحسنها. ومثل هذا لا نُكْرَةَ فيه، لما طبع عليه ابن آدم من استحسانه للحَسَن، ونظرةُ الفجاءة معفو عنها؛ ثم قمع نفسه عنها، وأمر زيدًا بإمساكها، وإنما تنكر تلك الزيادات التي في القصة. والتعويل والأولى ما ذكرناه عن عليّ بن حُسين، وحكاه السمرقندي؛ وهو قول ابن عطاء، وصحّحه واستحسنه القاضي القُشَيري؛ وعليه عول أبو بكر بن فورك، وقال: إنه معنى ذلك عند المحققين من أهل التفسير؛ قال: والنبي ﷺ منزه عن استعمال النفاق في ذلك، وإظهار خلاف ما في نفسه؛ وقد نزهه الله عن ذلك بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾ [الأحزاب: ٣٨]؛ قال: ومن ظن ذلك بالنبي ﷺ فقد أخطأ.

قال: ليس معنى الخشية هنا الخوف؛ وإنما معناه الاستحياء؛ أي يستحيي منهم أن يقولوا: تزوج زوجة ابنه. وأن خشيته ﷺ من الناس كانت من إرجاف المنافقين واليهود وتشغيبهم على المسلمين بقولهم: تزوج زوجة ابنه بعد نهيه عن نكاح حلائل الأبناء، كما كان؛ فعتبه الله على هذا، ونزهه عن الالتفات إليهم فيما أحله له، كما عتبه على مُراعاة رضا أزواجه في سورة التحريم بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التحريم: ١]. وكذلك قوله له ههنا: ﴿وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وقد روي عن الحسن وعائشة: لو كتم رسول الله ﷺ شيئًا كتم هذه الآية، لما فيه من عَتْبِه وإبداء ما أخفاه[1].

---

(١) صحيح: أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١٤٣٠)، والطبراني في الكبير (٢٤/ ٤١).

Marfat.com

الفصل السادس

حديث الوصية

فإن قلت: قد تقررت عصمته ﷺ في أقواله في جميع أحواله، وأنه لا يصح منه فيها خلف ولا اضطراب في عمد ولا سهو، ولا صحة ولا مرض، ولا جد ولا هزل، ولا رضا ولا غضب. ولكن ما معنى الحديث في وصيته ﷺ الذي حدثنا به القاضي الشهيد أبو عليّ -رحمه الله-؛ قال: حدثنا القاضي أبو الوليد، حدثنا أبو ذرّ، حدثنا أبو محمد وأبو الهيثم، وأبو إسحاق؛ قالوا: حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا عليّ بن عبد الله، حدثنا عبد الرزاق بن همام، أنبأنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عُبَيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس؛ قال: لما حُضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجالٌ فقال النبي -: **«هلُمُّوا أكتبْ كتابًا لن تضلُّوا بعده»**.

فقال بعضهم: إنَّ رسول الله ﷺ قد غلبهُ الوَجعُ... (١) الحديث.

وفي رواية: **«ائتوني أكتب لكم كتابًا لن تضلُّوا بعدي أبدًا»**؛ فتنازعوا، فقالوا: ما لَهُ أهْجر! استفهموه؛ فقال: **«دعوني، فإنَّ الذي أنا فيه خيرٌ»**.

في بعض طرقه: أن النبي ﷺ يَهْجر.

وفي رواية: هَجَر. ويُروىٰ: أَهُجر. ويروىٰ: أهُجْرًا.

وفيه؛ فقال عُمر: إن النبي ﷺ قد اشتدَّ به الوجع، وعندنا كتابُ الله حَسبُنا.

وكَثُر اللَّغط؛ فقال: **«قوموا عني»**.

في رواية: **«واختلف أهلُ البيت واختصموا؛ فمنهم من يقول: قربُوا يكتبْ لكن رسول الله ﷺ كتابًا»**.

ومنهم من يقول ما قال عُمَر.

قال أئمتُنا في هذا الحديث: النبي ﷺ غير معصوم من الأمراض، وما يكون من عوارضها من شدة وجع وغَشْي ونحوه مما يطرأ على جسمه، معصوم أن يكون منه من القول أثناء ذلك ما يطعن في معجزته، ويؤدي إلى فساد في شريعته من هذيان واختلال كلام.

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٤٤٣١، ٤٤٣٢، ٥٦٦٩)، ومسلم (١٦٣٧).

Marfat.com

وعلىٰ هذا لا يصح ظاهر رواية من روىٰ في الحديث: هجر؛ إذ معناه هَذَىٰ، يقال: هَجَرَ هجْراً، إذا هذىٰ. وأهْجَرَ هُجْراً؛ إذا أفحش؛ وأهجر تعدية هجَر؛ وإنما الأصحُّ والأولىٰ أهْجَر، علىٰ طريق الإنكار علىٰ من قال: لا نكْتَبُ.

وهكذا روايتنا فيه في صحيح البخاري من رواية جميع الرواة في حديث الزهري المتقدم، وفي حديث محمد بن سلام، عن عُيينة، وكذا ضبطه الأصيليّ بخطه في كتابه، وغيره من هذه الطرق، وكذا روَّيْناه عن مسلم في حديث سُفيان، وعن غيره.

وقد تُحمل عليه رواية من رواه هَجَرَ علىٰ حذف ألف الاستفهام؛ والتقدير؛ أهجَرَ، أو أن يحمل قول القائل هَجَرَ أو أُهْجر دهشة من قائل ذلك وحيرة لعظيم ما شاهد من حال الرسولﷺ، وشدة وجعه، وهو المقام الذي اختلف فيه عليه؛ والأمر الذي هم بالكتاب فيه، حتىٰ لم يضبط هذا القائل لفظه، وأجرىٰ الهُجْرَ مجرىٰ شدة الوجع، لا أنه اعتقد أنه يجوز عليه الهجر، كما حملهم الإشفاقُ علىٰ حراسته؛ والله تعال يقول: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾[المائدة: ٦٧]. ونحو هذا.

وأما علىٰ رواية: أهُجْرًا ـ وهي رواية أبي إسحاق المُستَملي في الصحيح في حديث ابن جُبير، عن ابن عباس، من رواية قُتيبة ـ فقد يكون هذا راجعًا إلىٰ المختلفين عنده، ومخاطبة لهم من بعضهم؛ أي جئتم بختلافكم علىٰ رسول اللهﷺ وبين يديه هُجْراً ومنْكراً من القول.

والهُجْرُ ـ بضم الهاء: الفُحش في المنطق.

وقد اختلف العلماء في معنىٰ هذا الحديث، وكيف اختلفوا بعد أمره لهم ـ عليه السلام ـ أن يأتوه بالكتاب، قال بعضهم؛ أوامر النبيﷺ يُفهم إيجابها من ندبها من إباحتها بقرائن، فلعله قد ظهر من قرائن قولهﷺ ما فهمُوا أنه لم تكنْ منه عزمةٌ، بل أمر رده إلىٰ اختيارهم، وبعضهم لم يفهم ذلك، فقال: استفهموه، فلما اختلفوا كف عنه، إذ لم يكن عزمة، ولما رأوه من صواب رأي عُمَر، ثم هؤلاء قالوا: ويكون امتناع عمر إما إشفاقًا علىٰ النبيﷺ من تكليفه في تلك الحال إملاء الكتاب، أو أن تدخلُ عليه مشقة من ذلك، كما قال: إن النبيﷺ اشتدَّ به الوجع[1].

وقيل: خَشِيَ عمر أن يكتب أموراً يعجزون عنها فيحصلون في الحرج بالمخالفة، ورأىٰ أن الأرفق بالأمة في تلك الأمور سعة الاجتهاد، وحكم النظر، وطلب الصواب؛ فيكون

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٧٤٠).

Marfat.com

المصيبُ والمخطىء مأجوراً.

وقد علم عمر تقرر الشرع، وتأسيس الملة، وأن الله تعالى قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] وقوله ﷺ: «أوصيكم بكتاب الله وعترَتي».

وقولُ عمر: حسبنا كتاب الله رد على من نازعه، لا على أمر النبي ﷺ.

وقد قيل: إن عمر خشىٰ تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض لما كُتب في ذلك الكتاب في الخلوة، وأن يتقولوا في ذلك الأقاويل، كادعاء الرافضة الوصية وغير ذلك.

وقيل: إنه كان من النبي ﷺ لهم على طريق المشورة والاختيار. هل يتفقون على ذلك أم يختلفون؟ فلما اختلفوا تركه.

وقالت طائفة أخرىٰ: أنَّ معنىٰ الحديث أن النبي ﷺ كان مجُيبًا في هذا الكتاب لِمَا طُلبَ منه؛ لا أنه ابتدأ بالأمر به؛ بل اقتضاهُ منه بَعضُ أصحابه؛ فأجاب رغبتهم، وكره ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها.

واستدل في مثل هذه القصة بقول العباس لعليّ ـ رضي الله عنه: انطلق بنا إلىٰ رسول الله ﷺ؛ فإن كان الأمر فينا علمناهُ؛ وكراهِة عليٍّ ـ رضي الله عنه ـ هذا، وقوله: والله لا أفعل... الحديث[1].

واستدل بقوله: دعوني؛ فإن الذي أنا فيه خير؛ أي الذي أنا فيه خيرٌ من إرسال الأمر وترككم وكتاب الله. وأن تَدعوني مما طلبتم.

وذكر أن الذي طُلب كتابِه أمر الخلافة بعده، وتعيين ذلك.

الفصل السابع

دراسة أحاديث أخرى

فإن قيل: فما وجه حديثه أيضًا الذي حدثناه الفقيه أبو محمد الخُشنىٰ بقراءتي عليه، حدثنا أبو علي الطبري، حدثنا عبد الغافر الفارسي، حدثنا أبو أحمد الجلودي؛ قال: حدثنا إبراهيم بن سفيان، حدثنا مسلم بن الحجاج، حدثنا قُتيبة، حدثنا ليث، عن سعيد ابن أبي سعيد، عن سالم مَوْلىٰ النصريين؛ قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إنما محمد بشرٌ، يغضب كما يغضب البشر وإني قد اتخذتُ

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٢٦٦).

Marfat.com

عندك عهداً لن تخلفنيه، فـأيما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فاجـعلها كفارة له، وقربة تقربه إليك يوم القيامة»[١].

في رواية: «فأيما أحد دعوت عليه دَعوة»[٢].

وفي رواية: «ليس لها بأهل».

وفـي روايـة: «فأيّما رُجلٌ من المسلمين سَببته أو لعنته أو جلدته فاجـعلها له زكاة وصلاة ورحمة»[٣].

وكـيف يصح أن يلعن النبي ﷺ من لا يستحق اللعن، ويسب من لا يستحق السب ويجلد من لا يستحق الجلد، أن يفعل مثل ذلك عند الغضب، وهو معصوم عن هذا كله؟

فاعلم ـ شرح الله صـدرك ـ أن قوله ﷺ أولا: ليس لها بأهل، أي عندك يا رب، في باطن أمره؛ فإن حُكمه ﷺ على الظاهر، كما قال. وللحكمة التي ذكرناها؛ فحكم ﷺ بجلده، أو أدبه بسبه أو لعنه بما اقتضاه عنده حال ظاهره؛ ثم دعا ﷺ لشفقته على أمته، ورأفته ورحمته للمؤمنين، التي وصفه الله بها، وحذره أن يتقبل الله فيمن دعا عليه دعوته أن يجعل دعاءه ولعنه له رحمة؛ فهو معنى قوله: ليس لها بأهل، لا أنه ﷺ يحمله الغضبُ ويستفزه الضجر لأن يفعل مثل هذا بمن لا يستحقه من مُسلم[٤].

وهذا معنى صحيح، ولا يفهم من قوله: أغضب كما يغضب البشر ـ أن الغضب حمله على ما لا يجب فعله؛ بل يجوز أن يكون المراد بهذا أن الغضب لله حملهُ على معاقبته بلعنه أو سبه؛ وأنه مما كان يحتمل ويجوز عفوه عنه، أو كان مما خير بين المعاقبة فيه والعفو عنه.

وقد يُحمل على أنه خرج مخرج الإشفاق وتعليم أمته الخوف والحذر من تعدى حدود الله تعالى.

وقد يُحمل ما ورد من دعائه هنا، ومن دعواته على غير واحد في غير موطن، على غير العقد والقصد بل بما جرت به عادة العرب؛ وليس المراد بها الإجابة؛ كقوله: تربت يمينُك. ولا أشبع الله بطنك[٥]. وعَقْرى حلقي[٦] وغيرها من دعواته.

---

(١) صحيح: تقدم تخريجه.
(٢) صحيح: تقدم تخريجه.
(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٠١).
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٠، ٤٧٩٦، ٦١٥٦)، ومسلم (٣١٠، ١٤٤٥).
(٥) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٠٤).
(٦) صحيح: أخرجه البخاري (١٥٦١)، ومسلم (١٢١١).

Marfat.com

وقد ورد في صفته في غير حديث ـ أنه ﷺ لم يكنْ فحَّاشًا. وقال أنس لم يكن سبابًا، ولا فاحشًا، ولا لعانًا؛ وكان يقول لأحدنا عند المعَتْبَة؛ مالهُ! تَرِبَ جَبِينُه[١].

فيكون حملُ الحديث على هذا المعنى؛ ثم أشفَق من مُوافقة أمثالها إجابة، فعاهد ربه، كما قال في الحديث، أن يجعل ذلك للمقول زكاةً ورحمةً وقُربةً.

وقد يكون ذلك إشفاقًا على المدعو عليه، وتأنيسًا له، لئلا يلحقه من استشعار الخوف والحذر من لعن النبي ﷺ، وتقبل دعائه، ما يحملُه على اليَأس والقُنوط.

وقد يكون ذلك سؤالاً منه لربه لمن جَلده، أو سبَّه على حقٍ بوجه صحيح أن يجعل ذلك له كفارة لما أصابه، وتمحية لما اجترم، وأن تكون عقوبته له في الدنيا سبب العفو والغفران، كما جاء في الحديث الآخر: «**ومنْ أصابَ من ذلك شيئًا فعُوقب به في الدنيا فهو له كفارة**»[٢].

فإن قلت: فما معنى حديث الزبير وقول النبي ﷺ حين تَخَاصُمه مع الأنصاري في شراج الحَرَّةِ: «**اسق يا زبير حتى يبلغ الكعبين**». فقال الأنصاري: أن كان ابن عمتك يا رسول الله! فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «**اسق يا زبير؛ ثم احبس حتى يبلغ الجدر**»[٣]... الحديث

فالجواب أن النبي ﷺ منزه أن يقع بنفس مسلم منه في هذه القصة أمر يُريب؛ ولكنه ﷺ ندب الزبير أولاً إلى الاقتصار على بعض حقه على طريق التوسط والصلح، فلما لم يرض بذلك الآخر، ولجَّ وقال ما لا يجب استوفى النبي ﷺ للزبير حقه.

ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث: باب. إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم.

وذكر في آخر الحديث: فاستَوْعى رسول الله ﷺ حينئذ للزبير حقه وقد جعل المسلمون هذا الحديث أصلاً في قضيته.

وفيه الاقتداء به ﷺ في كل ما فعله في حال غضبه ورضاه، وأنه ـ وإن نَهَى أن يقضي القاضي وهو غضبان؛ فإنه في حكمه في حال الغضب والرضا سواء، لكونه فيهما معصوما. وغضب النبي ﷺ في هذا إنما كان لله تعالى لا لنفسه، كما جاء في الحديث.

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٦٠٣١، ٣٠٤٦).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (٣٨٩٢).
(٣) صحيح تقدم تخريجه.

Marfat.com

وكذلك الحديث في إقادته عكاشة من نفسه لم يكن لتعد حمله الغضب عليه؛ بل وقع في الحديث نفسه أن عكاشة قال له: وضَرَبْتَني بالقضيب، فلا أدري أعمداً، أم أردت ضرب الناقة؟ فقال النبي ﷺ: «**أعيذُك بالله يا عكاشة أن يتعمدك رسول الله**»(١).

وكذلك في حديثه الآخر مع الأعرابي حين طلب عليه السلام الاقتصاص منه، فقال الأعرابي: قد عفوت عنك. وكان النبي ﷺ قد ضربه بالسوط لتعلقه بزمام ناقتة مرة بعد أخرىٰ، والنبي ﷺ ينهاه ويقوله له: «**تُدْرِكَ حاجتك**» وهو يأبىٰ، فضربه بعد ثلاث مرات.

وهذا منه ﷺ لمنْ لم يقف عند نهيه صوابٌ وموضع أدب، لكنه عليه الصلاة والسلام أشفق إذ كان حق نفسه من الأمر حتىٰ عفا عنه.

وأما حديث سواد بن عمرو: أتيت النبي ﷺ وأنا متخلقٌ، فقال عليه الصلاة والسلام: «**وَرْسْ! ورس! وغشيني بقضيب في يده في بطني فأوجعني**». قلت: القصاص يا رسول الله. فكشف لي عن بطنه.

وإنما ضربه ﷺ لمنكر رآه به؛ ولعله لم يرد بضربه بالقضيب إلا تنبيهه، فلما كان منه إيجاع لم يقصده طلب التحلل منه علىٰ ما قد قدمناه.

الفصل الثامن

أفعاله الدنيوية

وأما أفعاله ﷺ الدنيوية فحكمه فيها من توقي المعاصي والمكروهات ما قد قدمناه، ومن جواز السهو والغلط في بعضها ما ذكرناه.

وكله غير قادح في النبوة، بلىٰ، إن هذا فيها علىٰ الندور؛ إذ عامةُ أفعاله علىٰ إذ عامة أفعاله علىٰ السداد والصواب، بل أكثرها أو كلها جارية مجرىٰ العبادات والقرب علىٰ ما بينا إذ كان ﷺ لا يأخذ منها لنفسه إلا ضرورته، وما يقيم رمق جسمه، وفيه مصلحة ذاته التي بها يَعبدُ ربه، ويقيم شريعته، ويسوسُ أمته، وما كان فيما بينه وبين الناس من ذلك فبينَ معروف يصنعه، أو بر يوسعه، أو كلام حسن يقوله أو يسمعه، أو تألف شارد، أ و

(١) موضوع: أخرجه الطبراني في الكبير (٣/ ٦٠)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٧٤)، وذكره الهيثمي في المجمع (٩/ ٢٧-٣١) وقال: «فيه عبد المنعم بن إدريس وهو كذاب وضاع». قلت: وهو حديث طويل جداً.

Marfat.com

قهر معاند، أو مُداراة حاسد؛ وكل هذا لا حق بصالح أعماله، منتظم في زاكي وظائف عباداته؛ وقد كان يُخالف في أفعاله الدنيوية بحسب اختلاف الأحوال، ويُعدّ للأمور أشباهها، فيركبُ في تصرفه لما قرب الحمارَ، وفي أسفاره الراحِلة، ويركب البغلة في معارك الحرب دليلاً على الثبات، ويركب الخيل ويُعدها ليوم الفزع وإجابة الصارخ.

وكذلك في لباسه وسائر أحواله بحسب اعتبار مصالحه ومصالح أمته. وكذلك يفعل الفعل من أمور الدنيا مساعدة لأمته وسياسة وكراهية لخلافها، وإن كان قد يرىٰ غيره خيراً منه، كما يترك الفعل لهذا؛ وقد يرىٰ فعله خيراً منه، وقد يفعل هذا في الأمور الدينية مما له الخيرة في أحد وجهيه، كخروجه من المدينة لأحد، وكان مذهبُه التحصن بها، وتركه قتل المنافقين، وهو على يقين من أمرهم مؤالفة لغيرهم، ورعاية للمؤمنين من قرابتهم، وكراهة لأن يقول الناسُ: «**إن محمداً يقتل أصحابه**»؛ كما جاء في الحديث[1]؛ وتركه بناء الكعبة على قواعد إبراهيم مراعاة لقلوب قريش وتعظيمهم لتغييرها، وحذراً من نفار قلوبهم لذلك، وتحريك متقدم عداوتهم للدين وأهله؛ فقال لعائشة في الحديث الصحيح: «**لولا حدثان قومك بالكفر لأتممت البيت على قواعد إبراهيم**»[2].

ويفعل الفعل ثم يتركه؛ لكون غيره خيراً منه؛ كانتقاله من أدنىٰ مياه بدر إلى أقربها للعدو من قريش؛ وقوله: «**لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سُقتُ الهدْي**»[3].

ويبسط وجهه للكافر والعدو رجاء استئلافه.

ويصبر للجاهل، ويقول: «**إن من شرار الناس من اتقاهُ الناس لشرّه**»[4]؛ ويبذل له الرغائب ليحبب إليه شريعته ودين ربه.

ويتولىٰ في منزله ما يتولى الخادم من مَهنته، ويتسمّتُ في مَلَئه، حتىٰ لا يبدو شيءٌ من أطرافه، وحتىٰ كأن على رؤوس جلسائه الطير؛ ويتحدث مع جلسائه بحدث أولهم، ويتعجب مما يتعجبون منه، ويضحك مما يضحكون منه؛ قد وسعَ الناس بشرُهُ وعدلُه، لا يستفزه الغضب، ولا يُقصر عن الحق، ولا يبطن على جلسائه؛ يقول: «**ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين**».

فإن قلت: فما معنىٰ قوله لعائشة ـ رضي الله عنها ـ في الداخل عليه: «**بئس ابنُ**

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٩٠٥، ٤٩٠٧)، ومسلم (٢٥٨٤).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٥٨٣، ٣٣٦٨)، ومسلم (١٣٣٣).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (١٧٨٥)، ومسلم (١٢١٦).
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٦٠٥٤)، ومسلم (٢٥٩١).

Marfat.com

العشيرةِ فلما دخل ألانَ له القولَ وضحكَ معه، فلما سألته عن ذلك قال: إنَّ من شرِّ الناس من اتقاهُ الناسُ لشرِّه»[1].

وكيف جاز أن يُظهر له خلاف ما يبطن، ويقول في ظهره ما قال؟

فالجواب أن فعله ﷺ كان استلافًا لمثله، وتطييبًا لنفسه، ليتمكن إيمانه، ويدخل في الإسلام بسببه أتباعُه، ويراه مثله فينجذب بذلك إلى الإسلام.

ومثلُ هذا على هذا الوجه قد خرج من حد مُداراة الدنيا إلى السياسة الدِّينية.

وقد كان النبي يستألفهم بأموال الله العريضة فكيف بالكلمة اللينةَ؟

قال صفوان: لقد أعطاني وهو أبغضُ الخلق إليّ، فما زال يُعطيني حتى صار أحب الخلق إليّ.

وقال فيه: بئس ابنُ العشيرة ـ هو غير غِيبةٍ؛ بل هو تعريفُ ما علمه منه لمنْ لم يعلم، ليحذر حاله، ويحترز منه، ولا يوثق بجانبه كل الثقة، ولا سيما وكان مطاعًا متُبوعًا.

ومثل هذا إذا كان لضرورة ودفع مَضرةً لم يكن بغيبة، بل كان جائزًا، بل واجبًا في بعض الأحيان كعادة المحدثين في تجريح الرواة والمزكين في الشهود.

فإن قيل: فما معنى المُعْضِل الوارد في حديث بَرِيرة من قوله ﷺ لعائشة؛ وقد أخبرته أن موالىَ بريرةَ أبوْا بيعها إلا أن يكون لهم الولاء؛ فقال لها ﷺ «**اشتريها واشترطي لهم الولاء**». ففعلت، ثم قام خطيبًا فقال: «**ما بال أقوام يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله؛ كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل**»[2] والنبي ﷺ قد أمرها بالشرط لهم، وعليه باعوها، ولولاه ـ والله أعلم ـ لما باعوها من عائشة، كما لم يبيعوها قبل حتى شرطوا ذلك عليها؛ ثم أبطله ﷺ، وهو قد حرمَ الغش والخديعة.

فاعلم ـ أكرمك الله ـ أن النبي ﷺ مُنزهٌ عما يقع في بال الجاهل من هذا، ولتَنْزِيه النبي ﷺ عن ذلك ما قد أنكر قومٌ هذه الزيادة: قوله: اشترِ لهم الولاءِ؛ إذ ليست في أكثر طرق الحديث؛ ومع ثباتها فلا اعتراض بها؛ إذ يقع «لهم» بمعنى «عليهم» قال الله تعالى: ﴿**أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ**﴾ [الرعد: ٢٥] وقال: ﴿**وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا**﴾ [الإسراء: ٧]

فعلى هذا اشترطي عليهم الولاء لك، ويكون قيام النبي ﷺ ووعظه لما سلف من شرط

(١) صحيح: تقدم تخريجه في الذي قبله.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٤٥٦، ٢٧٣٥)، ومسلم (١٥٠٤).

Marfat.com

الولاء لأنفسهم قبل ذلك.

ووجه ثان: أن قوله ﷺ، اشترطي لهم الولاء، ليس على معنى الأمر، لكن على معنى التسوية والإعلام بأن شرطه لهم لا ينفعهم بعد بيان النبي ﷺ قبل أن الولاء لمن أعتق؛ فكأنه قال: اشترطي أو لا تشترطي، فإنه شرط غير نافع.

وإلى هذا ذهب الداودي وغيره؛ وتوبيخ النبي ﷺ لهم؛ وتقريعهم على ذلك يدل على علمهم به قبل هذا.

والوجه الثالث: أن معنى قوله: اشترطي لهم الولاء؛ أي أظهري لهم حكمه، وبيني سنته بأن الولاء إنما هو لمن أعتق. ثم بعد هذا قام هو ﷺ مبينًا ذلك وموبخًا على مخالفة ما تقدم منه فيه.

فإن قيل: فما معنى فعل يوسف عليه السلام بأخيه؛ إذْ جعل السقايةَ في رحله وأخذه باسم سرقتها، وما جرى على إخوته في ذلك؛ وقوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ [٧٠] ولم يسرقوا.

فاعلم ـ أكرمك الله ـ أن الآية تدل على أن فعلَ يوسف كان عن أمر الله؛ لقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ يوسف [٧٦]

فإذا كان كذلك فلا اعتراض به، كان فيه ما فيه.

وأيضًا فإن يوسف كان أعلم أخاهُ، بأني أنا أخوك فلا تبتئس؛ فكان ما جرى عليه بعد هذا من وفقه ورغبته، وعلى يقين من عُقبَى الخير له به، وإزاحة السوءِ والمضَرّةِ عنه بذلك.

وأما قوله: ﴿أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠]؛ فليس من قول يوسف. فليزم عليه جواب لحل شُبهه.

ولعل قائله إنْ حُسُنَ له التأويل كائناً من كان ظن على صورة الحال ذلك.

وقد قيل: قال ذلك لفعلهم قبلُ يوسف وبيعهم له. وقيل غير هذا. ولا يلزم أن نقولَ الأنبياء ما لم يأت أنهم قالوه، حتى يُطلب الخلاص منه، ولا يلزم الاعتذار عن زلات غيرهم.

Marfat.com

الفصل التاسع

حكمة المرض والابتلاء لهم

فإن قيل: فما الحكمةُ في إجراء الأمراض وشدَّيها عليه وعلى غيره من الأنبياء على جميعهم السلام؟ وما الوجهُ في ما ابتلاهم الله به من البلاء، وامتحانهم بما امتحنوا به؛ كأيوب، ويعقوب ودانيال، ويحيى، وزكريا، وعيسى، وإبراهيم، ويوسف، وغيرهم. صلوات الله عليهم، وهم خيرتُه من خلقِه وأحباؤه وأصفياؤه.

فاعلم ـ وفقنا الله وإياك ـ أنَّ أفعال الله تعالى كلها عدلٌ، ، كلماته جميعها صدق، لا مبدل لكلماته، يبتلي عباده كما قال تعالى لهم: ﴿لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ١٤] ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾ [هود: ٧] ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [آل عمران: ١٤٠] ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢] ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١]

فامتحانه إياهم بضروب المحن زيادةٌ في مكانتهم، ورفعة في درجاتهم، وأسباب لاستخراج حالات الصبر والرضا، والشكر والتسليم، والتوكل، والتفويض، والدعاء والتضرع منهم وتأكيدٌ لبصائرهم في رحمة الممتحنين، والشفقة على المُبتلين، وتذكرة لغيرهم، وموعظة لسواهم ليتأسوا في البلاء بهم؛ فيتسلوا في المحن بما جرى عليهم، ويقتدوا بهم في الصبَّر، ومَحوٌ لِهناتٍ فرطتْ منهم، أو غفلاتٍ سلفتْ لهم، ليَلْقَوا الله طيبين مهذبين؛ وليكون أجرهم أكمل، وثوابهم أوفر وأجزل.

حدثنا القاضي أبو على الحافظ، حدثنا أبو الحسن الصيرفي وأبو الفضل بن خيرون؛ قالا: حدثنا أبو يعلى البغداديّ، حدثنا أبو عليّ السنْجي، حدثنا محمد بن محبوب، حدثنا أبو عيسى الترمذي، حدثنا قُتيبة، حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن بَهْدَلَة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال قلتُ: يا رسول الله، أي الناسِ أشدّ بلاءً؟ فقال: **«الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، يُبتلَى الرّجُل على حسب دينه، ما يبرحُ البلاءُ بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة»**[1].

وكما قال تعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي

---

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣)، وأحمد (١/ ١٧٢، ١٨٠، ١٨٥).

Marfat.com

سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلاَّ أَن قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾

[آل عمران: ١٤٦-١٤٨]

وعن أبي هريرة: «ما يزال البلا بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله وما عليه خطيئة»(١).

وعن أنس، عنه ﷺ: «إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد الله بعبده الشرَّ أمسك عنه بذنبه حتى يُوافى به يوم القيامة»(٢).

وفي حديث آخر: «إذا أحب الله عبداً ابتلاه ليسمع تضرعه»(٣).

وحكى السمرقندي أن كل من كان أكرم على الله تعالى كان بلاؤه أشد كي يتبين فضله، ويستوجب الثواب؛ كما روي عن لقمان أنه قال: يا بنيّ؛ الذهب والفضة يختبران بالنار، والمؤمن يختبر بالبلاء.

وقد حُكي أن ابتلاء يعقوب بيوسف كان سببه التفاته في صلواته إليه ويوسف نائمٌ محبةٌ له.

وقيل: بل اجتمع يومًا هو وابنه يوسف على أكل حمل مشْوِيّ، وهما يضحكان، وكان لهم جارٌ يتيم، فشمّ ريحهَ واشتهاه وبكى، وبكت له جدةٌ له عجوز لبكائه، وبينهما جدار، ولا علم عند يعقوب وابنه؛ فعوقب يعقوب بالبكاء أسفًا على يوسف إلى أن سالبت حَدَقتاه، وابيضت عيناه من الحزْن. لما علم بذلك كان بقية حياته يأمر مناديًا على سطحه: ألا من كان مُفطراً فليتغذَّ عند آل يعقوب.

وعُوقب يوسف بالمحنة التي نصَّ الله عليها.

ورُوي عن الليث أن سبب بلاء أيوب أنه دخل مع أهل قريته على ملكهم، فكلّموه في ظلمه، وأغلظوا له إلا أيوب، فإنه رفق به مخافة على زرعه، فعاقبه الله ببلائه.

---

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٢٣٩٩)، وأحمد (٢/ ٢٨٧، ٤٥٠) وغيرهم.

(٢) صحيح لشواهده: أخرجه أحمد (٤/ ٨٧)، والحاكم (١/ ٥٠٠)، بسند ضعيف بسبب عنعنة الحسن البصري وهو مدلس، وله شواهد، وانظر مجمع الزوائد (١٠/ ١٩١، ١٩٢).

(٣) ضعيف: أخرجه هناد في الزهد (٤٠٥)، وابن حبان في المجروحين (٣/ ١٢٢)، وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٩٥). وروي موقوفًا على كردوس بن عمرو.

Marfat.com

ومحنة سليمان لما ذكرناه من نيته في كون الحق في جنبه أصهاره؛ أو للعمل بالمعصية في دراه، ولا علم عنده. وهذه فائدة شدة المرض والوجع بالنبي ﷺ؛ قالت عائشة: ما رأيتُ الوجع على أحد أشد منه على رسول الله ﷺ[١].

وعن عبد الله: رأيت النبي ﷺ في مرضه، يوعك وعكًا شديدًا، فقلت: إنك لتوعك وعكًا شديدًا قال: «**أجل، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم. قلت: ذلك أن لك الأجر مرتين؛ قال: أجل، ذلك كذلك**»[٢].

وفي حديث أبي سعيد أن رجلاً وضع يده على النبي ﷺ فقال: والله ما أطيقُ أضعُ يدي عليك من شدة حُماك. فقال النبي ﷺ: «**إنا معشر الأنبياء يُضاعف لنا البلاء، إن كان النبي ليُبتلى بالقمْل حتى يَقتلَه، وإن كان النبيُّ ليُبْتلَى بالفقر، وإن كانوا ليَفرحُون بالبلاء كما تفرحون بالرخاء**»[٣].

وعن أنس، عنه ﷺ: «**إن عظَم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحبَّ قومًا ابتلاهم؛ فمن رضي فلهُ الرّضا، ومَن سخط فله السَّخَط**»[٤].

وقد قال المفسرون في قوله تعالى: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾ [النساء: ١٢٣]؛ إن المُسلم يُجزَىٰ بمصائب الدنيا، فتكون له كفارة. وروىٰ هذا عن عائشة، وأبيّ، ومجاهد.

وقال أبو هريرة، عنه ﷺ: «**من يُرد الله به خيرًا يُصبْ منه**»[٥].

قال في رواية عائشة: «**ما من مصيبة تصيب المسلم إلا يُكفرُ الله بها عنه حتى الشوكة يُشاكها**»[٦].

وقال في رواية أبي سعيد: «**ما يصيب المؤمن من نصب ولا وصب، وال هم ولا حَزَن، ولا أذى ولا غمّ، حتى الشوكة يُشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه**»[٧].

وفي حديث ابن مسعود: «**ما منْ مُسلم يُصيبه أذى إلا حاتَّ الله عنه خطاياه كما**

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري (٥٦٤٦)، ومسلم (٢٥٧٠).
(٢) **صحيح**: أخرجه البخاري (٥٦٤٨، ٥٦٦٠)، ومسلم (٢٥٧١).
(٣) **ضعيف**: أخرجه أحمد (٣/ ٩٤)، وعبد بن حميد (٩٦٠)، وفي سنده مبهم.
(٤) **حسن**: أخرجه الترمذي (٢٣٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣١)، وحسنه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢١١٠).
(٥) **صحيح**: أخرجه البخاري (٣٧٦، ٥٦٤٥، ٥٨٥٩).
(٦) **صحيح**: أخرجه البخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢).
(٧) **صحيح**: أخرجه البخاري (٥٦٤٠، ٥٦٤٢)، ومسلم (٢٥٧٢).

Marfat.com

تحات ورق الشجر».(١)

وحكمة أخرىٰ أودعها الله في الأمراض لأجسامهم، وتعاقب الأوجاع عليها وشدتها عند مماتهم، لتضعف قُوىٰ نفوسهم، فيسهل خروجها عند قبضهم، وتخف عليهم مؤنة النزْع، وشدةُ السكراتِ بتقدُّم المرض، وضعف الجسم والنفس لذلك.

وهذا خلاف موت الفجاءة وأخذه، كما يُشاهد من اختلاف أحوال الموتىٰ في الشدة واللين، والصعوبة والسهولة. وقد قال ﷺ: «**مَثَلُ المؤمن مثَلُ خامةِ الزَّرع تُفيئُها الريحُ هكذا وهكذا**»(٢).

وفي رواية أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: «**من حيث أتَتْها الريحُ تكفؤُها؛ فإذا سكنت اعتدلتْ؛ وكذلك المؤمن يُكْفَأ بالبلاء. ومَثَل الكافر كمثل الأرزةِ صماء معتدلةً حتى يَقْصِمَهُ الله**»(٣).

معناه أن المؤمن مُرَزَّأ، مُصابٌ بالبلاء والأمراض، راضٍ بتصريفه بين أقدار الله تعالىٰ: مُنطاعٌ لذلك، لَيِّن الجانب برضاه وقلةِ سخطه، كطاعة خامةِ الزرْعِ وانقيادها للرياح، وتمايلها لهبوبها ترنحها من حيث ما أتتها؛ فإذا أراحَ الله عن المؤمن رياحَ البلايا، واعتدلَ صحيحًا كما اعتدلت خامة الزرع عند سكون رياح الجو رجع إلىٰ شُكر ربه ومعرفةِ نعمتِه عليه برفْع بلائه، ومنتظرٌ رحمته وثوابه عليه.

فإذا كان بهذه السبيل لم يصعب عليه مرض الموت، ولا نزوله، ولا اشتدّت عليه سكراتُه ونزعه، لعادته بما تقدّم من الآلام ومعرفة مالهُ فيها من الأجر، وتوْطينه نفسه على المصائب ورقتها وضَعفِها بتوالي المرض أو شدّته؛ والكافر بخلاف هذا: مُعافىٰ في غالب حاله، ممتع بصحة جسمه، كالأرزة الصماءِ حتىٰ إذا أراد الله هلاكه قصمه لحينه علىٰ غرةٍ، وأخذه بَغْتَةً من غير لطف ولا رق؛ فكان موته أشد عليه حسرة، ومقاساةُ نَزْعِه مع قوة نفسه وصحة جسمه أشدّ ألمًا وعذابًا، ولعذابُ الآخرة أشدّ، كانجعاف الأرزة. وكما قال تعالىٰ: ﴿**فَأَخَذْنَاهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ**﴾ [الأنعام: ٤٤].

وكذلك عادة الله تعالىٰ في أعدائه كما قال تعالىٰ: ﴿**فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا**﴾ [العنكبوت: ٤٠]؛ ففجأ جميعهم الموت علىٰ حال عُتُوٍّ وغَفْلةٍ، وصبّحهم به علىٰ

---

(١) صحيح أخرجه البخاري (٥٦٤٧، ٥٦٦١).
(٢) صحيح أخرجه البخاري (٧٤٦٦).
(٣) صحيح انظر ما قبله.

Marfat.com

غير استعداد بغتة، ولهذا ما كره السلف موتَ الفجاءة. ومنه في حديث إبراهيم: كانوا يكرهون أخذة كأخذَةِ الأسَفِ: أي الغَضَب؛ يريدُ موتَ الفجاءة.

وحكمـــة ثالث: أن الأمراضَ نذير الممات، وبقدرِ شدّتِها شدةُ الخوف من نزول الموت؛ فيستعد من أصابته، وعلم تعاهدها له، للقاء ربه، ويعرضُ عن دار الدنيا الكثيرة الأنكاد، ويكون قلبه معلقًا بالمعاد، فيتنصل من كل ما يخشى تباعته من قبل الله، وقبل العباد، ويؤدي الحقوق إلى أهلها، وينظر فيما يحتاج إليه من وصيّة فيمن يُخلّفه أو أمرٍ يَعهده.

وهذا نبينا ﷺ المغفور له ما تقدم وما تأخر، قد طلب التنصل في مرضه ممن كان له عليه مال أو حق في بدن، وأقاد من نفسه وماله، وأمكن من القصاص منه، على ما ورد في حديث الفضل، وحديث الوفاء، وأوصى بالثقلين بعده: كتاب الله، وعترَته، وبالأنصار عيّنته؛ ودعا إلى كَتْب كتابٍ لئلا تضلَّ أمته بعده؛ إما في النصّ على الخلافة، أو الله أعلم بمراده. ثم رأى الإمساكَ عنه أفضل وخيراً. وهكذا سيرة عباد الله المؤمنين وأوليائه المتقين.

وهذا كله يُحرمه غالبًا الكفار، لإملاء الله لهم؛ ليزدادوا إثمًا، وليستدرجهم من حيث لا يعلمون؛ قال الله تعالى: ﴿مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴿٤٩﴾ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٤٩-٥٠]

ولذلك قال ﷺ في رجل مات فجأة؛ «سبحان الله! كأنه على غَضَبٍ، المحرومُ مَنْ حُرِمَ وصيّته».

وقال: «موتُ الفُجاءة راحةٌ للمؤمن، وأخذَة أسَف للكافر الفاجر»[1]؛ وذلك لأن الموت يأتي المؤمن، وهو غالبًا مستعد له منتظر لحلوله؛ فهان أمره عليه كيفما جاء، وأفضى إلى راحته من نصب الدنيا وأذاها؛ كما قال ﷺ «مستريح ومُستراح منه»[2]. وتأتي الكافر والفاجر منيّته على غير استعدادٍ ولا أُهبَة ولا مقدمات مُنْذِرة مُزْعجةٍ؛ بل تأتيهم بغتةً فتبهتهم، فلا يستطيعون ردَّها ولا هم يُنظرونَ؛ فكان الموتُ أشدَّ شيءٍ عليه.

وفراق الدُّنيا أفظعُ أمرٍ صدمه، وأكره شيء له؛ وإلى هذا المعنى أشار ﷺ بقوله: «من أحبَّ لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه»[3]

---

(١) صححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٦٣١).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٥١٢، ٦٥١٣)، ومسلم (٩٥٠).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٥٠٢)، ومسلم (٢٦٨٥).

Marfat.com

القسم الرابع

في تصرف وجوه الأحكام

فيمن تنقصَّه أو سبّه عليه الصلا والسلام

Marfat.com

المقدمة

قال القاضي أبو الفضل ـ رضي الله عنه ـ: قد تقدم من الكتاب والسُّنة وإجماع الأمة ما يجبُ من الحقوق للنبي ﷺ، وما يتعينُ منْ بر وتوقير، وتعظيم وإكرام؛ وبحَسبِ هذا حرَّمَ الله تعالى أذاهُ في كتابه، وأجمعت الأمة على قتل مُتنقصه من المسلمين وسَابِّه؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧]

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٦١] وقال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣]

وقال تعالى في تحريم التعريض به: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٠٤].

وذلك أن اليهود كانوا يقولون: رَاعِنا يا محمد؛ أي أرْعِنا سمعك، واسمعْ منا، ويعرضُونَ بالكلمة، يريدون الرُّعونة؛ فنهى الله المؤمنين عن التشبُّه بهم، وقطع الذريعة بنهْي المؤمنين عنها، لئلا يتوصَّل بها الكافرُ والمنافقُ إلى سبِّه والاستهزاء به.

وقيل: بل لِمَا فيها من مُشاركة اللفظ، لأنها عند اليهود بمعنى اسمع لا سمعتَ. وقيل: بل لما فيها من قلة الأدب، وعدم توقير النبي ﷺ وتعظيمه؛ لأنها في لغة الأنصار بمعنى ارْعَنَا نرعكَ؛ فنُهوا عن ذلكَ؛ إذا مُضمنُه أنه لا يرعونه إلا برعَاتيه لهم، وهو ﷺ واجبُ الرعايةِ بكل حال؛ وهذا هو ﷺ قد نهى عن التكَنِّي بكنيَته، فقال: «تَسمَّوا باسمي، ولاَ تكنُّوا بكُنْيَتي»[1]؛ صيَانةً لنفسه، وحمايةً عن أذاه؛ إذْ كان ﷺ استجاب لرجلٍ نادى: يا أبا القاسم؛ فقال: لم أَعْنِكَ، إنما دعوتُ هذا، فنهى حينئذٍ عن التكَنِّي بكُنيته لئلا يتأذى بإجابةِ دعوة غيره لمن لم يدعُه، ويَجد بذلك المنافقون والمستهزئون ذريعة إلى أذاه والإزراء به، فينادونه، فإذا التفتَ قالوا: إنما أَردنا هذا ـ لسواهُ ـ تَعنيتًا له، واستخفافًا بحقه على عادة المجَّان والمستهزئين، فحمَى ﷺ حِمَى أذاهُ بكل وجهٍ؛ فحمل محققُو العلماء نَهيهُ عن هذا على مدة حياته، وأجازُوه بعد وفاته لارتفاع العلة.

وللناس في هذا الحديث مذاهبٌ ليس هذا موضعها؛ وما ذكرناه هو مذهبُ الجمهور،

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢١٢٠، ٣٥٣٧، ٣٥٣٩، ٦١٩٧)، ومسلم (٢١٣٤).

Marfat.com

والصوابُ إن شاء الله. وإن ذلك على طريق تعظيمه وتوقيره، وعلى سبيل الندْب والاستحباب، لا على التحريم؛ ولذلك لم ينهَ عن اسمه؛ لأنه قد كان الله منع من ندائه به بقوله: ﴿لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾[النور ٦٣]؛ وإنما كان المسلمون يدعونه برسول الله، وبنبيّ الله، وقد يَدْعُوه- بكُنْيته أبا القاسم- بعضهم في بعض الأحوال.

وقد روَى أنس- رضي الله عنه-، ما يدلُّ على كراهة التسمي باسمه، وتنزيهه عن ذلك؛ إذا لم يوقَّر، فقال: «**تسمُّون أولادكم محمداً ثم تلعنونهم**»(١).

ورُوي أن عمر- رضي الله عنه- كتب إلى أهل الكوفة: لا يُسمى أحدٌ باسم النبي ﷺ، حكاه أبو جعفر الطبري.

وحكى محمد بن سعد أنه نظر إلى رجل اسمه محمد، ورجلٌ يسبُّه ويقول له فعل الله بك يا محمد وصنع. فقال عمر لابن أخيه محمد بن زيد بن الخطاب: لا أرى محمداً ﷺ يُسبُّ بك؛ والله لا تُدْعى محمداً ما دمتُ حيًا؛ وسماهُ عبد الرحمن؛ وأراد أن يمنعَ أنْ يُسمى أحدٌ بأسماء الأنبياء إكرامًا لهم بذلك، وغير أسماء جماعة تسمُّوا بأسماء الأنبياء، ثم أمسك.

والصواب جواز هذا كله بعده ﷺ، بدليل إطباقِ الصحابة على ذلك.

وقد سمَّى جماعة منهم ابنه محمد وكناه بأبي القاسم.

وروي أن النبي ﷺ أذن بذلك لعلي رضي الله عنه.

وقد أخبر ﷺ أن ذلك اسمُ المهدي وكُنيته.

وقد سمى به النبي ﷺ محمد بن طلحة، ومحمد بن عمرو بن حزم، ومحمد ابن ثابت بن قيس، وغير واحد؛ وقال: ما ضر أحدكم أن يكون في بيته محمدٌ ومحمدان وثلاثة.

وقد فصلتُ الكلام في هذا القسم على بابين كما قدمناه.

---

(١) ضعيف: ضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٤٣٦).

Marfat.com

الباب الأول

الفصل الأول

في بيان ما هو ـ في حقه ﷺ ـ سَبٌّ أو نَقْص، من تعريض أو نصّ

الحكم الشرعي فيمن سب النبي ﷺ أو تنقصه

اعلم ـ وفقنا الله وإياك ـ أن جميع من سب النبي ﷺ أو عابه، أو ألحقَ به نقصًا في نفسه أو نسبه أو دينه، أو خصلةٍ من خِصاله، أو عرضَ به، أو شَبَّهَهُ بشيءٍ على طريق السب له، أو الإزراء عليه، أو التصغير لشأنه، أو الغضِّ منه، والعيبِ له؛ فهو سابٌّ له؛ والحكم فيه حكم الساب، يقتل كما نُبَيِّنُه؛ ولا نستثني فصلا من فصول هذا الباب على هذا المقصد، ولا نمتري فيه تصريحًا كان أو تلويحًا.

وكذلك منْ لعنه أو دَعا عليه، أو تمنّى مضرةً له، أو نسبَ إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهُجر، ومنكر من القول وزور، أو عيَّره بشيء مما جرَى من البلاء والمحنة عليهِ، أو غَمَصَهُ ببعض العوارضِ البشرية الجائزة والمعهودة لَدَيْه.

وهذا كله إجماعٌ من العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هَلُمّ جرًّا.

وقال أبو بكر بن المنذر: أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي ﷺ يُقتل؛ وممن قال ذلك مالك بن أنس، والليث، وأحمد، وإسحاق؛ وهو مذهب الشافعي.

قال القاضي أبو الفضل؛ وهو مُقتضى قول أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ، ولا تقبل توبته عند هؤلاء المذكورين.

وبمثله قال أبو حنيفة، وأصحابه؛ والثوري وأهل الكوفة، والأوزاعي في المسلم، لكنهم قالوا: هِيَ رِدَّةٌ.

روى مثله الوليد بن مُسلم عن مالك.

وحكى الطبري مثله عن أبي حنيفة وأصحابه فمن تنقصه ﷺ، أو برئ منه أو كذبه

Marfat.com

وقال سحْنون فيمن سبَّه : ذلك رِدةٌ كالزنْدَقة .

وعلىٰ هذا وقع الخلاف في استتابته وتكفيره؛ وهل قتله حَدٌ أو كفرٌ، كما سنُبينه في الباب الثاني إن شاء الله تعالىٰ، ولانعلمُ خلافًا في استباحة دمِه بين علماء الأمصار وسلف الأمة؛ وقد ذكر غيرُ واحدٍ الإجماع علىٰ قتله وتكفيره، وأشار بعض الظاهرية ـ وهو أبو محمد عليّ بن أحمد الفارسي إلىٰ الخلاف في تكفير المستخفّ به .

والمعروف ما قدمناه؛ قال محمد بن سَحْنُون : أجمع العلماء أن شاتم النبيﷺ المُتنقص له كافر . والوعيدُ جار عليه بعذاب الله؛ وحُكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه كَفَر .

واحتج إبراهيم بن حسين بن خالد الفقيه في مثل هذا بقتل خالد بن الوليد مالك بن نُويرة لقوله ـ عن النبيﷺ : صاحبكم .

وقال أبو سليمان الخطابي : لا أعلم أحدًا من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلمًا .

وقال ابنُ القاسم ـ عن مالك في كتاب ابن سحنون، والمبسوط والعُتبيّة؛ وحكاهُ مُطرفٌ عن مالك في كتاب ابن حبيب : من سب النبيﷺ من المسلمين قُتل، ولم يستتب .

قال ابن القاسم في العُتبيه : من سبه أو شتمه أو عابه أو تنقصه فإنه يقتل، وحكمه عند الأمة القتل كالزنديق .

وقد فرض الله تعالىٰ توقيره وبِرَّه وفي المبسوط ـ عن عثمان بن كِنَانة : من شتم النبيﷺ من المسلمين قتل أو صلب حيًا ولم يُستتب والإمام مُخيرٌ في صلبه حيًا أو قتله .

ومن رواية أبي المصعب، وابن أبي أويس : سمعنا مالكًا يقولُ : من سب رسول الله ﷺ ، أو شتمه، أو عابه، أو تنقصه ـ قتل مسلمًا كان أو كافرًا، ولا يستتاب .

وفي كتاب محمد : أخبرنا أصحابُ مالك أنه قال : من سب النبيﷺ أو غيره من النبيين من مسلم أو كافر قُتل ولم يُستتب .

وقال أصبغ : يُقتلُ علىٰ كل حالٍ أسر ذلك أو أظهرهُ؛ ولا يُستتاب؛ لأن توبته لا تعرف .

وقال عبد الله بن الحكم : من سب النبيﷺ من مسلم أو كافر قتل ولم يُستتبْ .

وحكىٰ الطبري مثله عن أشهب، عن مالك .

وروىٰ ابن وهب، عن مالك : منْ قال : إن رداء النبيﷺ ـ ويروىٰ زرّ النبيﷺ

Marfat.com

وسخٌ؛ أراد عيبهَ ـ قتل.

وقال بعض علمائنا: أجمع العلماء على أن من دعا على نبي من الأنبياء بالويل، أو بشيء من المكروه ـ أنه يقتل بلا استتابة.

وأفتى أبو الحسن القابسيّ فيمن قال في النبيﷺ: الحمالُ يتيمُ أبي طالب بالقتل.

وأفتى أبو محمد بن أبي زَيْد بقتْل رجُلٍ سمعَ قومًا يتذاكرون صفة النبيﷺ إذ مرَّ بهم رجلٌ قبيحُ الوَجْه واللحيةَ؛ فقال لهم: تريدون تعرفون صفته؛ هي في صفة هذا المار في خلقه ولحيته. قال: ولا تقبل توبتَه.

وقد كذب ـ لعنَه الله؛ وليس يخرجُ من قلبٍ سليمِ الإيمان.

وقال أحمد بن أبي سليمان صاحب سَحنُون: مَنْ قال: إن النبيﷺ كان أسود يُقْتَل.

وقال في رَجُلٍ قيل له: لا، وحقِّ رسولِ الله. فقال: فعل الله برسول الله كذا وكذا ـ وذكر كلامًا قبيحًا ـ، فقيل له: ما تقولُ يا عَدُوَّ الله؟ فقال أشدَّ من كلامِه الأول؛ ثم قال: إنما أردت برسولِ الله العَقْرب. فقال ابنُ أبي سليمان للذي سأله: اشهدْ عليه وأنا شريكُك يريدُ في قتله وثواب ذلك.

قال حبيب بن الربيع؛ لأن ادعاءه التأويل في لفظٍ صُرَاح لا يقبل؛ لأنه امتهانٌ، وهو غير معزز لرسول اللهﷺ، ولا موقر له؛ فوجب إباحة دمه.

وأفتى أبو عبد الله بن عتاب في عشارٍ؛ قال لرجل: أد واشْك إلى النبيﷺ؛ وقال: إن سألتُ أو جعلت فقد جَهِل وسأل النبيﷺ ـ بالقتل.

وأفتى فقهاء الأندلس بقتل ابن حاتم المُتَفَقِّه الطلَيْطِليّ وصلْبه بما شهد عليه به من استخفافه بحق النبيﷺ وتسميته إياه أثناءَ مناظرته باليتيم، وختن حَيْدَرةَ، وزعْمه أن زُهده لم يكن قصداً؛ ولو قدر على الطيبات أكلها، إلى أشباهِ لهذا.

وأفتى فقهاءُ القيرَوان وأصحابُ سَحنون بقتل إبراهيم الفزاري، وكان شاعراً متُفننًا في كثير من العلوم، وكان ممن يحضرُ مجلس القاضي أبي العباس بن طالب للمناظرة، فرفعت عليه أمورٌ منكرةٌ من هذا الباب في الاستهزاء بالله وأنبيائه ونبينا ﷺ، فأحضرَ له القاضي يحيى بن عُمر وغيره من الفقهاء، وأمر بقتله وصلبه، فطُعن السكين، وصلبَ منُكسًا؛ ثم أنزل وأحرق بالنار.

وحكى بعض المؤرخين أنه لما رفعت خشبتُه، وزالت عنها الأيدي استدارت، وحولته عن القبلة، فكان آية للجميع، وكبر الناسُ، وجاء كلبٌ فولغَ في دمه، فقال يحيى بن

Marfat.com

عمر: صدق رسول الله ﷺ، وذكر حديثًا عنه ﷺ أنه قال: لا يَلَغُ الكلبُ في دم مسلم.

وقال القاضي أبو عبد الله بن المرابط: من قال: إنّ النبي ﷺ هُزم يُستتابُ، فإن تاب وإلا قتل؛ لأنه تنقُّص؛ إذ لا يجوز ذلك عليه في خاصته، إذ هو على بصيرة من أمره ويقين من عصمته.

وقال حبيب بن ربي القرَوي: مذهبُ مالك وأصحابه أن من قال فيه ـ ﷺ: ما فيه نقص ـ قتل دون استتابه.

وقال ابن عتّاب: الكتابُ والسنة موجبان أن من قصد النبي ﷺ بأذىً أو نقص، معرضًا أو مصرحًا، وإن قل ـ فقتله واجب؛ فهذا البابُ كلُّه مما عده العلماء سبًا أو تنقصًا يجب قتل قائله، لم يختلف في ذلك متقدمهم ولا متأخرهم، وإن اختلفوا في حكم قتله على ما أشرنا إليه ونبينه بعد.

وكذلك أقول حكم من غمصَهُ أو عيَّره برعاية الغنم أو السهو أو النسيان أو السِّحْر، أو ما أصابه من جرح أو هزيمة لبعض جيوشه، أو أذىً من عدوه، أو شدةٍ من زمنِه، أو بالميل إلى نسائه؛ فَحُكْمُ هذا كله لمن قصدَ به نقصه القتلُ.

وقد مضى من مذاهب العلماء في ذلك، ويأتي ما يدل عليه.

الفصل الثاني

في الحجة في إيجاب قتل منْ سبَّ أو عَابه ﷺ

فمن القرآن لعنهُ تعالى لمؤذِيه في الدنيا والآخرة، وقرانه تعالى أذاهُ بأذاه، ولا خلاف في قتل من سب الله، وأن اللعنَ إنما يستوجبه من هو كافر، وحكم الكافر القتل؛ فقال ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾

وقال ـ في قاتل المؤمن مثل ذلك؛ فمن لعنه في الدنيا القتل؛ قال الله تعالى: ﴿لَئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا﴾

وقال ـ في المحاربين، وذكر عقوبتهم: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

Marfat.com

﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا﴾ [المائدة: ٣٣].

وقد يقع القتل بمعنى اللعن؛ قال الله تعالى: ﴿قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ﴾ [الذاريات: ١٠] و﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [المنافقون: ٤]؛ أي لعنهم الله؛ ولأنه فرق بين أذاهما وأذى المؤمنين؛ وفي أذى المؤمنين ما دون القتل؛ من الضرب والنكال: فكان حُكمُ مؤذي الله ونبيه أشدَّ من ذلك؛ وهو القتل. وقال تعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

فسلب اسم الإيمان عمن وجد في صدره حرجًا من قضائه، ولم يسلمْ له؛ ومن تنقصه فقد ناقض هذا.

وقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لا تَشْعُرُونَ﴾

ولا يُحبط العمل إلا الكفر؛ والكافر يُقتل.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾ ﴿حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَا فَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [المجادلة: ٨].

وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٦١].

وقال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦]

قال أهل التفسير: كفرتم بقولكم في رسول الله ﷺ

وأما الإجماع فقد ذكرناه.

وأما الآثارُ: فحدثنا الشيخ أبو عبد الله أحمد بن غلبون، عن الشيخ أبي ذر الهروي إجازة، قال: حدثنا أبو الحسن الدارقطني، وأبو عمر بن حَيْوَة، حدثنا محمد بن نوح، حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالةَ، حدثنا عبد الله بن موسى بن جعفر، عن

Marfat.com

عليّ بن موسىٰ، عن أبيه، عن جدّه، عن محمد بن عليّ بن الحُسين، عن أبيه، عن الحُسين بن عليّ، عن أبيه ـ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**من سب نبيًا فاقْتُلوه، ومن سبّ أصحابي فاضربوه**»(١).

وفي الحديث الصحيح: أمر النبي ﷺ بقَتْل كعب بن الأشرف. وقوله: «**مَن لكعْب بن الأشرف! فإنه يُؤذي الله ورسوله**»(٢). ووجه إليه مَنْ قتله غِيلةً دونَ دعوةً، بخلاف غيره من المشركين؛ وعلَّلَ قتله بأذاه له؛ فدلَّ أن قَتْلَه إياه لغير الإشراك؛ بل للأذىٰ.

وكذلك قتل أبا رافع؛ قال البراء: وكان يؤذي رسول الله ﷺ ويُعين عليه(٣).

وكذلك أمره يوم الفتح بقتل ابن خطل وجاريتيه اللتين كانتا تُغنيان بسبه ﷺ.

وفي حديث آخر أن رجلاً كان يسبه ﷺ فقال: «**منْ يكفيني عَدوي؟**» فقال خالد: أنا. فبعثه ﷺ فقتله(٤).

وكذلك لم يقلْ جماعة ممن كان يؤذيه من الكفار ويسبه، كالنضر بن الحارث، وعقبة بن أبي مُعيط.

وعَهد بقتل جماعة منهم قبل الفتح وبعده، فقتلوا إلا من بادر بإسلامه قبل القدرة عليه.

وقد روىٰ البزار، عن ابن عباس ـ أن عقبة بن أبي مُعيط نادىٰ: يا معشر قريش، مالي أقتل من بينكم صبراً! فقال له النبي ﷺ: «**بكفرك وافترائك**»(٥) علىٰ رسول الله ﷺ.

وذكر عبد الرزاق أن النبي ﷺ سبه رجل فقال: من يكفيني عدوي؟ فقال الزبير: أنا؛ فبارزه فقتله الزبير(٦).

وروىٰ أيضًا أن امرأة كانت تسبّه ﷺ، فقال: منْ يكفيني عدوتي؟ فخرج إليها خالد بن الوليد فقتلها(٧).

---

(١) **موضوع**: ذكره الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٦١٦).
(٢) **صحيح**: اخرجه البخاري (٢٥١٠، ٣٠٣١، ٣٠٣٣، ٤٠٣٧)، ومسلم (١٨٠١).
(٣) **صحيح**: اخرجه البخاري (٤٠٣٨، ٤٠٣٩، ٤٠٤٥).
(٤) **ضعيف**: اخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤٧٧، ٩٧٠٤)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٤٥)، وفيه مبهم.
(٥) **ضعيف**: ذكره الهيثمي في المجمع (٦/ ٨٩) وقال: «اخرجه البزار وفيه يحيىٰ بن سلمة بن كهيل، وهو ضعيف ووثقه ابن حبان» اهـ.
(٦) **صحيح**: تقدم تخريجه.
(٧) **صحيح**: تقدم تخريجه.

Marfat.com

وروىٰ أن رجلاً كذب على النبي ﷺ فبعث عليًا والزبير إليه يقتلاه.

وروىٰ ابن قانع أن رجلاً جاء إلىٰ النبي ﷺ فقال: : يا رسول الله سمعت أبي يقول فيك قولاً قبيحًا فقتلتهُ! فلم يَشُقْ ذلك علىٰ النبي.

وبلغ المهاجر بن أبي أمية أميرَ اليمن لأبي بكر ـ رضي الله عنه ـ أن امرأة هناك في الردةِ غنتْ بسب النبي ﷺ، فقطع يدها، ونزع ثنيتها، فبلغ أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ ذلك؛ فقال له: لولا ما فعلت لأمرتك بقتلها، لأن حدّ الأنبياء يشبهُ الحدود.

وعن ابن عباس: هجت امرأة من حطمة النبي ﷺ فقال: منْ لي بها؟ فقال رجلٌ من قومها: أنا يا رسول الله. فنهض فقتلها، فأخبر النبي ﷺ فقال: لا ينتطح فيها عَنزانِ.

وعن ابن عباس أن أعمىٰ كانت له أم ولد تسبُّ ﷺ فيزجرها فلا تنزجر، فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي ﷺ وتشتمه، فقتلها، فأخبر النبي ﷺ فقال: لا «ينتطِح فيها عَنزانِ»(١).

عن ابن عباس أن أعمىٰ كانت له أم ولد تسبُّ ﷺ فيزجرها فلا تنزجر، فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي ﷺ وتشتمه، فقتلها، وأعلم النبي ﷺ بذلك، فأهدر دمها.

وفي حديث أبي برزة الأسلمي: كنت يومًا جالسًا عند أبي بكر الصديق، فغضب علىٰ رجل من المسلمين ـ وحكىٰ القاضي إسماعيل وغَيْرُ واحدٍ من الأئمة في هذا الحديث أنه سبّ أبا بكر.

رواه النسائي: أتيتُ أبا بكر، وقد أغلظ لرجلٍ فردَّ عليه؛ قال: فقلت: يا خليفةَ رسول الله، دعني أضربْ عنقه. فقال: اجْلِسْ، فليس ذلك لأحد إلا لرسول الله ﷺ.

قال القاضي أبو محمد بن نَصْر: ولم يخالف عليه أحد؛ فاستدلَّ الأئمةُ بهذا الحديث علىٰ قتل من أغضب النبي ﷺ بكل ما أغضبه أو آذاهُ أو سبه

ومن ذلك كتاب عمر بن عبد العزيز إلىٰ عامله بالكوفة، وقد استشاره في قتل رجل سبَّ عمر ـ رضي الله عنه ـ؛ فكتب إليه عمرُ: إنه لا يَحِلُّ قتلُ امرئ مسلم بسَبِّ أحدٍ من الناس إلا رجلاً سبَّ رسولَ الله ﷺ؛ فمن سبَّهُ فقد حلَّ دَمُه.

وسأل الرشيد مالكًا في رَجُلٍ شتَم النبيَّ ﷺ؛ وذكر له أن فقهاء العراق أفتوهُ بجلدِه؛

---

(١) **موضوع**: أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٣/ ٩٩)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٨١)، وقال: «قال ابن عدي: هذا مِما يتهم محمد بن الحجاج بوضعه».

Marfat.com

فغضبَ مالك، وقال: يا أمير المؤمنين؛ ما بقاءُ الأمةِ بعد شتم نَبيها! منْ شتم الأنبياء قتل، ومن شتم أصحاب النبي ﷺ جُلِد.

قال القاضي أبو الفضل ـ رحمه الله تعالى ـ: كذا وقع في هذه الحكاية، رواها غَيْرُ واحدٍ من أصحاب مناقب مالك ومؤلفي أخباره وغيرهم؛ ولا أدري منْ هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين أفتوا الرشيد بما ذكر! وقد ذكرنا مذهب العراقيين بقتله، ولعلهم ممن لم يشهرْ بعِلْم، أو من لا يوثق بفتواهُ، أو يميلُ به هواهُ، أو يكون ما قاله يُحْمَل على غير السبِّ؛ فيكون الخلاف: هل هو سبٌّ أو غير سبّ؟ أو يكون رجع وتاب من سبه، فلم يَقْتُله لمالك على أصله؛ وإلا فالإجماع على قتل من سبه كما قدمناهُ.

ويدل على قتله مَن جهة النظر والاعتبار أنَّ منْ سبهُ أو تنقصَه ﷺ فقد ظهرت علامة مرض قلبه، وبرهان سرٍّ طويته وكفره؛ ولهذا ما حكم له كثيرٌ من العلماء بالردة، وهي رواية الشاميين عن مالك والأوزاعي، وقول الثوري، وأبو حنيفة، والكوفيين.

والقولُ الآخر أنه دليل على الكفر، فيقتل حدًا، وإن لم يحكم له بالكفر إلا ان يكون متماديًا على قوله، غير منكر له، ولا مُقْلِع عنه؛ فهذا كافر؛ وقولُه: إما صريحُ كُفْر كالتكذيب ونحوه، أو من كلماتِ الاستهزاء والذمّ؛ فاعترافُه بها وتركُ توبته عنها دليلُ استحلاله لذلك، وهو كفرٌ أيضًا؛ فهذا كافر بلا خلاف؛ قال الله تعالى في مثله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤].

قال أهل التفسير: هي قولهم: إن كان ما يقول محمد حقًّا لنحن شرٌّ من الحمير.

وقيل: قولُ بعضهم: ما مثلنا ومثل محمد إلا قول القائل: سمنْ كلبَك يأكلك؛ ولئنْ رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل

وقد قيل: إن قائل مثل هذا إن كان مُستتراً به إن حُكمهُ حُكمُ الزنديق يُقتل، ولأنه قد غير دينه، وقد قال ﷺ «من غير دينه فاضربوا عنقه»[1] ولأن لحكم النبي ﷺ في الحرمة مزية على أمته، وساب الحر من أمته يُحدُّ، فكانت العقوبة لمن سبه ﷺ القتل، لعظيم قدره، وشفوف منزلته على غيره.

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٠١٧)

Marfat.com

الفصل الثالث

أسباب عفو النبي ﷺ عن بعض من آذاه

فإن قلتَ: فلمَ لم يقتل النبي ﷺ اليهودي الذي قال له: السَّام عليكم؛ وهذا دعاء عليه؛ ولا قتل الآخر الذي قال له: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله وقد تأذىٰ النبي ﷺ من ذلك؛ وقال: «**قد أوذي موسى بأكثر من هذا فصبر**»(١)؛ولا قتل المنافقين الذين كانوا يؤذُونه في أكثر الأحيان.

فاعلم ـ وفقنا الله وإياك ـ أن النبي ﷺ كان أول الإسلام يستألف عليه الناس، ويميلُ قلوبهم، ويحببُ إليهم الإيمان، ويزينه في قلوبهم، ويداريهم، ويقول لأصحابه: إنما بُعثتم مبشرين ولم تُبعثوا منفرين»(٢).

ويقول: «**يسروا ولا تعسروا، وسكِّنوا ولا تنفروا**»(٣).

ويقول: «**لا يتحدثُ الناسُ أن محمداً يقتل أصحابه**»(٤).

وكان ﷺ يُداري الكفار والمنافقين، ويَحْمِلُ صحبتهم، ويُغضي عنهم، ويحتملُ من أذاهم، ويَصبرُ عَلَىٰ جفائهم ما لا يجوزُ لنا اليوم الصبرُ لهم عليه؛ وكان يُرفقُهم بالعطاء والإحسان؛ وبذلك أمره الله تعالىٰ؛ فقال تعالىٰ: ﴿**وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾ [المائدة: ١٣]

وقال تعالىٰ: ﴿**ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ**﴾ [فصلت: ٣٤]

وذلك لحاجة الناس للتآلف أول الإسلام، وجمع الكلمة عليه؛ فلما استقرَّ وأظهرهُ الله على الدين كله قتل من قدرَ عليه، واشتهر أمره، كفعله بابن خطل، ومن عهد بقتله يوم الفتح، ومن أمكنه قتله غيلةً من يهودَ وغيرهم؛ أو غلبة ممن لم ينظمه قبل سلك صحبته، والانخراط في جملة مظهري الإيمان له ممن كان يؤذيه، كابن الأشرف، وأبي رافع، والنضر، وعقبة.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦١٠٠)، ومسلم (١٠٦٢).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٢٢٠).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٩، ٦١٢٥)، ومسلم (١٧٤٣).
(٤) صحيح: وقد تقدم تخريجه.

Marfat.com

وكذلك نَذر دَم جماعةٍ سواهم؛ ككعب بن زهير، وابن الزبعري وغيرهما. ما ممن آذاه حتىٰ القوا بأيديهم ولقوه مسلمين. وبواطن المنافقين مستترة، وحكمه ﷺ على الظاهر، وأكثر تلك الكلمات إنما كان يقولها القائل منهم خُفيةً ومع أمثاله، ويحلفون عليها إذا مُميت، وينكرونها، ويحلفون بالله ما قالوا، ولقد قالوا كلمة الكفر؛ وكان مع هذا يطمع في فَيْئتهم، ورجوعهم إلىٰ الإسلام، وتوبتهم؛ فيصبرُ ﷺ علىٰ هَنَاتهم وجفوتهم، كما صبر أولو العزم من الرسل حتىٰ فاء كثير منهم باطنًا، كما فاء ظاهرًا، وأخلص سرًا كما أظهر جهرًا، ونفع الله بَعْدُ بكثير منهم؛ وقام منهم للدين وزُراءُ وأعوانٌ وحفمَاة وأنصار كما جاءت به الأخبار. وبهذا أجاب بَعْضُ أئمتنا رحمه الله عن هذا السؤال.

وقال: لعله لم يثبت عنده ﷺ من أقوالهم ما رُفع؛ وإنما نقله الواحدُ ومَنْ لم يَصِلْ رُتبَةَ الشهادة في هذا الباب؛ من صَبيٍّ أوْ عبدٍ أو امرأةٍ؛ والدماءُ لا تُستَبَاحُ إلاَّ بَعَدْلَيْنِ.

وعلىٰ هذا يُحْمَلُ أمرُ اليَهُود في السلام، وأنهم لووْا ألسنتهم، ولم يبينوه، ألا ترَىٰ كيف نبهتْ عليه عائشةُ؛ ولو كان صرحَ بذلك لم تنفرِدْ بعلمه؛ وهذا نبه النبي ﷺ أصحابه علىٰ فعلهم وقلة صدقهم في سلامهم، وخيانتهم في ذلك ليًا بألسنتهم وطعنًا في الدين؛ فقال: «**إذا سلمَّ أحدهم فإنما يَقولُ: السامُ عليكم، فقولوا، عليكم**».

وكذلك قال بعضُ أصحابنا البَغداديين: إنَّ النبي ﷺ لم يَقْتُل المنافقين بعلمه فيهم؛ ولم يَأتِ أنه قامت بينةٌ علىٰ نِفاقِهم؛ فلذلك تركهم. وأيضًا فإنَّ الأمر كان سرًا وباطنًا، وظاهرهم الإسلام والإيمان، وإن كان من أهل الذمة بالعهد، والجوار، والناسَ قريبٌ عهدهم بالإسلام، ولم يتميز بعد الخبيث من الطيب. وقد شاع عن المذكورين في العَرَب كونَ من يُتهم بالنفاق من جملة المؤمنين وصحابة سيد المرسلين، وأنصار الدِّين بحكم ظاهرهم؛ فلو قتلهم النبي ﷺ لنفاقهم وما يبدرُ منهم، وعلمه بما أسروا في أنفسهم لوجد المنفرُ. ما يقول، ولارتاب الشارد، وأرجف المعاندُ، وارتاع من صحبة النبي ﷺ والدخول في الإسلام غير واحد، ولزعم الزاعمُ، وظن العدو الظالمُ أن القتل إنما كان للعداوة وطلب أخذِ التِّرةِ. وقد رأيتُ معنىٰ ما حرَّرته منسوبًا إلىٰ مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ ولهذا قال ﷺ: «**لا يتحدثُ الناس أن محمداً يقتلُ أصحابه**»[1].

وقال: «**أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم**»[2].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٠٢٤، ٦٤٠١)، ومسلم (٢١٦٤).
(٢) ضعيف. أخرجه مالك في الموطأ (٤١٣)، والشافعي في المسند (١/ ٣٢٠)، والسنن المأثورة (٦٤٢) وأحمد (٥/ ٤٣٢) مرسلاً.

Marfat.com

وهذا بخلاف إجراء الأحكام الظاهرة عليهم من حدوده الزنَا والقتلِ، وشبهه، لظهورها واستواء الناس في علمها.

وقد قال محمد بن الموَّاز: لو اظهر المنافقون نفاقهم لقتلهم النبي ﷺ؛ وقاله القاضي أبو الحسن بن القصّار.

وقال قتادةُ في تفسير قوله تعالى: ﴿لَئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا ﴿٦١﴾ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الاحزاب: ٦٠-٦٢].

قال: معناه إذا أظهروا النفاقَ.

وحكى محمد بن مسلمة في المبسوط، عن زيد بن أسلم ـ أن قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]، نسخها ما كان قبلها.

وقال بعض مشايخنا: لعلَّ القائلَ: هذه قسمة ما أريد بها وجه الله[1]، وقوله: اعدل ـ لم يفهم النبي ﷺ منه الطعن عليه والتهمة له؛ وإنما رآها من وجهِ الغلط في الرأي، وأمور الدنيا، والاجتهاد في مصالح أهلها؛ فلم ير ذلك سبًا، ورأى أنه من الأذى الذي له العفو عنه والصبر عليه؛ فلذلك لم يعاقبه.

وكذلك يقال في اليهود إذا قالوا: السامُ عليكم ـ ليس فيه صريحُ سَبٍّ ولا دعاء إلا بما لابُدَّ منهُ من الموتِ الذي لابدّ من لحاقه جميع البشر.

وقيل: بل المراد تسأمون دينكم. والسأم والسآمة: المَلال.

وهذا دعاءُ على سآمِة الدِّين ليس بِصريح سب، ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث: باب ـ إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ

قال بعضُ علمائنا: وليس هذا بتعريض بالسبِّ؛ وإنما هو تعريضٌ بالأذى.

قال القاضي أبو الفضل: قدْ قدمْنا أنَّ الأذى والسبَّ في حقه ﷺ سواءٌ.

وقال القاضي أبو محمد بن نَصرْ مُجيبًا عن هذا الحديث ببعض ما تقدم؛ ثم قال: ولم يذكرْ في الحديث: هل كان هذا اليهودي من أهل العهد والذمةِ أو الحرب، ولا يُتركُ موجبُ الأدلة للأمر المُحتَمل.

---

(١) صحيح: اخرجه البخاري (٦١٠٠).

Marfat.com

والأولىٰ في ذلك كله والأظهر من هذه الوجوه. مقصدُ الاستئلاف والمداراة علىٰ الدين لعلهم يؤمنون. ولذلك ترجم البخاري علىٰ حديث القسمة والخوارج: باب ـ من ترك قتال الخوارج للتألُّف. ولئلا ينفرَ الناسَ عنه، ولما ذكرنا معناهُ عن مالك، وقررناهُ قَبْلُ.

وقد صبر لهمﷺ علىٰ سِحْرِه وسَمِّه، وهو أعظمُ من سبه إلىٰ أن نصَرهُ الله عليهم، وأذن له في قتل من حيَّنه منهم وإنزالهم من صياصيهم، وقذف في قلوبهم الرعب، كتب علىٰ من شاء منهم الجلاء، وأخرجهم من ديارهم، وخرب بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين وكاشفهم بالسبب؛ فقال: يا إخوة القردة والخنازير، وحكم فيهم سيوف المسلمين، وأجلاهم من جُوارهم وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم، لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلىٰ.

فإن قلت: فقد جاء في الحديث الصحيح، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنهﷺ ما انتقَمَ لنفسه في شيءٍ يؤتَىٰ إليه قطُّ، إلا أن تُنتَهك حُرْمةُ الله، فينتقم لله[1].

فاعلم أن هذا لا يقتضي أنه لم ينتقمُ ممن سبه أو آذاه أو كذبه، فإنَّ هذه من حرمات الله التي انتقم لها؛ وإنما يكونُ ما لا ينتقمُ له فيما تعلق بسوء أدب أو معاملة من القول أو الفعل بالنفس والمال مما لم يقصد فاعلُه به أذاهُ، لكن مما جُبِلتْ عليه الأعرابُ من الجفاء، والجهل، أو جُبل عليه البشر من الغفلة، كجبذِ الأعرابي بإزاره حتىٰ أثرَ في عُنُقه، وكرفع صوت الآخر عنده، وكجحدِ الأعرابي شراءه منه فرسه التي شهد فيها خزيمة؛ ولما كان من تظاهر زوجيه عليه، وأشباه، هذا مما يحسنُ الصفحُ عنه.

وقد قال بعض علمائنا: إن أذىٰ النبيﷺ حرام لا يجوز بفعل مباح ولا غيره، وأما غيره فيجوز بفعل مباح ما لا يجوز للإنسان فعله، وإن تأذىٰ به غيره. واحتج بعموم قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧]، وبقولهﷺ في حديث فاطمة: «**إنها بضعة مني، يؤذيني ما يؤذيها، ألا وإني لا أحرم ما أحل الله**»[2]. ولكن لا تجتمع ابنةُ رسول الله وابنة عدو الله عند رجل أبداً. أو يكون هذا مما آذاه به كافر وجاء بعد ذلك إسلامه؛ كعفوه عن اليهودي الذي سحره؛ وعن الأعرابي الذي أراد قتله، وعن اليهودية التي سمتهُ، وقد قيل: قتلها.

ومثل هذا مما يبلغه من أذىٰ أهل الكتاب والمنافقين؛ فصفح عنهم رجاء استئلافهم واستئلاف غيرهم كما قررناه قبلُ، وبالله التوفيق.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٧٨٦).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٧١٤)

Marfat.com

الفصل الرابع

حكم من فعل ذلك دون قصد أو اعتقاد

تقدم الكلام في قتل القاصد لسبه والإزار به، وغمصه بأي وجهٍ كان من ممكنٍ أو محال؛ فهذا وجهٌ بيّن لا إشكال فيه.

الوجْه الثاني: لاحقٌ به في البيان والجَلاءِ، وهو ان يكون القائلُ لما قال في جهَته ﷺ غيرَ قاصد للسبِ والإزراء، ولا معتقدٍ له، ولكنه تكلَّم في جهته ﷺ بكلمة الفكرِ؛ من لعنه أو سبه أو تكذيبه أو إضافة ما لايجوزُ عليه، أو نَفى ما يجبُ له مما هو في حقه ﷺ نقيصة؛ مثل أن يَنْسبَ إليه إتيان كبيرةٍ، أو مداهنة في تبليغ الرسالة، أو في حكم بين الناس، أو يغُضُّ من مرتَبته، أو شرف نسبِه، أو وفورِ علمه أو زهده، أو يكذِّب بما اشتهر من أمور أخبر بها ﷺ وتواتر الخبرُ به عنه عن قصدٍ لرد خبره، أو يأتي بسفهٍ من القول، وقبيح من الكلام، ونوع من السب في جهته، وإن ظهر بدليل حاله أنه لم يتعمد ذمَّه، ولم يقصد سبَّه، إما لجهالة حملته على ما قاله، أو لضجَر أو سُكر اضطرّه إليه، أو قلة وضبط للسانه وعجرفة وتهور في كلامه، فحكم هذا الوجه حكم الوجه الأول القتل دون تلعثُم؛ إذ لاَ يعذرُ أحد في الكفر بالجهالة، ولا بدعوىٰ زلل اللسان، ولا بشيء مما ذكرناه، إذ كان عقلُه في فطرته سليمًا، إلا منْ أكره وقلبه مطمئن بالإيمان.

وبهذا أفتى الأندلسيّون على ابن حاتم في نفيه الزهدَ عن رسول الله ﷺ قدمناه.

وقال محمد بن سَحنون - في الماسور يسب النبي ﷺ في أيدي العدو: يُقتل إلا أن يعلم تنصره أو إكراهه.

وعن أبي محمد بن أبي زيد: لا يُعذر بدَعوىٰ زلل اللسان في مثل هذا.

وأفتى أبو الحسن القابسيّ - فيمن شَتم النبي ﷺ في سكره: يُقتل؛ لأنه يظن به أنه يعتقد هذا ويفعله في صحوهِ.

وأيضًا فإنه حدٌّ لا يسقطه السكر؛ كالقذفِ، والقتلِ، وسائر الحدود، لأنه أدخله على نفسه؛ لأن من شرب الخمر على علم من زوال عقله بها، وإتيان بها ينكر منه، فهو كالعامد لما يكون بسببه.

وعلى هذا ألزمناه الطلاق والعتاق، والقصاص والحدود.

Marfat.com

ولا يعترض على هذا بحديث حمزة وقوله للنبي ﷺ: وهل أنتم إلا عبيد لابي! قال: فعرف النبي ﷺ أنه ثَمِلٌ فانصرف؛ لأن الخمر كانت حينئذٍ غير محرمة، فلم يكن في جناياتها إثم، وكان حكم ما يحدث عنها معفواً عنه كما يحدث من النوم وشرب الدواء المأمون.

الفصل الخامس

حقيقة قائل ذلك هل هو كافر أو مرتد

الوجه الثالث: أن يقصد إلى تكذيبه فيما قاله وأتى به، أو ينفي نبوته أو رسالته، أو وجوده ﷺ أو يكفر به؛ انتقل بقوله ذلك إلى دين آخر غيرملته أم لا؛ فهذا كافر بإجماع، يجبُ قتلُه ثم ينظرُ فإن كان مُصرحًا بذلك كان حكمه أشبه بحكم المرتدّ، وقوىَ الخلاف في استتابته.

وعلى القول الآخر لا يُسقط القتل عنه توبته لحق النبي ﷺ، إن كان ذكره بنقيصة في ما قاله من كذب أو غيره؛ وإن كان مُستسِراً بذلك فحكمه حكمُ الزنديق لا تُسقط قتله التوبةُ عندنا كما سنبينه.

قال أبو حنيفة وأصحابه: من برئ من محمد، أو كذبَ به، فهو مرتدٌ حلالُ الدَّمِ إلا أن يرجع.

وقال ابنُ القاسم ـ في المسلم إذا قال: إن محمدًا ليس بنبيّ، أو لم يُرسَل، أو لم ينزل عليه قرآن، وإنما هو شيء تقوَّله: يُقتل.

قال: ومن كفر برسول الله ﷺ وأنكره من المسلمين، فهو بمنزلة المرتدّ، وكذلك من أعلن بتكذيبه أنه كالمرتد يُستتابُ.

وكذلك قال فيمن تنبأ، وزعم أنه يوحى إليه، وقاله سَحنُون.

قال ابن القاسم: دعا إلى ذلك سرًا وجهراً.

قال أصبغ: وهو كالمرتدّ؛ لأنه قد كفر بكتابِ الله مع الفرية على الله.

وقال أشهب ـ في يهودي تنبأ أو زعم أنه أُرسل إلى الناس، أو قال: بعد نبيّكم نبيٌ ـ أنه يُستتاب إن كان مُعلنا بذلك؛ فإن تاب وإلا قتل، وذلك لأنه مكذبٌ للنبي ﷺ في قوله: لا نبيّ بعدي، ومُفْتَرٍ على الله في دعواهُ عليه الرسالة والنبوة.

Marfat.com

وقال محمد بن سحنُون: من شكَّ في حرفٍ مما جاء به النبي ﷺ عن الله فهو كافرٌ جاحدٌ.

وقال: منْ كذبَ النبي ﷺ كان حُكمُه عند الأمةِ القتلَ.

وقال أحمد بن أبي سليمان صاحب سَحنون: من قال إن النبي ﷺ أسود ـ قُتل؛ لم يكن النبي ﷺ بأسود.

وقال نحوه أبو عثمان الحداد، قال: لو قال: إنه مات قبل أن يلْتحي، أو إنه كان بتاهرتَ ولم يكن بتهامة قتل؛ لأن هذا نفي.

قال حبيب بن ربيع: تبديل صفته ومواضعة كفر، والمظهر له كافر وفيه الاستتابة والمسرُّ له زنديق، يقتل دون استتابةٍ.

الفصل السادس

الحكم فيما لو كان الكلام يحتمل السب وغيره

الوجه الرابع: أن يأتي من الكلام بمُجْمل، ويلفظ من القول بمشكل يمكن حمله على النبي ﷺ أو غيره، أو يتردد في المراد به من سلامته من المكروه أو شره؛ فهاهنا متردد النظر وحيرة العبر، ومظنة اختلاف المجتهدين، ووقفة استبراء المقلدين، ليهلك من هلك عن بينة، ويحيىٰ من حيَّ عن بينة؛ فمنهم من غلب حرمة النبي ﷺ، وحَمَىٰ حِمىٰ عرضه، فجسر على القتل؛ ومنهم من عظم حرمة الدم، ودرأ الحد بالشبهة لاحتمال القول.

وقد اختلف أئمتنا في رجل أغضبه غريمُه؛ فقال له: صلِّ علىٰ النبي محمد؛ فقال له الطالبُ: لا صلىٰ الله علىٰ من صلىٰ عليه؛ فقيل لسحنون: هل هو كمن شتم النبي ﷺ، أو شتم الملائكة الذي يصلون عليه؛ قال: لا، إذا كان علىٰ ما وصفت من الغضب، لأنه لم يكن مضمرا الشتم.

وقال أبو إسحاق البرقي، وأصبغ بن الفرج: لا يقتل؛ لأنه إنما شتم الناس؛ وهذا نحو قول سحنون: لأنه لم يعذِره بالغضب في شتم النبي ﷺ، ولكنه لما احتمل الكلام عنده، ولم تكن معه قرينة علىٰ شتم النبي ﷺ، أو شتم الملائكة صلوات الله عليهم؛ ولا مقدمة يحملُ عليها كلامه؛ بل القرينة تدل علىٰ أن مراده الناس غير هؤلاء، لأجل قول الآخر له: صلِّ علىٰ النبي، فحمل قوله وسبه لمن يُصلي عليه الآن لأجل أمر الآخر له بهذا عند غضبه.

Marfat.com

هذا معنى قول سحنُون؛ وهو مطابقٌ لعلة صاحبيه.

وذهب الحارث بن مسكين القاضي وغيرُه في مثل هذا إلى القتل.

وتوقف أبو الحسن القابسيُّ في قتل رجل قال: كل صاحب فُندُقٍ قرنان، ولو كان نبيا مرسلا؛ فأمر بشده بالقيود والتضييق عليه حتى تستفهم البينة عن جملة ألفاظه، وما يدل على مقصده، هل أراد أصحاب الفنادق الآن؛ فمعلومٌ أنه ليس فيهم نبي مرسل؛ فيكون أمره أخف.

قال: ولتكن ظاهر لفظه العموم لكل صاحب فندقٍ من المتقدمين والمتأخرين وقد كان فيمن تقدم من الأنبياء والرسل من اكتسب المال.

قال: ودم المسلم لا يقدم عليه إلا بأمر بين. وما ترد إليه التأويلات لابد من إمعان النظر فيه. هذا معنى كلامه.

وحكي عن أبي محمد بن أبي زيد ـ رحمه الله ـ فيمن قال: لعن الله العرب، ولعن الله بني إسرائيل، ولعن الله بني آدم، وذكر أنه لم يرد الأنبياء، وإنما أردت الظالمين منهم ـ أن عليه الأدب بقدر اجتهاد السلطان.

وكذلك أفتى ـ فيمن قال لعن الله من حرّم المُسكر، وقال: لم أعلم من حرّمه.

وفيمن لعَن حديث: «**لا يبعْ حاضرٌ لباد**»[1]. ولعن من جاء به ـ أنه إن كان يُعذرُ بالجهل وعدم معرفة السنن فعليه الأدب الوَجيع؛ وذلك أنَّ هذا لم يَقصد بظاهر حاله سب الله ولا سبَّ رسوله؛ وإنما لعن من حرمهُ من الناس على نحو فتوى سحنون وأصحابه في المسألة المتقدمة.

ومثلُ هذا ما يجرى في كلام سُفهاء الناس في قول بعضهم لبعض: يا بن ألف خنزير، وابن مائة كلب، وشبهه من هُجْر القول.

ولا شك أنه يدخل في مثل هذا العدد من آبائه وأجداده جماعة من الأنبياء، ولعل بعض هذا العدد منقطع إلى آدم عليه السلام، فينبغي الزجر عنه، وتبينُ ما جهله قائله منه وشدهُ الأدب فيه.

ولو علم أنه قصد سبّ من في آبائه من الأنبياء على علم لقُتل.

وقد يضيقُ القولُ في نحو هذا لو قال لرجُل هاشمي: لعن اللهُ بني هاشم ـ وقال: أردتُ

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (١٥١٥).

Marfat.com

الظالمين منهم؛ أو قال لرجل من ذرية النبي ﷺ قولاً قبيحًا في آبائه أو من نسله أو ولده على علم منه أنه من ذرية النبي ﷺ، ولم تكن قرينة في المسألتين تقتضي تخصيص بعض آبائه، وإخراج النبي ﷺ ممن سبهُ منهم.

وقد رأت لأبي موسى عيسى بن مناس ـ فيمن قال لرجل: لعنك الله إلى آدم عليه السلام ـ أنه إن ثبت عليه ذلك قتل.

وقد كان اختلف شيوخنا فيمن قال لشاهد شهد عليه بشيء ثم قال له: تتهمني؟ قال له الآخر: الأنبياء يُتهمون، فكيف أنت؟ فكان شيخنا أبو إسحاق بن جعفر يرى قتله، لبشاعة ظاهر اللفظ.

وكان القاضي أبو محمد بن منصور يتوقف عن القتل لاحتمال اللفظ عنده أن يكون خبراً عمن اتهمهم من الكفار.

وأفتى فيها قاضي قرطبة أبو عبد الله بن الحاج بنحو هذا.

وشدد القاضي. أبو محمد تَصفيدهُ، وأطال سجنَه، ثم استخلفهُ بعد على تكذيبِ ما شُهِدَ به عليه؛ إذ دخل في شهادة بعضِ من شهد عليه وهنٌ، ثم أطلقه.

وشاهدتُ شيخنا القاضي أبا عبد الله محمد بن عيسى أيام قضائه أتى برجلُ هاتَرَ رجلاً، ثم قصَد إلى كلب فضربهُ برجلِه وقال له: قمْ يا محمدُ، فأنكر الرجلُ أن يكونَ قال ذلك، وشهد عليه لفيفٌ من الناس؛ فأمر به إلى السجن، وتقصى عن حالهِ، وهل يصحبُ من يُستراب بدينه؟ فلما لم يجدْ ما يُقوّي الريبةَ باعتقاده ضربه بالسوط وأطلقه.

الفصل السابع

حكم من وصف نفسه بصفة من صفات الأنبياء رفعًا لشأنه أو استصغارًا لشأنهم صلوات الله عليهم

الوجه الخامس: ألا يقصد نقصًا، ولا يذكر عيبًا ولا سبًا، لكنه ينزع بذكرِ بعضِ أوصافه، أو يستشهدُ ببعض أحوالِه الجائزة عليه في الدنيا على طريق ضرب المثل، والحُجة لنفسه أو لغيره، أو على التشبّه به، أو عند هضيمة نالته، أو غضاضة لِحقتهُ، ليس على طريق التأسي وطريق التحقيق؛ بل على مقصد الترفيع لنفسه أو لغيره، أو على سبيل التمثيل وعدم التوقير لنبيه ، أو على قصد الهزل والتنذير بقوله، كقول القائل: إن قيل

Marfat.com

في السوء فقد قيل في النبي، وإن كُذبتُ فقد كُذب الأنبياءُ، أو إن أذْنبتُ فقد أذنبوا، أو أنا أسلمُ من ألسنةِ الناس ولم يسلمْ منهم أنبياءُ الله ورسله، أو قد صبرت كما صبر أولُو العزم، أو كصبر أيوب، أو قد صبر نبيُّ الله عن عداهُ، وحلمَ على أكثر مما صبرت؛ وكقول المتنبي:

أنـــا في أمـــةٍ تـــداركـهـا الله غـــريبٌ كـصـــالح في ثمـــودِ

ونحوه من أشعار المتعجرفين في القول، المتساهلين في الكلام؛ كقول المَعرّي:

كنتَ موسى وافتْه بنتُ شُعيْب غير أن ليس فيكما من فقير

على أن آخرَ البيت شديد، وداخل في باب الإزراء والتحقير بالنبي ﷺ، وتفضيل حال غيره عليه.

وكذلك قوله:

لولا انقطاعُ الوَحي بعـد مُـحـمـدٍ قلنا مـحـمـد من ابيـه بـديـلُ

هـــو مـــثله في الفَـــضْلِ إلا أنّه لم يَأته بِرســـالة جـــبـــريلُ

فصدر البيت الثاني من هذا الفصل شديدٌ، لتشبيهه غير النبي في فضله بالنبي، والعجز محتملٌ لوجهين: أحدهما أنَّ هذه الفضيلةَ. نقَّصت الممدوح، والآخر استغناؤه عنها. وهذا أشدُّ.

ونحوٌ منه قولُ الآخر:

وإذا مـــا رُفـــعـــت رايـــاتُـــه صـــفـــقَتْ بين جناحَيْ جـــبـــرينْ

وقول الآخر من أهل العصر:

فـــرَّ من الخُلد واســـتـــجـــار بنا فـــصـــبَّـــر الـــلـه قلـــبَ رضـوانِ

وكقول حسان المِصّيصي من شعراء الأندلس في محمد بن عباد المعروف المُعْتمد ووزيره أبي بكر بن زيدون:

كـــان أبا بكر أبـــو بَـــكرٍ الرضـا وحـســانُ حـــسّـــان وأنتَ مـحـمـدُ

إلى أمثال هذا.

وإنما أكثرنا شاهدها مع استقالنا حكايتها لتعريف أمثلتها ولتساهل كثير من الناس في ولُوج هذا الباب الضَّنْك، واستخفافهم فادحَ هذا العبء، وقلة علمهم بعظيم ما فيه من الوزرِ، وكلامِهم منه بما ليس لهم به علمٌ، ويَحْسبونُه هيّنًا وهو عند الله عظيم؛ لا سيما

Marfat.com

الشعراء وأشدهم فيه تصريحًا، وللسانه تسريحًا ابنُ هانئ الأندلسي، وابن سليمان المَعرّي؛ بل قد خرج كثير من كلامِهما إلى حدّ الاستخفاف والنقصِ وصَريح الكُفْرِ

وقد أجبنا عنه، وغرضنَا الآن الكلامُ في هذا الفصل الذي سُقنا أمثلته؛ فإن هذه كلها لم تتضمن سبًا، ولا أضافت إلى الملائكة والأنبياء نقصًا. ولست أعني عجزَىٰ بيتي المعرىٰ، ولا قصد قائلها إزراءَ وغضًا، فما وقّر النبوة، ولا عظم الرسالة، ولا عزَّرَ حرمة الاصطفاء، ولا عزْر حُظْوةَ الكرامةِ حتى شبه من شبهَ في كرامة نالها، أو معرّة قصد الانتفاء منها، أو ضرب مثل لتطييب مجلسه، أو إغلاء في وصفٍ لتحسين كلامه بمن عظم الله خطره، وشرف قدره، وألزم توقيره وبره، ونهىٰ عن جهر القول له، ورفع الصوت عنده.

فحق هذا إن دُرئ عنه القتل الأدب والسجنُ وقوة تعزيره بحسب شنعة مقاله، ومقتضىٰ قبح ما نطق به، ومألوف عادته لمثلٍ، أو ندُورِه، وقرينةِ كلامه، أو ندمه علىٰ ما سبق منه؛ ولم يزل المتقدمون ينكرون مثل هذا ممن جاء به؛ وقد أنكره الرشيد علىٰ أبي نواس قوله:

فإن يكُ باقِي سحر فرعونَ فيكمُ فإنّ عَصَا موسىٰ بكفٍّ خَصِيبِ

وقال له: يا بن اللحناءِ، أنت المستهزئ بعصا موسىٰ! وأمر بإخراجه عن عسكره من ليلته.

وذكر القطبيُّ أنّ ما أخذَ عليه أيضًا، وكُفر فيه، أو قاربَ- قوله في محمد الأمين وتشبيهه إياهُ بالنبي ﷺ، حيث قال:

تنازعَ الأحمدانِ الشبةَ فاشتَبَها خَلقًا وخُلقًا كما تُدّ الشُّرا كان

وقد أنكروا عليه أيضًا قوله:

كيف لا يُدنيكَ من أمَل منْ رسول الله من نَفَرِه

لأن حق الرسول وموجب تعظيمه وإنافة منزلته أن يُضاف إليه، ولا يُضاف.

فالحكم في أمثال هذا ما بسطناه في طريق الفتيا علىٰ هذا المنهج جاءت فتيا إمام مذهبنا مالك بن أنس- رحمه الله- وأصحابه.

في النوادر من رواية ابن أبي مريم عنه في رجل عَبّرَ رجلاً بالفقر؛ فقال: تُعَيرني بالفقر وقد رَعىٰ النبي ﷺ الغنم؟ فقال مالك: قد عرض بذكر النبي ﷺ في غير مَوْضعه؛ أرىٰ أن يُؤدب؛ قال: ولا ينبغي لأهل الذنوبِ إذا عُوتبوا أن يقولوا: قد أخطأت الأنبياءُ قبلنا.

Marfat.com

وقال عمر بن عبد العزيز لرجل: انظرْ لنا كاتبًا يكون أبوه عربيًا. فقال كاتب له: قد كان أبو النبي كافرًا، فقال: جعلت هذا مثلاً؟ فعزله؛ وقال؛ لا تكتب لي أبدًا.

وقد كره سحنُون أن يصلي على النبي ﷺ عند التعجب إلا على طريق الثواب والاحتساب؛ توقيرًا له وتعظيمًا؛ كما أمرنا اللهُ.

وسُئل القابسيُّ عن رجل قال لرجل قبيح كأنه وجهُ نكير، ولرجل عبوس كأنه وجهُ مالك الغضبان؛ فقال: أي شيء أراد بهذا، ونكير أحد فتَّاني القبر، وهما ملكان، فما الذي أرادا أروَعٌ دخل عليه حين رآه من وجهه، أم عاف النظر إليه لدمامة خلقه؛ فإن كان هذا فهو شديد، لأنه جرَىٰ التحقير والتهوين؛ فهو أشدُّ عقوبة، وليس فيه تصريحٌ بالسب للملك؛ وإنما السب واقعٌ على المخاطب.

وفي الأدب بالسوط والسجن نكال للسفهاء؛ قال: وأما ذاكرُ مالك خازن النار فقد جفا. الذي ذكره عندما أنكر حاله من عبوس الآخر إلا أن يكون المعبس له يد فيرهبُ بعبسته، فيشبهه القائل على طريق الذم لهذا في فعله، ولزومه في ظلمه صفة مالك الملك المطيع لربه في فعله، فيقول كأنه لله يغضب غضب مالك، فيكون أخف؛ وما كان ينبغي له التعرض لمثل هذا؛ ولو كان أثنى على العبوس بعبسته، واحتجّ بصفة مالك كان أشد، ويعاقب المعاقبة الشديدة؛ وليس في هذا ذم للملك، ولو قصد ذمه لقتل.

وقال أبو الحسن أيضًا في شاب معروف بالخير قال لرجل شيئًا، فقال الرجل: اسكتْ؛ فإنك أميٌّ. فقال الشاب: أليس كان النبي ﷺ أميًا! فشنع عليه مقاله، وكفره الناس؛ وأشفق الشاب مما قاله، وأظهر الندم عليه؛ فقال أبو الحسن: أما إطلاق الكفرِ عليه فخطأ، لكنه مُخطئ في استشهاده بصفة النبي ﷺ؛ وكون النبي أميًا آيةً له؛ وكون هذا أميَ نقيصة فيه وجهالة.

ومن جهالته احتجاجه بصفة النبي ﷺ، لكنه إذا استغفر وتاب، واعترف ولجأ إلى الله فيُترك؛ لأن قوله لا ينتهي إلى حد القتل، وما طريقة الأدب فطَوْع فاعله بالندم عليه يوجب الكف عنه.

ونزلت أيضًا مسألة استفتى فيها بعض قضاة الأندلس شيخنا القاضي أبا محمد بن منصور ـ رحمه الله ـ في رجل تنقصه آخر بشيء؛ فقال له: إنما تُريدف نقصي بقولك، وأنا بشرٌ، وجميع البشر يلحقهم النقص حتى النبي ﷺ، فأفتاه بإطلة سجنه، وإيجاع أدبه؛ إذ لم يقصد السب، وكان بعض فقهاء الأندلس أفتى بقتله.

Marfat.com

الفصل الثامن

حكم الناقل والحاكي لهذا الكلام عن غيره

الوجه السادس: أن يقول القائل ذلك حاكيًا عن غيره، وآثرًا عن سواه؛ فهذا يُنظر في صورة حكايته وقرينة مقالته؛ ويختلف الحكم باختلاف ذلك على أربعة وجوه: الوجوب، والندب، والكراهة، والتحريم، فإن كان أخبر به على وجه الشهادة والتعريف بقائله، والإنكار والإعلام بقوله، والتنفير منه، والتجريح له ـ فهذا ما ينبغي امتثاله ـ ويحمد فاعله، وكذلك إن حكاه في كتاب أو في مجلس على طريق الردّ له والنقض على قائله، وللفتيا بما يلزمه.

وهذا منه ما يجب، ومنه ما يستحب بحسب حالات الحاكي ولذلك والمحكي عنه؛ فإن كان القائل لذلك ممن تصدَّى لأن يؤخذ عنه العلم أو رواية الحديث، أو يُقطع بحكمه أو شهادته، أو فتياه في الحقوق ـ وجب على سامعه الإشادة بما سمع منه والتنفيرُ للناس عنه، والشهادة عليه بما قاله، ووجب على من بلغه ذلك من أئمة المسلمين إنكاره، وبيان كفره، وفساد قوله؛ لقطع ضرره عن المسلمين، وقيامًا بحق سيد المرسلين؛ وكذلك إن كان ممن يعظ العامة، أو يؤدب الصبيان فإن من هذه سريرته لا يؤمن على إلقاء ذلك في قلوبهم فيتأكد في هؤلاء الإيجابُ لحق النبي ﷺ ولحق شريعته.

وإن لم يكن القائلُ بهذه السبيل فالقيام بحق النبي ﷺ واجب، وحماية عرضه مُتعين، ونصرته عن الأذى حيًّا وميتًا مستحق على كل مؤمن؛ لكنه إذا قام بهذا من ظهر به الحق، وفصلت به القضية، وبان به الأمر سقط عن الباقي الفرض، وبقي الاستحبابُ في تكثيرُ الشهادة عليه، وحضْدِ التحذير منه.

وقد أجمع السلف على بيان حال المتهم في الحديث، فكيف بمثل هذا؟ وقد سُئِل أبو محمد بن أبي زَيْد عن الشاهد يسمعُ مثلَ هذا في حق الله تعالى: أيسعُه ألا يؤدىَ شهادته؟ قال: إنْ رجَا نفاذ الحكم بشهادته فليشهدْ.

وكذلك إنْ علم أنَّ الحاكم لا يرى القتلَ بما شَهدَ به، ويرى الاستتابة والأدب فليشهد ويلزمه ذلك.

وأما الإباحةُ لحكاية قوله لغير هذين المقصدين، فلا أرى لها مدخلاً في هذا الباب، فليس التفكه بعرض رسول الله ﷺ، والتمضمض بسوءِ ذكره لأحد، لا ذكرًا ولا آثرًا لغير

Marfat.com

غرض شرعي مُباح.

وأما للأغراض المتقدمة فمتردد بين الإيجاب والاستحباب.

وقد حكى الله تعالى مقالات المفترين عليه وعلى رسله في كتابه على وجه الإنكار لقولهم، والتحذير من كفرهم، والوعيد عليه، والرد عليهم بما تلاه الله علينا في محكم كتابه.

وكذلك وقع من أمثاله في أحاديث النبي ﷺ الصحيحة على الوجوه المتقدمة، وأجمع السلف والخلف من أئمة الهدى على حكايات مقالات الكفرة والملحدين في كتبهم ومجالسهم ليبينوها للناس، وينقضوا شُبهها عليهم، وإن كان ورد لأحمد بن حنبل إنكار لبعض هذا على الحارث بن أسد؛ فقد صنع أحمد مثلَه في رده على الجَهْمية والقائلين بالمخلوق.

هذه الوجوه السائغة الحكاية عنها؛ فأما ذكرها على غير هذا من حكاية سبه والإزراء بمنصبه على وجه الحكايات والأسمار والطرف وأحاديث الناس ومقالاتهم في الغث والسمين، ومضاحك المجان، ونوادر السخفاء، والخوض في قيل وقال، وما لا يَعْني- فكل هذا ممنوع، وبعضه أشد في المنع والعقوبة من بعض، فما كان من قائله الحاكي له على غير قصد أو معرفة بمقدار ما حكاه، أو لم تكن عادته، أو لم يكن الكلام من البشاعة حيث هو، ولم يظهر على حاكيه استحسانه واستصوابه- زجر عن ذلك، ونهي عن العودة إليه؛ وإن قُوِّم ببعض الأدب فهو مستوجب له، وإن كان لفظه من البشاعة حيث هو كان الأدب أشد.

وقد حكي أن رجلاً سأل مالكًا عمن يقول: القرآن مخلوق. فقال مالك: كافر فاقتلوه. فقال: إنما حكيتهُ عن غيري. فقال مالك: إنما سمعناه منك.

وهذا من مالك على طريق الزجر والتغليظ، بدليل أنه لم ينفذ قتله.

وإن اتهم هذا الحاكي في ما حكاه أنه اختلقهُ، ونسبه إلى غيره، أو كانت تلك عادة له، أو ظهر استحسانه لذلك، أو كان مولعًا بمثله، والاستخفاف له، أو التحفظ لمثله، وطلبه، ورواية أشعار هجوه ﷺ وسبه؛ فحكم هذا حكم الساب نفسه، يؤاخذُ بقوله، ولا تنفعه نسبته إلى غيره، فيبادرُ بقتله ويعجل إلى الهاوية أمرُه.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام- فيمن حفظ شطر بيت مما هجى به النبي ﷺ فهو كفر.

وقد ذكر بعض من ألَّف في الإجماع- إجماع المسلمين على تحريم رواية ما هُجي به النبي

Marfat.com

ﷺ وكتابته وقراءته، وتركه متى وجد دون محو؛ ورحم الله أسلافنا المتقين المتحرزين لدينهم؛ فقد أسقطوا من أحاديث المغازي والسير ما كان هذا سبيله، وتركوا روايته إلا أشياء ذكروها يسيرة وغير مُستبشعة، على نحو الوجوه الأول، ليُرُوا نقمة الله من قائلها، وأخذه المفترِي عليه بذنبه.

وهذا أبو عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - قد تحرىٰ فيما اضطر إلىٰ الاستشهاد به من أهاجي أشعار العرب في كتبه، فكني عن اسم المهجو بوزن اسمه؛ استبراءً لدينه، وتحفظًا من المشاركة في ذم أحد بروايته أو نشره؛ فكيف بما يتطرق إلىٰ عرض سيد البشر ﷺ.

الفصل التاسع

ذكر الحالات التي تجوز عليه ﷺ على طريق التعليم

الوجه السابع: أن يذكر ما يجوز علىٰ النبي ﷺ، أو يختلف في جوازه عليه، وما يطرأ من الأمور البشرية به، وتمكن إضافتها إليه، أو يذكر ما امتُحن به، وصبر في ذات الله علىٰ شدته من مقاساة أعدائه، وأذاهم له؛ ومعرفة؛ ابتداء حاله وسيرته، وما لقيه من بؤس زمنه، ومر عليه من معاناة عيشه؛ كل ذلك علىٰ طريق الرواية، ومذاكرةِ العلم، ومعرفة ما صحت منه العصمة للأنبياء، وما يجوز عليهم - فهذا فن خارج عن هذه الفنون الستة؛ إذ ليس فيه غَمْض ولانقص، ولا إزراء ولا استخفاف، لا في ظاهر اللفظ ولا في مقصد اللافِظ؛ لكن يجب أن يكون الكلام فيه مع أهل العلم وفُهماء طلبة الدين ممن يفهم مقاصدهُ، ويحققون فوائده؛ ويجنبُ ذلك من عساهُ لا يفقَه، أو يُخْشَىٰ به فتنتُه؛ فقد كره بعضُ السلف تعليم النساء سورة يوسف، لما انطوت عليه من تلك القصص لضعف معرفتهن، ونقص عقولهن وإدراكهن؛ فقد قال ﷺ مُخبرًا عن نفسه باستيجاره لرعاية الغنم في ابتداء حاله؛ وقال: «**ما من نبي إلا وقد رعى الغنم**».

وأخبرنا الله تعالىٰ ذلك عن موسىٰ عليه السلام؛ وهذا لا غضاضة فيه جملة واحدة لمن ذكره علىٰ وجهه، بخلاف من قصد به الغضاضة والتحقير؛ بل كانت عادة جميع العرب.

نعم، في ذلك للأنبياء حكمة بالغة، وتدريج لله تعالىٰ لهم إلىٰ كرامته، وتدريب برعايتها لسياسة أممهم من خليقته بما سبق لهم من الكرامة في الأزل، ومتقدم العلم.

وكذلك قد ذكر الله يُتْمَه وعَيْلَتَهُ علىٰ طريق المنَّة عليه، والتعريف بكرامته له؛ فذكر الذاكر لها علىٰ وجه تعريف حاله، والخبر عن مبتدئه، والتعجب من منح الله قبله،

Marfat.com

وعظيم منته عنده ليس فيه غَضاضةٌ؛ بل فيه دلالة على نبوّته وصحة دعوته؛ إذ أظهره الله تعالى بعد هذا على صناديد العرب ومن ناواه من أشرافهم شيئًا فشيئًا، وتمّى أمره حتى قهرهم، وتمكن من ملك مقاليدهم، واستباحة ممالك كثير من الأمم غيرهم؛ بإظهار الله تعالى له، وتأييده بنصره وبالمؤمنين، وألف بين قلوبهم، وإمداده بالملائكة المسوّمين؛ ولو كان بانَ ملك أو ذا أشياع متقدمين لحسب كثير من الجهال أن ذلك موجب ظهوره، ومقتضى علوه؛ ولهذا قال هرقل - حين سأل أبا سفيان عنه: هل في آبائه من ملك؟ فقال: لا. ثم قال: ولو كان في آبائه ملك لقُلنا: رجلٌ يطلبُ ملك أبيه، وإذ اليُتْمُ من صفته وإحدى علاماته في الكتب المتقدمة وأخبار الأمم السالفة.

وكذا وقع ذكره في كتاب أرميا، وبهذا وصفه ابن ذي يزن لعبد المطلب، وبحيرا لأبي طالب.

وكذلك إذا وصف بأنه أمي كما وصفه الله به - فهي مِدْحةٌ له وفضيلة ثابتة فيه، وقاعدة معجزته؛ إذ معجزته العظمى من القرآن العظيم إنما هي متعلقة بطريق المعارف والعلوم، مع ما مُنح ﷺ، وفضل به من ذلك، كما قدمناه في القسم الأول.

ووجود مثل ذلك من رجل لم يقرأ ولم يكتبْ ولم يُدارسْ ولا لُقنَ مقتضى العجب، ومُنتهى العبر، ومعجزة البشر.

وليس في ذلك نقيصة؛ إذ المطلوبُ من الكتابة والقراءة المعرفة؛ وإنما هي آلةلها، وواسطة موصلة إليها غير مرادة في نفسها؛ فإذا حصلت الثمرة والمطلوب استغني عن الواسطة والسبب.

والأميَّة في غيره نقيصة؛ لأنها سبف الجهالة، وعنوان الغباوة؛ فسبحان من بان أمره من أخر غيره، وجعل شرفه فيما فيه محطة سواه، وجعل حياته فيما فيه هلاك من عداه؛ هذا شقُّ قلبه، وإخراج حشوته، كان تمام حياته، وغاية قوة نفسه، وثبات روعه؛ وهو فيمن سواه منتهى هلاكه وحتم موته وفنائه، وهلم جرا إلى سائر ما رُوي من أخباره وسيره، وتقلله من الدنيا ومن الملبس والمطعم والمركب، وتواضعه ومهنته نفسه في أموره، وخدمة بيته زهداً ورغبة عن الدنيا، وتسوية بين حقيرها وخطيرها؛ لسرعة فناء أمورها، وتقلب أحوالها؛ كل هذا من فضائله ومآثره وشرفه كما ذكرناه؛ فـ ن أورد شيئًا منها مورده

Marfat.com

وقصد بها مقصده كان حسنًا، ومن أورد ذلك على غير وجهه، وعلم منه بذلك سوء قصده لحق بالفصول التي قدمناها.

وكذلك ما ورد من أخباره وأخبار سائر الأنبياء عليهم السلام في الأحاديث مما في ظاهره إشكالٌ يقتضي أموراً لا تليق بهم بحالٍ، ويحتاج إلى تأويل وتردُّد احتمال؛ فلا يجب أن يُتحدث منها إلا بالصحيح، ولا يروىٰ منها إلا المعلوم الثابت.

ورحم الله مالكًا؛ فلقد كره التحدث بمثل ذلك من الأحاديث الموهمة للتشبيه والمشكلة المعنىٰ؛ وقال: ما يدعوا الناس إلى التحدث بمثل هذا؟ فقيل له: إن ابن عجلان يحدث بها؛ فقال: لم يكن من الفقهاء، وليت الناس وافقوه على ترك الحديث بها، وساعده على طيها؛ فأكثرها ليس تحته عمل.

وقد حُكيَ عن جماعة من السلف، بل عنهم على الجملة ـ أنهم كانوا يكرهون الكلام في ما ليس تحته عمل، والنبي ﷺ أوردها على قوم عرب يفهمون كلام العرب على وجهه، وتصرفاتهم في حقيقته ومجازه، واستعارته، وبليغه وإيجازه، فلم تكن في حقهم مشكلة، ثم جاء من غلبت عليه العجمة، داخلته الأمية؛ فلا يكاد يفهم من مقاصد العرب إلا نصها وصريحها، ولا يتحقق بإشاراتها إلى غرض الإيجاز، ووحيها وتبليغها، وتلويحها، فتفرقوا من تأويلها وحملها على ظاهرها شذر مذر؛ فمنهم من آمن به، و منهم من كفر.

فأما ما لا يصح من هذه الأحاديث فواجب ألا يذكر منها شيء في حق الله ولا في حق أنبيائه، ولا يتحدث بها، ولا يتكلف الكلام على معانيها. والصواب طرحها، وترك الشغل بها إلا أن تُذكر على وجه التعريف بأنها ضعيفة المقاد واهية الإسناد.

وقد أنكر الأشياخُ عَلَىٰ أبي بكر بن فورك تكلفة في مشكلة الكلام على أحاديث ضعيفة موضوعة لا أصل لها، أو منقولة عن أهل الكتاب الذين يلبسون الحق بالباطل كان يكفيه طرحها، ويغنيه عن الكلام التنبيه على ضعفها؛ إذ المقصود بالكلام على مُشكل ما فيها إزالة اللبس، واجتثاثها من أصلها، وطرحُها أكشفُ لِلبسِ وأشفَىٰ للنفس.

Marfat.com

الفصل العاشر

الأدب اللازم عند ذكر أخباره ﷺ

ومما يجبُ على المتكلم فيما يجوزُ على النبي ﷺ وما لا يجوز؛ والذاكر من حالاته ما قدّمناه في الفصل قبلَ هذا على طريق المذاكرة والتعليم ـ أن يلتزم في كلامه ـ عند ذكره ﷺ، وذكر تلك الأحوال ـ الواجب من توقيره وتعظيمه، ويراقب حالَ لسانه، ولا يُهمله، وتظهر عليه علامات الأدب عند ذكره؛ فإذا ذكر ما قاساه من الشدائد ظهر عليه الإشفاق والارتماض، والغيظ على عدوه، وموَدَّة الفداء للنبي ﷺ لو قدر عليه، والنصرةُ لو أمكنته.

وإذا أخذ في أبواب العصمة، وتكلم على مجاري أعماله وأقواله ﷺ تحرى أحسن اللفظ وأدب العبارة ما أمكنه، واجتنب بشيع ذلك، وهجر من العبارة ما يقبح؛ كلفظة الجهل والكذب والمعصية؛ فإذا تكلم في الأقوال قال: هل يجوز عليه الخلف في القول والإخبار بخلاف ما وقع سهواً أو غلطًا، ونحوه من العبارة، ويتجنب لفظة الكذب جملة واحدة.

وإذا تكلم على العلم قال: هل يجوزُ ألا يعلم إلا ما علم؟ وهل يمكن ألا يكون عنده علم من بعض الأشياء حتى يوحى إليه؛ ولا يقول بجهل؛ لقبح اللفظ وبشاعته.

وإذا تكلم في الأفعال قال: هل يجوز منه المخالفة في بعض الأوامر والنواهي ومواقعة بعض الصغائر؟ فهو أولى وآدب من قوله: هل يجوز أن يَعصى أو يُذنب أو يفعل كذا و كذا، ومن أنواع المعاصي؟ فهذا من حق توقيره ﷺ، وما يجب له من تعزيز وإعظام.

وقد رأيت بعض العلماء لم يتحفظ من هذا، فقُبِّح منه، ولم أستصوب عبارته فيه ووجدت بعض الجائرين قوله لأجل ترك تحفظه في العبارة ما لم يقله؛ وشنع عليه بما يأباه ويكفر قائله.

وإذا كان مثل هذا بين الناس مستعملاً في آدابهم وحسن معاشرتهم وخطابهم؛ فاستعماله في حقه ﷺ أوجب، والتزامه آكد.

فجودة العبارة تُقبِّح الشيء أو تحسنه، وتحريرها وتهذيبها تُعظم الأمر أو تهونه؛ ولهذا قال ﷺ: «إن من البيان لسحراً»[1].

---

١) صحيح: أخرجه البخاري (٥١٤٦، ٥٧٦٧).

Marfat.com

فأما ما أورده على جهة النفي عنه والتنزيه فلا حرج في تسريح العبارة وتصريحها فيه كقوله: لا يجوز عليه الكذب جملة، ولا إتيان الكبائربوجه، ولا الجور في الحكم على حال؛ ولكن مع هذا يجب ظهور توقيره وتعظيمه عند ذكره مجروًا؛ فكيف عند ذكر مثل هذا.

وقد كان السلف تظهر عليهم حالات شديدة عند مجرد ذكره، كما قدمناه في القسم الثاني.

وقد كان بعضهم يلتزم مثل ذلك عند تلاوة آي من القرآن، حكى الله تعالى فيها مقال عِدَاه؛ ومن كفر بآياته، وافترىٰ عليه الكذب؛ فكان يخفض بها صوته إعظامًا لربه، وإجلالاً له، وإشفاقًا من التشبه بمن كفر به.

Marfat.com

الباب الثاني

Marfat.com

الفصل الأول

في حكم سابه وشانئه ومتنقّصه ومؤذيه وعقوبته وذكر استتابته ووراثته

الأقوال والآراء في حكم من سب النبي ﷺ أو تنقصه

قد قدمنا ما هو سب وأذىٰ في حق ﷺ ، وذكرنا إجماع العلماء علىٰ قتل فاعل ذلك وقائله، أو تخيير الإمام في قتله أو صلبه علىٰ ما ذكرناه، وقررنا الحجج عليه.

وبعد فاعلم أن مشهور مذهب مالك وأصحابه، وقول السلف وجمهور العلماء قتله حدًا لا كفرًا إن أظهر التوبة منه؛ ولهذا لا تقبل عندهم توبته، ولا تنفعه استقالته ولا فيئته كما قدمناه قبل، وحكمه حكم الزنديق، ومُسِرّ الكفر في هذا القول؛ وسواء كانت توبته علىٰ هذا بعد القدرة عليه والشهادة علىٰ قوله، أو جاء تائبًا من قبل نفسه؛ لأنه حد وجب لا تسقطه التوبة كسائر الحدود.

قال الشيخ أبو الحسن القابسيّ ـ رحمه الله ـ: إذا أقرَّ بالسبّ، وتاب منه، وأظهر التوبة ـ قتل بالسب؛ لأنه هو حدُّه.

وقال أبو محمد بن أبي زَيْد في مثله، وأما ما بينه وبين الله فتوبته تنفعه.

وقال ابن سحنون: من شتم النبي ﷺ من الموحدين، ثم تاب عن ذلك لم تزل توبته عنه القتل.

وكذلك لقد اختلف في الزنديق إذا جاء تائبًا؛ فحكىٰ القاضي أبو الحسن بن القصار في ذلك قولين:

قال: من شيوخنا من قال: أقْتُله بإقراره؛ لأنه كان يقدرُ علىٰ ستر نفسه، فلما اعترف خفْنَا أنه خَشِيَ الظهور عليه فبادرَ لذلك.

ومنهم من قال: اقبل توبته؛ لأني أستدلُّ علىٰ صحتها بمجيئه؛ فكأننا وقفنا علىٰ باطنه، بخلاف من أَسَرته البيّنة.

قال القاضي أبو الفضل: وهذا قول أصبغ، ومسألة ساب النبي ﷺ أقوىٰ، لا يتصورُ فيها الخلاف علىٰ الأصل المتقدم؛ لأنه حق متعلق للنبي ﷺ ولأمته بسَببه لا تسقطُه التوبةُ كسائر حقوق الآدميين. والزنديق إذا تاب بعد القدرة عليه فعند مالك، والليث،

Marfat.com

وإسحاق، وأحمد، لا تقبل توبته.

وعند الشافعي تقبل.

واختلف فيه عن أبي حنيفة وأبي يوسف.

وحكى ابن المنذر، عن عليّ بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ: يُستتابُ.

قال محمد بن سُحنون: ولم يزل القتل عن المسلم بالتوبة من سبه ﷺ؛ لأنه لم ينتقل من دين إلى غيره، وإنما فعل شيئًا حده عندنا القتل لا عفو فيه لأحدٍ، كالزنديق؛ لأنه لم ينتقل من ظاهر إلى ظاهر.

وقال القاضي أبو محمد بن نصر مُحْتجًا لسقوط اعتبار توبته: والفرق بينه وبين من سب الله تعالى على مشهور القول باستتابته ـ أن النبي ﷺ بشر، والبشر جنس تلحقه المعرة إلا من أكرمه الله بنبوّته، والبارئ تعالى مُنزهٌ عن جميع المعايب قطعًا، وليس من جنس تلحق المعرّةُ بجنسه، لا حق فيه لغيره من الآدميين؛ فقبلت توبته. ومن سب النبي ﷺ تعلق فيه حق لآدمي، فكان كالمرتد يقتل حين ارتداده أو يقذف؛ فإن توبته لا تسقط عنه حد القتل والقذف.

وأيضًا فإن توبة المرتد إذا قبلت لا تسقط ذنوبه من زنا وسرقة وغيرها، ولم يُقتل ساب النبي لكفره، لكن لمعنى يرجع إلى تعظيم حرمته وزوال المعرة به، وذلك تسقطه التوبة.

قال القاضي أبو الفضل: يريدُ ـ والله أعلم: لأن سبَّةُ لم يكن بكلمة تقتضي الكفر. ولكن بمعنى الإزراء والاستخفاف؛ أو لأنَّ بتوبته وإظهار إنابته ارتفع عنه اسم الكفرِ ظاهرًا، و الله أعلم بسريرته، وبقيَ حُكمُ السبِّ عليه.

وقال أبو عمران القابسيّ: من سب النبي ﷺ، ثم ارتدّ عن الإسلام قُتِل ولم يُستَتَبْ؛ لأن السبَّ من حقوق الآدميين التي لا تسقط عن المرتد. وكلام شيوخنا هؤلاء مبنى على القول بقتله؛ حدًا لا كفرًا؛ وهو يحتاج إلى تفصيل.

وأما على رواية الوليد بن مسلم عن مالك ومن وافقه على ذلك ممن ذكرناه وقال به من أهل العلم ـ فقد صرَّحوا أنه ردَّةٌ؛ قالوا: ويُستتابُ منها؛ فإن تاب نُكل، وإن أبى قُتلَ، فحكم له بحكم المرتد مطلقًا في هذا الوجه.

والوجه الأول أشهر وأظهر لما قدمناهُ، ونحن نبسطُ الكلام فيه؛ فنقول: من لم يره ردة فهو يوجب القتل فيه حدًا؛ وإنما نقول ذلك مع فصلين: إما مع إنكاره ما شهد به عليه؛

Marfat.com

وإظهاره الإقلاعَ والتوبة عنه؛ فنقتلُه حدّاً لثباتِ كلمة الكفر عليه في حق النبي ﷺ، وتحقيره ما عظم الله من حقه؛ وأجرينا حكمه في ميراثه.

وغير ذلك حكم الزنديق إذا ظهر عليه وأنكر أو تاب.

فإن قيل: فكيف تثبتون عليه الكفر، ويُشهدُ عليه بكلمة الكفر ولا تحكمون عليه بحكمه من الاستتابة وتوابعها!

قلنا: نحن وإن أثبتنا له حكم الكافر فلا نقطع عليه بذلك؛ لإقراره بالتوحيد والنبوّة، وإنكاره ما شهد به عليه، أو زعمه أن ذلك كان منه وهلاً ومعصية، وأنه مُقلعٌ عن ذلك نادم عليه، ولا يمتنع إثبات بعض أحكام الكفر على بعض الأشخاص وإن لم تثبت له خصائصه؛ كقتل تارك الصلاة. وأما من علم أنه سبه معتقداً استحلاله فلا شك في كفره بذلك. وكذلك إن كان سبه في نفسه كفر، كتكذيبه أو تكفيره ونحوه، فهذا مما لا إشكال فيه، ويقتل وإن تاب منه؛ لأننا لا نقبل توبته، ونقتله بعد التوبة حدّاً؛ لقوله، ومتقدّم كُفْره؛ وأمره بعد إلى الله المطلع على صحة إقلاعه، العالم بسره.

وكذلك من لم يظهر التوبة، واعترف بما شهد به عليه، وصمم عليه ـ فهذا كافر بقوله وباستحلاله هتك حرمة الله وحرمة نبيه ﷺ يُقتل كافراً بلا خلاف.

فعلى هذه التفصيلات خذ كلام العلماء ونزل مختلف عباراتهم في الاحتجاج عليها، وأجر اختلافهم في المواريث وغيرها على ترتيبها تتضحُ لك مقاصدهم إن شاء الله تعالى.

الفصل الثاني

حكم المرتد إذا تاب

إذا قلنا بالاستتابة حيث تصح فالاختلاف فيها على الاختلاف في توبة المرتد؛ إذ لا فرق.

وقد اختلف السلف في وجوبها وصورتها ومدتها؛ فذهب جمهور أهل العلم إلى أن المرتد يُستابُ.

وحكى ابن القصار أنه إجماع من الصحابة على تصويب قول عمر في الاستتابة، ولم ينكره واحد منهم؛ وهو قول عثمان، وعليّ، وابن مسعود؛ وبه قال عطاء بن أبي رَباح، والنخعي، والثوري، ومالك، وأصحابه، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق،

Marfat.com

وأصحاب الرأي.

وذهب طاوسٌ، محمد بن الحسن، وعبيد بن عمير، والحسن في إحدىٰ الروايتين عنه ـ أنه لا يُستتاب؛ وقاله عبد العزيز بن أبي سلمة، وذكره عن معاذ؛ وأنكره سُحنُون عن مُعاذ؛ وحكاه الطحاوي عن أبي يوسف؛ وهو قول أهل الظاهر؛ قالوا: وتنفعه توبته عند الله؛ ولكن لا ندرأ القتل عنه؛ لقوله ﷺ، **«من بدَّل دينَه فاقْتُلوه»**(١).

وحُكي أيضًا عن عطاء: إن كان ممنْ ولدَ في الإسلام لم يُستتب، ويُستتاب الإسلامي.

وجمهور العلماء على أن المرتد والمرتدة في ذلك سواء.

وروي عن عليّ ـ رضي الله عنه ـ: لا تُقتل المرتدة، وتُسترق؛ وقاله عطاء، وقتادة.

وروي عن ابن عباس: لا تُقتل النساء في الردة؛ وبه قال أبو حنيفة.

قال مالك: والحرُّ والعبدُ والذكر والأنثىٰ في ذلك سواء.

وأما مُدتها فمذهب الجمهور، وروي عن عمر، أنه يُستتاب ثلاثة أيام يُحبس فيها؛ وقد اختلف فيه عن عمر؛ وهو أحد قولي الشافعي، وقول أحمد، وإسحاق، واستحسنه مالك؛ وقال: لا يأتي الاستظهار إلا بخير، وليس عليه جماعة الناس.

قال الشيخ أبو محمد بن أبي زَيْد: يريد في الاستِيْنَاء ثلاثًا.

وقال مالك أيضًا: أخذ به في المرتد قول عمر: يُحبس ثلاثة أيام، ويعرض عليه كل يوم؛ فإن تاب وإلا قتل.

وقال أبو الحسن بن القصار في تأخيره ثلاثًا روايتان عن مالك: هل ذلك واجب أو مستحب؟ واستحسن الاستتابة والاستيناء ثلاثًا أصحاب الرأي.

وروي عن أبي بكر الصديق أنه استتاب امرأة فلم تتب فقتلها؛ وقاله الشافعي مرة، فقال: إن لم يتب قتل مكانه. واستحسنه المزني.

وقال الزهري: يدعىٰ إلىٰ الإسلام ثلاث مرات، فإن أبىٰ قتل.

وروي عن عليّ ـ رضي الله عنه ـ: يستتاب شهرين.

وقال النخعي: يُستتاب أبدًا، وبه أخذ الثوري ما رجيت توبته. وحكىٰ ابن القصّار عن أبي حنيفة ـ أنه يستتاب ثلاث مرات في ثلاثة أيام أو ثلاث جمع كل يوم أو جمعة مرة.

وفي كتاب محمد، عن القاسم: يُدعىٰ المرتد إلىٰ الإسلام ثلاث مرات؛ فإن أبىٰ

---

(١) صحيح: تقدم تخريجه.

Marfat.com

ضربت عنقه. واختُلف على هذا هل يُهددُ أو يُشدد عليه أيام الاستتابة ليتوب أم لا؟ فقال مالك: ما علمت في الاستتابة تجويعًا ولا تعطيشًا، ويؤتَى منه الطعام بما لا يضره.

وقال أصبغ: يخوفُ أيام الاستتابة بالقتل، ويعرضُ عليه الإسلامُ.

وفي كتاب أبي الحسن الطابثي: يوعظ في تلك الأيام، ويذكر بالجنة، ويخوف بالنار.

قال أصبغ: وأي المواضع حُبس فيها من السجون مع الناس أو وحده إذا استوثق منه سواءٌ، ويوقف ماله إذ خيف أن يُتلفَه على المسلمين، ويُطعم منه، ويُسقَى. وكذلك يُستتابُ كلما رجع وارتدّ أبدًا، وقد استتاب رسول الله ﷺ نَبهان الذي ارتد أربع مراتٍ أو خمسًا.

وقال ابنُ وَهب، عن مال: يُستتاب أبدًا كلما رَجع؛ وهو قول الشافعي، وأحمد، وقاله ابن القاسم.

وقال إسحاق: يُقتل في الرابعة.

وقال أصحاب الرأي: إن لم يتبْ في الرابعة قتل دون استتابةٍ، وإن تاب ضُرب ضربًا وجيعًا، ولم يخرج من السجن حتى يظهر عليه خشوع التوبة.

قال ابن المنذر: ولا تعلم أحدًا أوجب على المرتد في المرة الأولى أدبًا إذا رجع. وهو على مذهب مالك والشافعي والكوفي.

الفصل الثالث

حكم المرتد إذا اشتبه ارتداده

هذا حكم من ثبت عليه ذلك بما يجب ثبوته من إقرار أو عدول لم يُدفع فيهم؛ فأما من لم تتم الشهادة عليه بما شهد عليه الواحد أو اللفيف من الناس؛ أو ثبت قوله لكن احتمل ولم يكن صريحًا. وكذلك إن تاب على القول بقبول توبته فهذا يدرأ عنه القتل، ويتسلط عليه اجتهاد الإمام بقدر شهرة حاله، وقوة الشهادة عليه، وضعفها، وكثرة السماع عنه، وصورة حاله، من التهمة في الدين والنبزِ بالسفه والمجون؛ فمن قوىٰ أمره أذاقه من شديد النكال من التضييق في السجن، والشد في القيود إلى الغاية التي هي منتهى طاقته بما لا يمنعه القيام لضرورته، ولا يقعده عن صلاته، وهو حكم كل من وجب عليه القتل، لكن وقف عن قتله لمعنى أوجبه، وتربص به لإشكال وعائق ارتضاه أمره؛ وحالات الشدة في نكاله تختلف بحسب اختلاف حاله.

Marfat.com

وقد روىٰ الوليد عن مالك والأوزاعي أنها رِدة؛ فإذا تاب نُكل.

ولمالك في العتبية وكتاب محمد، من رواية أشهب: إذا تاب المرتد فلا عقوبة عليه. وقاله سحنون. وأفتىٰ أبو عبد الله بن عتاب فيمن سب النبي ﷺ، فشهد عليه شاهدان عدل أحدهما ـ بالأدب الموجع والتنكيل والسجن الطويل حتىٰ تظهر توبته.

وقال القابسي في مثل هذا: ومن كان أقصىٰ أمره القتل فعاق عائق أشْكَل في القتل لم ينبغ أن يطلق من السجن؛ ويُستطال سجنه، ولو كان فيه من المدة ما عسىٰ أن يقيم، ويحمل عليه من القيد ما يطيق. وقال في مثله ممن أشكل أمره: يشد في القيود شدًا، ويضيق عليه في السجن حتىٰ يُنظر فيما يجب عليه.

وقال في مسألة أخرىٰ مثلها: ولا تهراق الدماء إلا بالأمر الواضح، وفي الأدب بالسوط والسجن نكالٌ للسفهاء، ويعاقب عقوبة شديدة؛ فأما إن لم يشهد عليه سوىٰ شاهدين، وأثبت من عداوتهما أو حرجتهما ما أسقطهما عنه، ولم يسمع ذلك من غيرها فأمره أخف لسقوط الحكم عنه، وكأنه لم يشهد عليه، إلا أن يكون مما لا يليق به ذلك، ويكون الشاهدان من أهل التبريز فأسقطهما بعداوة؛ فهو وإن لم ينفذ الحكم عليه بشهادتهما فلا يدفع الظن صدقهما؛ وللحاكم هنا في تنكليه موضع اجتهاد. والله ولي الإرشاد.

الفصل الرابع

حكم الذمي في ذلك

هذا حكم المسلم، فأما الذمي إذا صرح بسبه أو عرض، أو استخف بقدره، أو وصفه بغير الوجه الذي كفر به ـ فلا خلاف عندنا في قتله إن لم يُسلِم؛ لأنا لم نعط الذمة أو العهد علىٰ هذا؛ وهو قول عامة الفقهاء، إلا أبا حنيفة والثوري وأتباعهما من أهل الكوفة، فإنهم قالوا: لا يقتل، ما هو عليه من الشرك أعظم، ولكن يؤدب ويُعزر.

واستدل بعض شيوخنا علىٰ قتله بقوله تعالىٰ: ﴿إِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ [التوبة ١٢].

ويستدل عليه أيضًا بقتل النبي ﷺ لابن الأشرف وأشباهه؛ ولأنا لم نعاهدهم، ولم نُعطِهم الذمة علىٰ هذا؛ ولا يجوز لنا أن نفعل ذلك معهم؛ فإذا أتوا ما لم يعطوا عليه العهد ولا الذمة فقد نقضوا ذمتهم، وصاروا كفاراً يقتلون لكفرهم.

Marfat.com

وأيضًا فإن ذمتهم لا تسقط حدود الإسلام عنهم؛ من القطع في سرقة أموالهم، والقتل لمن قتلوه منهم، وإن كان ذلك حلالاً عندهم فكذلك سبهم للنبي ﷺ يقتلون به.

وأيضًا فإن ذمتهم لا تسقط حدود الإسلام عنهم؛ من القطع في سرقة أموالهم، والقتل لمن قتلوه منهم، وإن كان ذلك حلالاً عندهم فكذلك سبهم للنبي ﷺ يقتلون به.

ووردت لأصحابنا ظواهر تقتضي الخلاف إذا ذكره الذمي بالوجه الذي كفر به، ستقف عليها من كلام ابن القاسم وابن سحنون بعدُ.

وحكى أبو المصعب الخلاف فيها عن أصحابه المدنيين.

واختلفوا إذا سبه ثم أسلم؛ فقيل: يُسقط إسلامه قتله؛ لأن الإسلام يَجُبُّ ما قبله، بخلاف المسلم إذا سبه ثم تاب؛ لأنا نعلم باطنه الكافر في بغضه له، وتنقصه بقلبه؛ لكنا منعناه من إظهاره، فلم يزدنا ما أظهره إلا مخالفة للأمر، ونقضًا للعهد؛ فإذا رجع عن دينه الأول إلى الإسلام سقط ما قبله؛ قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال ٣٨].

والمسلم بخلافه؛ إذ كان ظننَّا بباطنه حكم ظاهره، وخلاف ما بدا منه الآن؛ فلم نقبل بعد رجوعه، ولا استَنَمْنَا إلى باطنه؛ إذ قد بدت سرائره، وما ثبت عليه من الأحكام باقية عليه لا يسقطها شيء.

وقيل: لا يسقط إسلام الذمِّي الساب قتله؛ لأنه حق للنبي ﷺ وجب عليه؛ لانتهاكه حُرمته، وقصده إلحاق النقيصة والمعرة به؛ فلم يكن رجوعه إلى الإسلام بالذي يسقطه، كما وجب عليه من حقوق المسلمين من قبل إسلامه من قتل وقذف؛ وإذا كنا لا نقبل توبة المسلم فإنا لا نقبل توبة الكافر أولى.

وقال مالك في كتاب ابن حبيب، والمبسوط، وابن القاسم، وابن الماجشون، وابن عبد الحكم، وأصبغ ـ فيمن شتم نبينا من أهل الذمة أو أحدًا من الأنبياء عليهم السلام قتل إلا أن يُسلم؛ وقاله ابن القاسم في العتبية، وعند محمد، وابن سحنون.

وقال سحنون وأصبغ: لا يقال له أسلم، ولا لا تسلم تسلم؛ ولكن إن أسلم فذلك له توبة.

وفي كتاب محمد: أخبرنا أصحاب مالك أنه قال: من سب رسول الله ﷺ أو غيره من الأنبياء من مسلم أو كافر قتل ولم يُستتب.

وروى لنا عن مالك: إلا أن يُسلم الكافر.

Marfat.com

وقد روىٰ ابن وهب، عن ابن عمر ـ أن راهبًا تناول النبي ﷺ فقال ابن عمر: فهلا قتلتموه!.

وروىٰ عيسىٰ عن ابن القاسم في ذِمِّي قال: إن محمد لم يرسل إلينا، إنما أرسل إليكم، وإنما نبينا موسىٰ أو عيسىٰ، ونحو هذا: لا شيء عليهم؛ لأن الله تعالىٰ أقرهم علىٰ مثله.

وأما إن سبَّه فقال: ليس بنبي، أو لم يرسل، أو لم ينزل عليه قرآن؛ وإنما هو شيءٌ تقوله أو نحوُ هذا فيُقتل.

وقال ابن القاسم: وإذا قال النصراني: ديننا خير من دينكم، وإنما دينكم دين الحمير، ونحو هذا من القبيح، أو سمع المؤذن يقول: أشهد أن محمدًا رسول الله، فقال كذلك يعطيكم الله؛ ففي هذا الأدب الموجع والسجن الطويل.

وقال: وأما إن شتم النبي ﷺ شتمًا يُعرف فإنه يقتل إلا أن يسلم؛ قاله مالك غير مرة ولم يقل يُستتاب.

قال ابن القاسم: ومَحْمَلُ قوله عندي إن أسلم طائعًا.

وقال ابن سحنون في سؤالات سليمان بن سالم في اليهودي يقول للمؤذن، إذا تشهَّد: كذبت ـ يعاقب العقوبة الموجعة مع السجن الطويل.

وفي النوادر من رواية سحنون عنه: من شتم الأنبياء من اليهود والنصارىٰ بغير الوجه الذي به كفروا ضربت عنقه إلا أن يسلم.

قال محمد بن سحنون: فإن قيل: لم قتلته في سب النبي ﷺ ومن دينه سبه وتكذيبه؟ قيل: لأنا لم نعطهم العهد علىٰ ذلك، ولا علىٰ قتلنا، وأخذ أموالنا، فإذا قتل واحدًا منا قتلناه، وإن كان من دينه استحلاله؛ فكذلك إظهاره لسب نبينا ﷺ.

قال سحنون: كما لو بذل لنا أهل الحرب الجزية علىٰ إقرارهم علىٰ سبه لم يجز لنا ذلك في قول قائل.

كذلك ينتقض عهد من سب منهم، ويحل لنا دمه؛ فكما لم يُحصن الإسلام من سبه من القتل كذلك لا تحصنه الذمة.

قال القاضي أبو الفضل: ما ذكره ابن سحنون عن نفسه وعن أبيه مخالف لقول ابن القاسم فيما خفف عقوبتهم فيه مما به كفروا؛ فتأمله.

ويدل علىٰ أنه خلاف ما روي عن المدنيين في ذلك؛ فحكىٰ أبو المصعب الزهري؛ قال: أتيتُ بنصراني قال: والذي اصطفىٰ عيسىٰ علىٰ محمد؛ فاختلف عليّ فيه، فضربته حتىٰ

Marfat.com

قتلته، أو عاش يومًا وليلة، وأمرت من جر برجله، وطرح على مزبلة، فأكلته الكلاب.

وسئل أبو المصعب عن نصراني قال: عيسى خلق محمدًا. فقال: يُقتل.

وقال ابن القاسم: سألنا مالكًا ـ عن نصراني بمصر شهد عليه أنه قال: مسكين محمد، يخبركم أنه في الجنة؛ ما له لم ينْفَعْ نفسه! إذ كانت الكلاب تأكل ساقيه، لو قتلوه استراح منه الناس.

قال مالك: أرى أن تُضرب عنقه.

قال: ولقد كدت ألا أتكلم فيها بشيء؛ ثم رأيت أنه لا يسعني الصمتُ.

قال ابن كنانة في المبسوطة: من شتم النبي ﷺ من اليهود والنصارى فأرى للإمام أن يحرقه بالنار، وإن شاء قتله ثم حرق جثته، وإن شاء أحرقه بالنار حيًا إذا تهافتوا في سبه.

ولقد كُتب إلى ملك من مِصْرَ ـ وذكر مسألة ابن القاسم المتقدمة؛ قال: فأمرني مالك، فكتبت بأن يقتل، وأن يضرب عنقه؛ فكتبت، ثم قلت: يا أبا عبد الله؛ وأكتب: ثم يحرق بالنار؟ فقال: إنه لحقيق بذلك، وما أولاه به.

فكتبته بيدي بين يديه، فما أنكره ولا عابه، ونفذت الصحيفة بذلك فقتل وحرق.

وأفتى عبيد الله بن يحيى وابن لبابة في جماعة سلف أصحابنا الأندلسيين بقتل نصرانية استهلت بنفي الربوبية وبُنُوَّة عيسى لله، وبتكذيب محمد في النبوة. وبقبول إسلامها ودرأ القتل عنها به.

وبه قال غير واحد من المتأخرين منهم القابسي، وابن الكاتب.

وقال أبو القاسم بن الجَلاب في كتابه؛ من سَبَّ الله ورسوله من مسلم أو كافر قتل ولا يُستتاب.

وحكى القاضي أبو محمد في الذمي يسب ـ روايتين في درء القتل عنه بإسلامه.

وقال ابن سحنون: وحد القذف وشبهه من حقوق العباد لا يسقطه عن الذمي إسلامه؛ وإنما يسقط عنه بإسلامه حدود الله.

فأما حد القذف فحق للعباد؛ كان ذلك لنبي أو غيره؛ فأوجب على الذمي إذ قذف النبي ﷺ ثم أسلم حد القذف.

ولكن انظر ماذا يجب عليه؟ هل حد القذف في حق النبي ﷺ، وهو القتل لزيادة حرمة النبي ﷺ على غيره، أم هل يسقط القتل بإسلامه، ويُحدُّ ثمانين، فتأمله.

Marfat.com

الفصل الخامس

في ميراث من قُتل بسب النبي ﷺ وغسله والصلاة عليه

اختلف العلماء في ميراث من قتل بسب النبي ﷺ؛ فذهب سحنون إلى أنه لجماعة المسلمين من قبل أن شتم النبي ﷺ كفرٌ يشبه كفر الزندقة.

وقال أصبغ: ميراثه لورثته من المسلمين إن كان مُستسراً بذلك، وإن كان مظهراً له مستهلاً به فيمراثه للمسلمين، ويقتل على كل حال ولا يستتاب.

وقال أبو الحسن القابسي: إن قتل وهو منكر للشهادة عليه فالحكم في ميراثه على ما أظهر من إقراره - يعني لورثته؛ والقتل حد ثبت عليه ليس من الميراث في شيء.

وكذلك لو أقر بالسب وأظهر التوبة لقتل؛ إذ هو حدٌّ. وحكم في ميراثه، وسائر أحكامه حكم الإسلام.

ولو أقر بالسب وتمادى عليه، وأبى التوبة منه، فقتل على ذلك كان كافراً، وميراثه للمسلمين؛ ولا يغسل ولا يصلى عليه، ولا يكفن وتستر عورته ويوارى كما يفعل بالكفار.

وقول الشيخ أبي الحسن في المجاهر المتمادي بيِّنٌ لا يمكن الخلاف فيه؛ لأنه كافر مرتد غير تائب ولا مقلع.

وهو مثل قول أصبغ؛ وكذلك في كتاب ابن سحنون في الزنديق يتمادى على قوله.

ومثله لابن القاسم العُتْبِيّة لجماعة من أصحاب مالك في كتاب ابن حبيب فيمن أعلن كفره مثله.

قال ابن القاسم: وحكمه حكم المرتد لا يرثه ورثته من المسلمين ولا من أهل الدين الذي ارتدَّ إليه، ولا تجوز وصاياه ولا عتقه؛ وقاله أصبغ، قتل على ذلك أو مات عليه.

وقال أبو محمد بن أبي زيد: وإنما يختلف في ميراث الزنديق الذي يُستهل بالتوبة، فلا تقبل منه؛ فأما المنادي فلا خلاف أنه لا يورث.

وقال أبو محمد فيمن سب الله تعالى ثم مات ولم تُعدل عليه بينة، أو لم تقبل: إنه يصلى عليه.

Marfat.com

وروىٰ أصبغ عن ابن القاسم كتاب ابن حبيب فيمن كذب رسول الله ﷺ، وأعلن دينا مما يفارق به الإسلام ـ أن ميراثه للمسلمين.

وقال بقول مالك: إن ميراث المرتد للمسلمين، ولا ترثه ورثته ـ ربيعة، والشافعي، وأبو ثور، وابن أبي ليلىٰ، واختلف فيه عن أحمد.

وقال عليّ بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ، وابن مسعود، وابن المسيَّب، والحسن، والشعبي، وعمر بن عبد العزيز، والحكم، والأوزاعي، والليث، وإسحاق، وأبو حنيفة ـ ترثه ورثته من المسلمين.

وقيل ذلك فيما كسبه قبل ارتداده، وما يكسبه في الارتداد فللمسلمين.

قال القاضي أبو الفضل: وتفصيل أبي الحسن في باقي جوابه حسن بين، وهو علىٰ رأىٰ أصبغ، وخلاف قول سحنون؛ واختلافهما علىٰ قولي مالك في ميراث الزنديق؛ فمرة ورثه ورثته من المسلمين قامت عليه بذلك بينة فأنكرها، أو اعترف بذلك وأظهر التوبة.

وقال أصبغ، ومحمد بن مسلمة، وغير واحد من أصحابه، لأنه مظهر للإسلام بإنكاره أو توبته؛ وحكمهُ المنافقين الذين كانوا علىٰ عهد رسول الله ﷺ.

وروىٰ ابن نافع عنه في العتبية، وكتاب محمد ـ إن ميراثه لجماعة المسلمين؛ لأن ماله تبع لدمه.

وقال به أيضًا جماعة من أصحابه؛ وقاله أشهب، والمغيرة، وعبد الملك، ومحمد، وسحنون.

وقال به أيضًا جماعة من أصحابه؛ وقاله أشهب، والمغيرة، وعبد الملك، ومحمد، وسحنون.

وذهب ابن القاسم في العتبيّة إلىٰ أنه اعترف بما شُهِد عليه به وتاب فقتل فلا يورث. وإن لم يُقرّ حتىٰ قتل أو مات وُرِّث.

قال: وكذلك كل من أسَرَّ كفرًا فإنهم يتوارثون بوارثة الإسلام.

وسئل أبو القاسم بن الكاتب عن النصراني يسبُّ النبي ﷺ. فيقتل؛ هل يرثه أهل دينه أم المسلمون؟

فأجاب بأنه للمسلمين ليس علىٰ جهة الميراث؛ لأنه لا توارث بين أهل ملتين، ولكن لأنه من فيئهم، لنقضه العهد، هذا معنىٰ قوله واختصاره.

Marfat.com

الباب الثالث

Marfat.com

الفصل الأول

في حكم من سب الله تعالى وملائكته وكتبه وأنبياءه وآل النبي ﷺ وأزواجه وصحبه حكم سابِّ الله تعالى وحكم استتابته

لا خلاف أن سابَّ الله تعالىٰ من المسلمين كافر حلال الدم. واختلف في استتابته؛ فقال ابن القاسم في المبسوط، وفي كتاب ابن سحنون، ومحمد، ورواه ابن القاسم عن مالك في كتاب إسحاق بن يحيىٰ: من سب الله تعالىٰ من المسلمين قتل ولم يستتب إلا أن يكون افتراء على الله بارتداده إلىٰ دين دان به وأظهره فيستتابُ، وأن لم يظهره لم يستتب.

وقال في المبسوطة: مطرفٌ وعبد الملك مثله.

وقال المخزومي، ومحمد بن مسلمة، وابن أبي حازم: لا يقتل المسلم بالسب حتىٰ يستتاب.

وكذلك اليهودي والنصراني، فإن تابوا قبل منهم، وإن لم يتوبوا قتلوا، ولابد من الاستتابة، وذلك كله كالردة، وهو الذي حكاه القاضي بن نصر عن المذهب.

وأفتىٰ أبو محمد بن أبي زيد فيما حكىٰ عنه رجل لعن رجلا ولعن الله؛ فقال: إنما أردت أن ألعن الشيطان فزلَّ لساني؛ فقال: يُقتل بظاهر كفره، ولا يقبل عذره.

وأما فيما بينَه وبين الله تعالىٰ فمعذور.

واختلف فقهاءُ قرطبة في مسألة هارون بن حبيب أخي عبد الملك الفقيه، وكان ضيقَ الصدْر، كثير التبرُّم، وكان قد شُهد عليه بشهادات، منها أنه قال عند استقلاله منْ مرض: لقيت في مرضي هذا ما لو قتلت أبا بكر وعمر لم أستوجب هذا كله.

فأفتىٰ إبراهيم بن حُسين بن خالد بقتله، وإن مُضمَّن قوله تجوير الله تعالىٰ وتظلم منه؛ والتعريض فيه كالتصريح.

وأفتىٰ أخوه عبد الملك بن حبيب، وإبراهيم بن حسين بن عاصم، وسعيد بن سليمان القاضي بطرح القتل عنه؛ إلا أن القاضي رأىٰ عليه التثقيل في الحبس، والشدة في الأدب،

Marfat.com

لاحتمال كلامه، وصرفه إلى التشكي؛ فوجه من قال في ساب الله بالاستتابة ـ إنه كفر وردة محضة لم يتعلق بها حق لغير الله، فأشبه قصد الكفر بغير سب الله، وإظهارَ الانتقال إلى دين آخر من الأديان المخالفة للإسلام.

ووجه ترك استتابته أنه لما ظهر منه ذلك بعد إظهار الإسلام قبل اتهمناه وظننا أن لسانه لم ينطبق به إلا وهو معتقد له؛ إذ لا يستأهل في هذا أحد؛ فحكم له بحكم الزنديق، ولم تقبل توبته، وإذا انتقل من دين إلى آخر، وأظهر السب بمعنى الارتداد فهذا قد أعلم أنه خلع ربقة الإسلام من عنقه، بخلاف الأول المتمسك به، وحُكم هذا حكم المرتد: يُستتاب على مشهور مذاهب أكثر أهل العلم؛ وهو مذهب مالك وأصحابه على ما بيناه قبل، وذكرناه الخلاف في فصُوله.

الفصل الثاني

حكم إضافة ما لا يليق به تعالى عن طريق الاجتهاد والخطأ

وأما من أضاف إلى« الله تعالى ما لا يليق به ليس على طريق السب ولا الردة وقصد الكفر؛ ولكن على طريق التأويل والاجتهاد والخطأ المفضي إلى الهوى والبدعة؛ من تشبيه أو نعت بجارٍ أو نفي صفة كمال؛ فهذا مما اختلف السلف والخلف في تكفير قائله ومعتقده.

واختلف قولُ مالك وأصحابه في ذلك، ولم يختلفوا في قتالهم إذا تحيزوا فئة، وأنهم يُستتابون؛ فإن تابوا وإلا قتلوا. وإنما اختلفوا في المنفرد منهم، وأكثر قول مالك وأصحابه ترك القول بتكفيرهم، وترك قتلهم، والمبالغة في عقوبتهم؛ وإطالة سجنهم، حتى يظهر إقلاعهم، وتستبين توبتهم، كما فعل عمر ـ رضي الله عنه ـ بِصبيغ.

وهذا قول محمد بن المواز في الخوارج وعبد الملك بن الماجشون، وقول سحنون في جميع أهل الأهواء، وبه فسر قول مالك في الموطأ، وما رواه عن عمر بن عبد العزيز وجده وعمه، من قولهم في القدرية يستتابون؛ فإن تابوا وإلا قتلوا.

وقال عيسى، عن ابن القاسم ـ في أهل الأهواء من الإباضية والقدرية وشبههم ممن خالف الجماعة من أهل البدع والتحريف، لتأويل كتاب الله: يُستتابون أظهروا ذلك أو أسروه. فإن تابوا وإلا قتلوا، وميراثهم لورثتهم.

وقال مثله أيضًا ابن القاسم في كتاب محمد في أهل القدر وغيرهم، قال: واستتابتهم

Marfat.com

أن يقال لهم: اتركوا ما أنتم عليه.

ومثلُه له في المبسوط في الإباضية والقدرية وسائر أهل البدع؛ قال: وهم مسلمون؛ وإنما قُتلوا لرأيهم السوء، وبهذا عمل عمر بن عبد العزيز.

قال ابن القاسم: من قال: إن الله لم يكلم موسىٰ تكليمًا استتيب، فإن تاب وإلا قتل وابن حبيب وغيره من أصحابنا يرىٰ تكفيرهم أمثالهم من الخوارج والقدرية والمرجئة.

وقد روىٰ أيضًا عن سحنون مثله فيمن قال: ليس لله كلام، إنه كافر واختلفت الروايات عن مالك، فأطلق في رواية الشاميين: أبي مسهر ومروان بن محمد الطاطري الكفر عليهم، وقد شوور في زواج القدري، فقال: لا تزوجه؛ قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾[البقرة: ٢٢١]

ورُوىٰ عنه أيضًا؛ أهل الأهواء كلهم كفار.

وقال: من وصف شيئًا من ذات الله تعالىٰ؛ وأشار إلىٰ شيء من جسده يدٍ، أو سمع، أو بصر، قطع ذلك منه؛ لأنه شبه الله بنفسه.

وقال فيمن قال: القرآن مخلوق ـ كافر فاقتلوه.

وقال أيضًا ـ في رواية ابن نافع ـ يجلد، ويوجع ضربًا، ويحبس حتىٰ يتوب.

وقال روايةبشر بن بكر التنيسي عنه: يقتل ولا تقبل توبته.

قال القاضي أبو عبد الله البرنكاني، والقاضي أبو عبد الله التستري من أئمة العراقيين: جوابه مُختلف، يقتل المستبصر الداعية.

وعلىٰ هذا الخلاف اختلف قوله في إعادة الصلاة خلفهم.

وحكىٰ ابن المنذر، عن الشافعي: لا يستتاب القدري.

وأكثر أقوال السلف تكفيرهم؛ وممن قال به الليث، وابن عيينة وابن لهيعة؛ وروىٰ عنهم ذلك فيمن قال بخلق القرآن؛ وقاله ابن المبارك، والأودي، ووكيع، وحفص بن غياث، وأبو إسحاق الفزاري، وهشيم، وعلي بن عاصم في آخرين، وهو من قول أكثر المحدثين والفقهاء والمتكلمين فيهم وفي الخوارج والقدرية وأهل الأهواء المضلة وأصحاب البدع المتأولين؛ وهو قول أحمد بن حنبل؛ وكذلك قالوا في الواقفة والشاكة في هذا الأصول.

وممن روي عنه معنىٰ القول الآخر بترك تكفيرهم علي بن أبي طالب، وابن عمر، والحسن البصري؛ وهو رأي جماعة من الفقهاء والنظار والمتكلمين؛ واحتجوا بتوريث

Marfat.com

الصحابة والتابعين ورثة أهل حَرُوراء، ومن عرف بالقدر ممن مات منهم، ودفنهم في مقابر المسلمين، وجرىٰ أحكام الإسلام عليهم.

قال إسماعيل القاضي: وإنما قال مالك في القدرية وسائر أهل البدع: يُستتابون؛ فإن تابوا وإلا قتلوا؛ لأن من الفساد في الأرض، كما قال في المحارب: إن رأىٰ الإمام قتله، وإن لم يقتل، قتله؛ وفساد المحارب إنما هو في الأموال ومصالح الدنيا، وإن كان قد يدخل أيضًا في أمر الدين من سبيل الحج والجهاد؛ وفساد أهل البدع معظمه علىٰ الدين؛ وقد يدخل في أمر الدنيا بما يلقون بين المسلمين من العداوة.

الفصل الثالث

في تحقيق القول في إكفار المتأوْلين

قد ذكرنا مذاهب السلف في إكفار أهل البدع والأهواء المتأولين ممن قال قولا يؤديه مساقة إلىٰ كفر، وهو إذا وقف عليه لا يقول بما يؤديه قوله إليه.

وعلىٰ اختلافهم اختلف الفقهاءء والمتكلمون في ذلك؛ فمنهم من صوب التكفير الذي قال به الجمهور من السلف؛ ومنهم من أباه ولم ير إخراجهم من سواد المؤمنين؛ وهو قول أكثر الفقهاء المتكلمين؛ وقالوا: هم فساقٌ عصاةٌ ضلالٌ، ونوارثهم من المسلمين، ونحكم لهم بأحكامهم، ولهذا قال سحنون: لا إعادة علىٰ من صلىٰ خلفهم؛ قال: وهو قول جيمع أصحاب مالك كلهم: المغيرة، وابن كنانة، وأشهب؛ قال: لأنه مسلم؛ وذنبه لم يخرجه من الإسلام.

واضطرب آخرون في ذلك، ووقفوا عن القول بالتكفير وضده. واختلاف قولي مالك في ذلك، وتوقفه عن إعادة الصلاة خلفهم منه. وإلىٰ نحو من هذا ذهب القاضي أبو بكر إمام أهل التحقيق والحق؛ وقال: إنها من المعوصات؛ إذ القوم لم يصرحوا بالكفر؛ وإنما قالوا قولاً يؤدي إليه.

واضطرب قوله في المسألة علىٰ نحو اضطراب قول إمامه مالك بن أنس حتىٰ قال في بعض كلامه؛ إنهم علىٰ رأي من كفرهم بالتأويل لا تحل مناكحتهم ولا أكل ذبائحهم، ولا الصلاة علىٰ ميتهم.

ويختلف في موارثتهم علىٰ الخلاف في ميراث المرتد.

وقال أيضًا: نورث ميتهم ورثتهم من المسلمين، ولا نورثهم هم من المسلمين؛ وأكثر

Marfat.com

ميله إلىٰ ترك التكفير بالمآل؛ وكذلك اضطرب فيه قول شيخه أبي الحسن الأشعري، وأكثر قوله ترك التكفير، وأن الكفر خصلة واحدة، وهو الجهل بوجود الباري تعالىٰ.

وقال مرة: من اعتقد أن الله جسم، أو المسيح، أو بعض من يلقاه في الطرق، فليس بعارف به وهو كافر.

ولمثل هذا ذهب أبو المعالي ـ رحمه الله ـ في أجوبته لأبي محمد عبد الحق، وكان سأله عن المسألة، واعتذر له بأن الغلط فيها يصعب، لأن إدخال كافر في الملة، أو إخراج مسلم عنها عظيم في الدين.

وقال غيرهما من المحققين: الذي يجب الاحتراز من التكفير في أهل التأويل، فإن استباحة الموحدين خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم واحد.

وقد قال ﷺ: فإذا قالوها ـ يعني الشهادة «عصمَوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»[1].

فالعصمة مقطوع بها من الشهادة، ولا ترتفع ويستباح خلافها إلا بقاطع، ولا قاطع من شرع ولا قياس عليه.

وألفاظ الأحاديث الواردة في الباب مُعرضة للتأويل؛ فما جاء منها في التصريح بكفر القدرية، وقوله: لا سهم لهم في الإسلام، وتسميته الرافضة بالشرك، وإطلاق اللعنة عليهم، وكذلك في الخوارج وغيرهم من أهل الأهواء، فقد يحتج بها من يقول بالتكفير، وقد يجيب الآخر عنها بأنه قد ورد في الحديث مثل هذه الألفاظ في غير الكفرة على طريق التغليظ، وكفر دون كفر، وإشراك دون إشراك.

وقد ورد مثله في الرياء وحقوق الوالدين، والزوج، والزور، وغير معصية.

وإذا كان محتملاً للأمرين فلا يقطع على أحدهما إلا بدليل قاطع.

وقوله في الخوارج: هم من شر البرية، وهذه صفة الكفار.

وقال: شر قبيل تحت أديم السماء، طوبىٰ لمن قتلهم أو قتلوه.

وقال: فإذا وجدتموهم فاقتلوهم قتل عاد.

فظاهر هذا الكفر لا سيما مع تشبيههم بعادٍ، فيحتج به من يرىٰ تكفيرهم، فيقول له

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢١).

Marfat.com

الآخر: إنما ذلك من قتلهم لخروجهم على المسلمين وبغيهم عليهم، بدليل من الحديث نفسه: يقتلون أهل الإسلام؛ فقتلهم هاهنا حد لا كفر.

وذكر عاد تشبيه للقتل وحله لا للمقتول، وليس كل من حكم بقتله يحكم بكفره. ويعارضه بقول خالد في الحديث: «دعني أضرب عنقه يا رسول الله. فقال: لعله يُصلي.

فإن احتجوا بقوله ﷺ: «**يقرَؤون القرآن لا يجاوزُ حناجرهم**»[1] فأخبر أن الإيمان لم يدخل قلوبهم.

وكذلك قوله: «**يمْرقُون من الدين مُرُوقَ السهمِ من الرميَّة**»، ثم لا يعودون إليه حتى يعود السهم على فوقه[2].

وبقوله: «**سبق الفرثَ والدم**»[3] يدل على أنه لم يتعلق من الإسلام بشيء.

أجابه الآخرون: إن معنى لا يجاوز حناجرهم: لا يفهمون معانيه بقلوبهم، ولا تنشرح له صدورهم، ولا تعمل به جوارحهم، وعارضوهم بقوله، ويتمارى في الفوق. وهذا يقتضي التشكك في حاله.

واحتجوا بقول أبي سعيد الخدري في هذا الحديث: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يخرج في هذه الأمة**» ـ ولم يقل: من هذه؛ وتحرير أبي سعيد الرواية، وإتقانه اللفظ.

أجابهم الآخرون بأن العبارة بـ«في» لا تقتضي تصريحًا بكونهم من غير الأمة، بخلاف لفظة «من» التي هي للتبعيض. وكونهم من الأمة مع أنه قد روى عن أبي ذر، وعلي، وأبي أمامة وغيرهم في هذا الحديث: يخرج من أمتي، وسيكون من أمتي، وحروف المعاني مُشتركة؛ فلا تعويل على إخراجهم من الأمة بـ«في»، ولا على إدخالهم فيها بـ«من»؛ لكن أبا سعيد ـ رضي الله عنه ـ أجاد ما شاء في التنبيه الذي نبه عليه. وهذا مما يدل على سعة فقه الصحابة وتحقيقهم للمعاني واستنباطها من الألفاظ، وتحريرهم لها، وتوقيهم في الرواية هذه المذاهب المعروفة لأهل السنة.

ولغيرهم من الفرق فيها مقالات كثيرة مضطربة سخيفة؛ أقربها قول جهم، ومحمد بن شبيب: إن الكفر بالله الجهل به، لا يكفر أحد بغير ذلك.

(١، ٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٣٤٤، ٤٣٥١، ٥٠٥٨، ٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٣، ١٠٦٤).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٣١٦٠، ٦١٦٣، ٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤).

Marfat.com

وقال أبو الهذيل: إن كل متأول كان تأويله تشبيها لله بخلقه، وتجويزاً له في فعله، وتكذيباً لخبره فهو كافر.

وكل من أثبت شيئاً قديماً لا يقال له الله فهو كافر.

وقال بعض المتكلمين: إن كان ممن عرف الأصل وبنى عليه، وكان فيما هو من أوصاف الله فهو كافر، وإن لم يكن من هذا الباب ففاسق، إلا أن يكون ممن لم يعرف الأصل فهو مخطىء غير كافر.

وذهب عبيد الله بن الحسن العنبري إلى تصويب أقوال المجتهدين في أصول الدين فيما كان عرضة للتأويل، وفارق في ذلك فرق الأمة؛ إذا أجمعوا سواه على أن الحق في أصول الدين في واحدٍ، والمخطىء فيه آثم عاصٍ فاسق وإنما الخلاف في تكفيره.

وقد حكى القاضي أبو بكر الباقِلاني مثل قول عبد الله عن داود الأصبهاني؛ قال: وحكى قوم عنهما أنهما قالا ذلك في كل من علم الله سبحانه من حاله استفراغ الوسع في طلب الحق من أهل ملتنا أو من غيرهم.

وقال نحو هذا القول الجاحظ وثمامة، في أن كثيراً من العامة والنساء والبله ومقلدة النصارىٰ واليهود وغيرهم لا حجة لله عليهم؛ إذا لم تكن لهم طباع يمكن معها الاستدلال.

وقد نحا الغزالي قريباً من هذا المنحى في كتاب التفرقة.

وقائل هذا كله كافر بالإجماع على كفر من لم يكفر أحداً من النصارىٰ واليهود وكل من فارق دين المسلمين، أو وقف في تكفيرهم، أو شك.

قال القاضي أبو بكر: لأن التوقيف والإجماع على كفرهم؛ فمن وقف في ذلك فقد كذبَ النص، والتوقيف، أو شك فيه. والتكذيب أو الشك فيه لا يقع إلا من كافر.

Marfat.com

الفصل الرابع

في بيان ما هو من المقالات كفر، وما يتوقف أو يختلف فيه، وما ليس بكفر

اعلم أن تحقيق هذا الفصل وكشف اللَّبس فيه مورده الشرع، ولا مجال للعقل فيه؛ والفصل البين في هذا أن كل مقالة صرحت بنفي الربوبية أو الوحدانية أو عبادة أحد غير الله، أو مع الله ـ فهو كفر، كمقالة الدهرية، وسائر فرق أصحاب الاثنين من الديصانية أو المانوية وأشباههم من الصابئين والنصارىٰ والمجوس، والذين أشركوا بعبادة الأوثان أو الملائكة، أو الشياطين، أو الشمس، أو النجوم أو النار أو حد ـ غير الله من ـ مشركي العرب، وأهل الهند والصين والسودان وغيرهم ممن لا يرجع إلىٰ كتاب.

وكذلك القرامطة وأصحاب الحلول والتناسخ من الباطنية والطيارة من الرافضة والجناحية والبيانية والغرابية.

وكذلك من اعترف بالإلهية لله ووحدانيته، ولكن اعتقد أنه غير حي أو غير قديم، وأنه محدث أو مصور، أو ادعىٰ له ولداً أو صاحبة أو والدا، أو أنه متولد من شيء، أو كائن عنه، أو أن معه في الأزل شيئًا قديمًا غيره؛ أو أن ثم صانعًا للعالم سواه، أو مدبراً غيره؛ فذلك كله كفر بإجماع المسلمين؛ كقول الإلهيين من الفلاسفة والمنجمين والطبائعيين. وكذلك من ادعىٰ مجالسة الله، والعُروج إليه ومكالمته، أو حلوله في أحد الأشخاص؛ كقول بعض المتصوفة والباطنية، والنصارىٰ، والقرامطة.

وكذلك نقطع علىٰ كفر من قال بقدم العالم، أو بقائه، أو شك في ذلك علىٰ مذهب بعض الفلاسفة والدهرية، أو قال بتناسخ الأرواح وانتقالها أبد الآباد في الأشخاص، وتعذيبها أو تنعيمها فيها بحسب زكائها وخبثها. وكذلك من اعترف بالإلهية والوحدانية، ولكنه جحد النبوة من أصلها عمومًا، أو نبوة نبينا ﷺ خصوصًا، أو أحد من الأنبياء الذين نص الله عليهم بعد علمه بذلك؛ فهو كافر بلا ريب؛ كالبراهمة، ومعظم اليهود والأروسية من النصارىٰ، والغرابية من الروافض الزاعمين أن عليًا كان المبعوث إليه جبريل، وكالمعطلة والقرامطة والإسماعيلية والعنبرية من الرافضة، وإن كان بعض هؤلاء قد أشركوا في كفر آخر مع من قبلهم.

وكذلك من دان بالوحدانية وصحة النبوة، ونبوة نبينا ﷺ، ولكن جوز علىٰ الأنبياء

Marfat.com

الكذب في ما أتوا به، ادعى في ذلك المصلحة بزعمه أو لم يدعها فهو كافر بإجماع؛ كالمتفلسفين، وبعض الباطنية، والروافض، وغلاة المتصوفة، وأصحاب الإباحة؛ فإن هؤلاء زعموا أن ظواهر الشرع، وأكثر ما جاءت به الرسل من الأخبار عما كان ويكون من أمور الآخرة والحشر والقيامة، والجنة والنار، ليس منها شيء على مقتضى لفظها ومفهوم خطابها؛ وإنما خاطبوا بها الخلق على جهة المصلحة لهم؛ إذ لم يمكنهم التصريح لقصور أفهامهم؛ فمُضمنُ مقالاتهم إبطالُ الشرائع، وتعطيل الأوامر والنواهي، وتكذيب الرسل، والارتياب فيما أتوا به.

وكذلك من أضاف إلى نبيا ﷺ تعمد الكذب فيما بلغه وأخبر به، أو شك في صدقه، أو سبه، أو قال: إنه لم يبلغ؛ أو استخف به، أو بأحد من الأنبياء، أو أزرى عليهم، أو آذاهم، أو قتل نبيًا، أو حاربه، فهو كافر بإجماع.

وكذلك نكفر من ذهب مذهب بعض القدماء في أن كل جنس من الحيوان نذيرًا أو نبيًا من القردة والخنازير والدواب والدود. ويحتج بقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلاَّ خلا فيها نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] إذ ذلك يؤدي إلى أن يوصف أنبياء هذه الأجناس بصفاتهم المذمومة. وفيه من الإزراء على هذا المنصب المنيف ما فيه، مع إجماع المسلمين على خلافه، وتكذيب قائله.

وكذلك نكفر من اعترف من الأصول الصحيحة بما تقدم، وبنبوة نبينا ﷺ؛ ولكن قال: كان أسود، أو مات قبل أن يلتحي، وليس الذي كان بمكة والحجاز، أو ليس بقرشي؛ لأن وصفه بغير صفاته المعلومة نفيٌ له وتكذيبٌ به.

وكذلك من ادَّعى نبوة أحد من نبينا ﷺ أو بعد، كالعيسوية من اليهود القائلين بتخصيص رسالته إلى العرب، وكالخرمية القائلين بتواتر الرسل، وكأكثر الرافضة القائلين بمشاركة عليّ في الرسالة للنبي ﷺ وبعده؛ وكذلك كل إمام عند هؤلاء يقوم مقامه في النبوة والحجة؛ وكالبزيعية والبيانية منهم القائلين بنبوة بزيع وبيان وأشباه هؤلاء. أو من ادعى النبوة لنفسه، أو جوز اكتسابها والبلوغ بصفاء القلب إلى مرتبتها؛ كالفلاسفة وغلاة المتصوفة.

وكذلك من ادعى منهم أنه يوحى إليه وإن لم يدع النبوة، أوأنه يصعد إلى السماء ويدخل إلى الجنة ويأكل من ثمارها، ويعانق الحور العين؛ فهؤلاء كلهم كفارٌ مكذبون للنبي ﷺ لأنه أخبر النبي ﷺ أنه خاتم النبيين، لا نبي بعده. وأخبر من الله تعالى أنه خاتم النبيين، وأنه أرسل كافة للناس.

Marfat.com

وأجمعت الأمة على حمل هذا الكلام على ظاهره، وأن مفهومه المراد منه دون تأويل ولا تخصيص؛ فلا شك في كفر هؤلاء الطوائف كلها قطعًا إجماعًا وسمعًا.

وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب، أو خص حديثًا مجمعًا على نقله مقطوعًا به، مجمعًا على حمله على ظاهره؛ كتكفير الخوارج بإبطال الرّجْم؛ ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم، وإن أظهر مع ذلك الإسلام، واعتقده، واعتقد إبطال كل مذهب سواه؛ فهو كافر بإظهاره ما أظهر من خلاف ذلك.

كذلك نقطع بتكفير كل قائل قولاً يتوصل به إلى تضليل الأمة وتكفير جميع الصحابة؛ كقول الكميلية من الرافضة بتكفير جميع الأمة بعد النبي ﷺ؛ إذ لم تقدم عليًا. وكفرت عليًا، إذ لم يتقدم ويطلب حقه في التقديم؛ فهؤلاء قد كفروا من وجوه، لأنهم ابطلوا الشريعة بأسرها؛ إذ قد انقطع نقلها ونقل القرآن؛ إذ ناقلوه كفرةٌ على زعمهم؛ وإلى هذا ـ والله أعلم ـ أشار مالك في أحد قوليه بقتل من كفر الصحابة.

ثم كفروا من وجه آخر بسبهم النبي ﷺ على مقتضى قولهم وزعمهم أنه عهد إلى عليّ ـ رضي الله عنه ـ وهو يعلم أنه يكفر بعده على قولهم، لعنة الله عليهم، وصلى الله على رسوله وآله.

وكذلك نُكَفِّر بكل فعل أجمع المسلمون أنه لا يصدرُ من كافر وإن كان صاحبه مصرحًا بالإسلام مع فعله ذلك الفعل؛ كالسجود للصنم، وللشمس والقمر، والصليب والنار، والسعي إلى الكنائس والبيع مع أهلها بزيهم: من شد الزنانير، وفحص الرؤوس؛ فقد أجمع المسلمون على أن هذا الفعل لا يوجد إلا من كافر، وأن هذه الأفعال علامة على الكفر وإن صرح فاعلها بالإسلام.

وكذلك أجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل أو شرب الخمر أو الزنا مما حرم الله بعد علمه بتحريمه؛ كأصحاب الإباحة من القرامطة وبعض غلاة المتصوفة.

وكذلك نقطع بتكفير كل من كذب وأنكر قاعدة من قواعد الشرع، وما عرف يقينًا بالنقل المتواتر من فعل الرسول، ووقع الإجماع المتصل عليه؛ كمن أنكر وجوب الخمس الصلوات أو عدد ركعاتها وسجداتها؛ ويقول: إنما أوجب الله علينا في كتابه الصلاة على الجملة؛ وكونها خمسًا، وعلى هذه الصفات والشروط لا أعلمه؛ إذ لم يرد فيه في القرآن نص جلي، والخبر به عن ﷺ خبر واحد.

Marfat.com

وكذلك أجمع المسلمون على تكفير من قال من الخوارج: إن الصلاة طرفي النهار؛ وعلى تكفير الباطنية في قولهم: إن الفرائض أسماء رجال أمروا بولايتهم، والخبائث والمحارم أسماء رجال أمروا بالبراءة منهم.

وقول بعض المتصوفة: إن العبادة وطول المجاهدة إذا صفت نفوسهم أفضت بهم إلى إسقاطها وإباحة كل شيء لهم، ورفع عهد الشرائع عنهم.

وكذلك إن أنكر منكر مكة، أو البيت، أو المسجد الحرام، أو صفة الحج، أو قال: الحج واجب في القرآن، واستقبال القبلة كذلك؛ ولكن كونه على هذه الهيئة المتعارفة، وأن تلك البقعة هي مكة والبيت والمسجد الحرام، لا أدري هي تلك أو غيرها؛ ولعل الناقلين أن النبي ﷺ فسرها بهذه التفاسير غلطوا ووهموا، فهذا ومثله لا مرية في تكفيره إن كان ممن يُظن به علم ذلك؛ وممن يخالط المسلمين، وامتدت صحبته لهم، إلا أن يكون حديث عهد بإسلام؛ فيقال له: سبيلك أن تسأل عن هذا الذي لم تعلمه بعد كافة المسلمين، فلا تجد بينهم خلافًا، كافة عن كافة، إلى معاصري الرسول ﷺ ـ أن هذه الأمور كما قيل لك، وأن تلك البقعة هي مكة والبيت الذي فيها هو الكعبة، والقبلة التي صلى لها الرسول ﷺ والمسلمون، وحجوا إليها، وطافوا بها؛ وأن تلك الأفعال هي صفة عبادة الحج، والمراد به، وهي التي فعلها النبي ﷺ والمسلمون، وأن صفات الصلاة المذكورة هي التي فعل النبي ﷺ، وشرح مراد الله بذلك، وأبان حدودها؛ فيقع لك العلم كما وقع لهم، ولا ترتاب بذلك، بعد، والمرتاب في ذلك أو المنكر بعد البحث وصحبة المسلمين كافر باتفاق، لا يعذر بقوله: لا أدري، ولا يصدق فيه، بل ظاهره التستر عن التكذيب، إذ لا يمكن أنه لا يدري.

وأيضًا فإنه إذا جوز على جميع الأمة الوهم والغلط فيما نقلوه من ذلك، وأجمعوا أنه قول الرسول وفعله وتفسير مراد الله ـ أدخل الاسترابة في جميع الشريعة؛ إذ هم الناقلون لها وللقرآن، وانحلت عرا الدين كرّة، ومن قال هذا كافر.

وكذلك من أنكر القرآن، أو حرفًا منه، أو غير شيئًا منه، أو زاد فيه، كفعل الباطنية والإسماعيلية، أو زعم أنه ليس بحجة للنبي ﷺ، أو ليس فيه حجة ولا معجزة؛ كقول هشام الفوطي، ومعمر الضمري: إنه لا يدل على الله، ولا حجة فيه لرسوله، ولا يدل على ثواب ولا عقاب، ولا حكم؛ ولا محالة في كفرهما بذلك القول.

وكذلك تكفيرهما بإنكارهما أن يكون في سائر معجزات النبي ﷺ حجة له، أو في خلق السموات والأرض دليل على الله، لمخالفتهم الإجماع والنقل المتواتر عن النبي ﷺ

Marfat.com

باحتجاجه بهذا كله وتصريح القرآن به.

وكذلك من أنكر شيئًا مما نص القرآن ـ بعد علمه ـ أنه من القرآن الذي في أيدي الناس ومصاحف المسلمين، ولم يكن جاهلاً به، ولا قريب عهد بالإسلام، واحتج لإنكاره إما بأنه لم يصح النقل عنده، ولا بلغه العلم به؛ أو لتجويزه الوهم على ناقليه؛ فنكفره بالطريقين المتقدمين؛ لأنه مكذب للقرآن، مكذب للنبي ﷺ؛ لكنه تستر بدعواه.

وكذلك من أنكر الجنة أو النار، أو البعث أو الحساب أو القيامة فهو كافر بإجماع للنصّ عليه، وإجماع الأمة على صحة نقله متواتراً؛ وكذلك من اعترف بذلك، ولكنه قال: إن المراد بالجنة والنار، والحشر والنشر، والثواب والعقاب ـ معنى غير ظاهره، وإنها لذاتٌ ورحانية، ومعان باطنة؛ كقول النصارى والفلاسفة والباطنية وبعض المتصوفة، وزعمهم أن معنى القيامة الموت أو فناء محض، وانتقاض هيئة الأفلاك، وتحليل العالم؛ كقول بعض الفلاسفة.

وكذلك نقطع بتكفير غلاة الرافضة في قولهم: إن الأئمة أفضل من الأنبياء.

فأما من أنكر ما عرف بالتواتر من الأخبار والسير والبلاد التي لا ترجع إلى إبطال شريعة، ولا تفضى إلى إنكار قاعدة من الدين؛ كإنكار غزوة تبوك أو مؤتة، أو وجود أبي بكر وعمر، أو قتل عثمان، وخلافة عليّ، مما علم بالنقل ضرورة؛ وليس في إنكاره جحد شريعة؛ فلا سبيل إلى تكفيره بجحد ذلك، وإنكاره وقوع العلم له؛ إذ ليس في ذلك أكثر من المباهتة؛ كإنكار هشام وعباد وقعةَ الجمل، ومحاربة عليّ من خالفه.

فأما إن ضعف ذلك من أجل تهمة الناقلين، ووهم المسلمين أجمع، فنكفره بذلك لسريانه إلى إبطال الشريعة.

فأما من أنكر الإجماع المجرد الذي ليس طريقة النقل المتواتر عن الشارع فأكثر المتكلمين من الفقهاء والنظار في هذا الباب قالوا بتكفير كل من خالف الإجماع الصحيح الجامع لشروط الإجماع المتفق عليه عمومًا.

وحجتهم قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء ١١٥]

وقوله ﷺ: «منْ خالف الجماعة قيدَ شبرٍ فقد خلع ربقةَ الإسلامِ من عنقه»[1].

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٨٦٣)، وأحمد (٤/ ١٣٠، ٢٠٢). وهو حديث جليل غزير الفوائد، وروي بألفاظ متقاربة عن عدة من الصحابة.

Marfat.com

وحكوا الإجماع على تكفير من خالف الإجماع.

وذهب آخرون إلى الوقوف عن القطع بتكفير من خالف الإجماع الذي يختص بنقله العلماء.

وذهب آخرون إلى التوقف في تكفير من خالف الإجماع الكائن عن نظر؛ كتكفير النظام بإنكاره الإجماع؛ لأنه بقوله هذا مخالف إجماع السلف على احتجاجهم به، خارق للإجماع.

قال القاضي أبو بكر: القول عندي أن الكفر بالله هو الجهل بوجوده؛ والإيمان بالله هو العلم بوجوده، وأنه لا يكفر أحد بقولٍ ولا رأي إلا أن يكون هو الجهل بالله، فإن عصى بقول أو فعل نص الله ورسوله، أو أجمع المسلمون، انه لا يوجد إلا من كافر، أو يقوم دليل على ذلك، فقد كفر، ليس لأجل قوله أو فعله، لكن لما يقارنه من الكفر، فالكفر بالله لا يكون إلا بأحد ثلاثة أمور: أحدها الجهل بالله تعالى. والثاني أن يأتي فعلاً أو يقول قولاً يخبر الله ورسوله، أو يجمع المسلمون، أن ذلك لا يكون إلا من كافر؛ كالسجود للصنم، والمشي إلى الكنائس بالتزام الزنار مع أصحابها في أعيادهم؛ أو أن يكون ذلك القول أو الفعل لا يمكن معه العلم بالله تعالى.

قال: فهذان الضربان وإن لم يكونا جهلاً بالله فهما علم أن فاعلها كافر منسلخ من الإيمان؛ فأما من نفى صفة من صفات الله تعالى الذاتية، أو جحدها مستبصراً في ذلك، كقوله: ليس بعالم ولا قادر ولا مريد ولا مُتكلم، وشبه ذلك من صفات الكمال الواجبة له تعالى؛ فقد نص أئمتنا على الإجماع على كفر من نفى عنه تعالى الوصف بها، وأعراه عنها.

وعلى هذا حُمل ـ قول سحنون: من قال: ليس لله كلام، فهو كافر، وهو لا يكفر المتأولين كما قدمناه.

فأما من جهل صفة من هذه الصفات فاختلف العلماء هاهنا؛ فكفره بعضهم، وحكى ذلك عن أبي جعفر الطبري وغيره، وقال به أبو الحسن الأشعري مرة.

وذهبت طائفة إلى أن هذا لا يخرجه عن اسم الإيمان؛ وإليه رجع الأشعري؛ قال: لأنه لم يعتقد ذلك اعتقاداً يقطع بصوابه، ويراه ديناً وشرعاً وإنما نكفر من اعتقد أن مقاله حق.

واحتج هؤلاء بحديث السوداء، وأن النبي ﷺ إنما طلب منها التوحيد لا غير؛

Marfat.com

وبحديث القائل: لئن قدر الله عليَّ - وفي رواية فيه: لعليّ أضل الله. ثم قال: فغفر الله له.

قالوا: ولو بُوحثَ أكثر الناس عن الصفات وكوشفوا عنها لما وجد من يعلمها إلا الأقل.

وقد أجاب الآخر عن هذا الحديث بوجوه؛ منها أن قدرَ بمعنى قدرَ، ولا يكون شكه في القدرة على إحيائه؛ بل في نفس البعث الذي لا يعلم إلا بشرع؛ ولعله لم يكن ورد عندهم به شرع يقطع عليه؛ فيكون الشك به حينئذٍ فيه كفراً.

فأما ما لم يرد به شرع فهو من مجوزات العقول؛ أو يكون قدر بمعنى ضيق، ويكون ما فعله بنفسه إزراء عليها وغضباً لعِصيانها.

وقيل: قال ما قاله وهو غير عاقل لكلامه ولا ضابط للقطة مما استولى عليه من الجزع والخشية التي أذهبت لُبَّه فلم يؤاخذ به.

وقيل: كان هذا في زمن الفترة، وحيث ينفع مجرد التوحيد.

وقيل: بل هذا من مجاز كلام العرب الذي صورته الشك، ومعناه التحقيق؛ وهو يسمى تجاهل العارف؛ وله أمثله في كلامهم؛ كقوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤] وقوله: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤]

فأمّا من أثبت الوصف ونفى الصفة فقال: أقول عالم ولكن لا علم له، ومتكلم ولكن لا كلام له. وهكذا في سائر الصفات على مذهب المعتزلة فمن قال بالمال لما يؤديه إليه قوله، ويسوقه إليه مذهبه - كفره؛ لأنه إذا نفى العلم انتفى وصف عالم؛ إذ لا يوصف بعالم إلا من له علم؛ فكأنهم صرحوا عنده بما أدى إليه قولهم.

وهكذا عند هذا سائر فرق أهل التأويل من المشبهة والقدرية وغيرهم.

ومن لم ير أخذهم بمآل قولهم، ولا الزمهم موجب مذهبهم، لم ير إكفارهم؛ قال: لأنهم إذا وقفوا على هذا قالوا: لا نقول ليس بعالم، ونحن ننتفى من القول بالمآل الذي ألزمتموه لنا، ونعتقد نحن وأنتم أنه كفرٌ؛ بل نقول: إن قولنا لا يُؤول إليه على ما أصلناهُ.

فعلى هذين المأخذين اختلف الناس في إكفار أهل التأويل؛ وإذا فهمته اتضح لك الموجب لاختلاف الناس في ذلك.

والصواب ترك إكفارهم والإعراض عن الحتم عليهم بالخسران وإجراء حكم الإسلام عليهم في قصاصهم ووراثاتهم، ومناكحاتهم، وديباتهم، والصلاة عليهم، ودفنهم في

Marfat.com

مقابر المسلمين، وسائر معاملاتهم؛ لكنهم يغلظ عليهم بوجيع الأدب، وشديد الزجر والهجر، حتىٰ يرجعوا عن بدعتهم.

وهذه كانت سيرة الصدر الأول فيهم؛ فقد كان نشأ علىٰ زمان الصحابة وبعدهم في التابعين من قال بهذه الأقوال من القدر ورأىٰ الخوارج والاعتزال، فما أزاحوا لهم قبراً، ولا قعطوا لأحد منهم ميراثًا؛ لكنهم هجروهم وأدبُوهم بالضرب والنفي والقتل علىٰ قدر أحوالهم؛ لأنهم فساق ضلال عصاة أصحاب كبائر عند المحققين وأهل السنة ممن لم يقل بكفرهم منهم خلافًا لمن رأىٰ غير ذلك. والله الموفق للصواب.

قال القاضي أبو بكر: وأما مسائل الوعد والوعيد، والرؤية والمخلوق، وخلق الأفعال، وبقاء الأعراض، والتولد وشبهها من الدقائق فالمنع في إكفار المتأولين فيها أوضح؛ إذ ليس في الجهل بشيء منها جهل بالله تعالىٰ، ولا أجمع المسلمون علىٰ إكفار من جهل شيئًا منها.

وقد قدمنا في الفصل قبله من الكلام وصورة الخلاف في هذا ما أغنىٰ عن إعادته بحول الله تعالىٰ.

الفصل الخامس

حكم الذمي إذا سب الله تعالى

هذا حُكم المسلم الساب لله تعالىٰ. وأما الذمي فرُوي عن عبد الله بن عمر في ذمي تناول من حرمة الله تعالىٰ غير ما هو عليه من دينه، وحاج فيه، فخرج ابن عمر عليه بالسيف فطلبه فهرب.

وقال مالك في كتاب ابن حبيب والمبسوطة، وابن القاسم في المبسوط، وكتاب محمد وابن سحنون: من شتم الله من اليهود والنصارىٰ بغير الوجه الذي به كفروا قتل ولم يُستتب.

قال ابن القاسم: إلا أن يُسلم. قال في المبسوطة: طوعًا.

قال أصبغ: لأن الوجه الذي به كفروا هو دينهم، وعليه عُوهدوا من دعوىٰ الصاحبة والشريك والولد.

وأما غير هذا من الفرية والشتم فلم يُعاهدوا عليه؛ فهو نقضٌ للعهد.

Marfat.com

قال ابن القاسم في كتاب محمد: ومن شتم من غير أهل الأديان الله تعالى بغير الوجه الذي ذكر في كتابه قتل إلا أن يسلم.

وقال المخزومي في المبسوطة، ومحمد بن مسلمة، وابن أبي حازم: لا يقتل حتى يُستتاب مسلمًا كان أو كافرًا، فإن تاب وإلا قتل.

وقال مطرف وعبد الملك مثل قول مالك.

وقال أبو محمد بن أبي زيد: من سب الله تعالى بغير الوجه الذي به كفر قتل إلا أن يسلم.

وقد ذكرنا قول ابن الجلاب قبل، وذكرنا قول عبيد الله وابن لُبابة، وشيوخ الاندلسيين في النصرانية وفُتياهم بقتلها لسبها؛ بالوجه الذي كفرت به، لله والنبي، وإجماعهم على ذلك، وهو نحو القول الآخر فيمن سب النبي ﷺ منهم بالوجه الذي كفر به، ولا فرق في ذلك بين سب الله وسب نبيه، لأنا عاهدناهم على ألا يظهروا لنا شيئًا من كفرهم، وألا يسمعونا شيئًا من ذلك، فمتى فعلوا شيئًا منه فهو نقض لعهدهم.

واختلف العلماء في الذمي إذا تزندق، فقال مالك، ومطرف، وابن عبد الحكم، وأصبغ: لا يُقتل، لأنه خرج من كفر إلى كفر.

وقال عبد الملك بن الماجشون: يُقتل، لأنه دين لا يقر عليه أحد، ولا تؤخذ عليه جزية.

قال ابن حبيب: وما أعلم من قاله غيره.

الفصل السادس

حكم ادعاء الإلهية أو الكذب والبهتان على الله

هذا حكم من صرح بسبه وإضافة ما لا يليق بجلاله وإلاهيته؛ فأما مُفترى الكذب عليه تبارك وتعالى بادعاء إلاهية أو الرسالة أو النافي أن يكون الله خالقه أو ربه، أو قال: ليس رب، أو المتكلم بما لا يعقل من ذلك من سكره أو غمرة جنونه فلا خلاف في كفر قائل ذلك ومُدعيه مع سلامة عقله كما قدمناه، لكنه تقبل توبته على المشهور، وتنفعه إنابته، وتنجيه من القتل فيئته، لكنه لا يسلم من عظيم النكال، ولا يرقّه عن شديد العقاب؛ ليكون ذلك زجرًا لمثله عن قوله؛ وله عن العودة لفكره أو جهله، إلا من تكرر منه ذلك، وعرف استهانته بما أتى به؛ فهو دليلٌ على سوء طويته، وكذب توبته، وصار كالزنديق

Marfat.com

الذي لا نأمن باطنه، ونقب رجوعه. وحكم السكران في ذلك حكم الصاحي.

وأما المجنون والمعتوه فما علم أنه قاله من ذلك في حال غمرته وذهاب ميزه بالكلية فلا نظر فيه، وما فعله من ذلك في حال ميز وإن لم يكن معه عقله وسقط تكليفه أدب على ذلك لينزجر عنه، كما يؤدب على قبائح الأفعال، ويوالي أدبه على ذلك حتى ينكف عنه، كما تؤدب البهيمة على سوء الخلق حتى تُراض.

وقد حرق عليّ بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ من ادعى له الإلهية، وقد قتل عبد الملك بن مروان الحارث المتنبي وصلبه، وفعل ذلك غير واحد من الخلفاء والملوك بأشباههم.

وأجمع علماء وقتهم على صواب فعلهم، والمخالف في ذلك من كفرهم كافر.

وأجمع فقهاء بغداد أيام المقتدر من المالكية وقاضي قضاتها أبو عمر المالكي على قتل الحلاج وصلبه؛ لدعواهُ الإلهية، والقول بالحلول؛ وقوله: أنا الحق مع تمسكه في الظاهر بالشريعة، ولم يقبلوا توبته.

وكذلك حكموا في ابن أبي الغراقيد، وكان على نحو مذهب الحلاج بعد هذا أيام الراضي بالله، وقاضي بغداد يومئذ أبو الحُسين بن أبي عمر المالكي.

وقال ابن عبد الحكم في المبسوط: من تَنَبَّأَ قُتِل.

وقال أبو حنيفة وأصحابه: من جحد أن الله تعالى خالقه أو ربه؛ أو قال: ليس لي رب، فهو مرتد.

وقال ابن القاسم في كتاب ابن حبيب، ومحمد في العتبية فيمن تنبأ يُستتاب أسر ذلك أو أعلنه؛ وهو كالمرتد.

وقاله سحنون وغيره، وقاله أشهب في يهودي تنبأ، وادعى أنه رسول إلينا إن كان مُعلن بذلك استتيب، فإن تاب وإلا قتل.

وقال أبو محمد بن أبي زيد فيمن لعن بارئه، وادعى أن لسانه زل وإنما أراد لعن الشيطان ـ يُقتل بكفره، ولا يقبل عذره.

وهذا على القول الآخر من أنه لا تُقبل توبته.

وقال أبو الحسن القابسي في سكران؛ قال: أنا الله، أنا الله، إن تاب أُدبَ، فإن عاد إلى مثل قوله طولب مطالبة الزنديق؛ لأن هذا كفر المتلاعبين.

Marfat.com

الفصل السابع

حكم من تعرض بساقط قوله وسخيف لفظه بجلال ربه دون قصد

وأما من تكلم من سقط القول وسخف اللفظ ممن لم يضبط كلامه وأهمل لسانه بما يقتضي الاستخفاف بعظمة ربه وجلالة مولاه؛ أو تمثل في بعض الأشياء ببعض ما عظم الله من ملكوته، أو نزع من الكلام لمخلوق بما لا يليق إلا في حق خالقه غير قاصد للكفر والاستخفاف، ولا عامد للإلحاد، فإن تكرر هذا منه، وعرف به، دل على تلاعبه بدينه، واستخفافه بحرمة ربه، وجهله بعظيم عزته وكبريائه. وهذا كفر لا مرية فيه.

وكذلك إن كان ما أورده يوجب الاستخفاف والتنقص لربه. و

قد أفتى ابن حبيب وأصبغ بن خليل من فقهاء قرطبة بقتل المعروف بابن أخي عجب، وكان خرج يومًا، فأخذه المطر، فقال: بدأ الخرّزُ يرش جلودَه.

وكان بعض الفقهاء بها: أبو زيد صاحب الثُّمانية، وعبد الأعلى بن وهب، أبان بن عيسى، قد توقفوا عن سفك دمه، وأشاروا إلى أنه عبث من القول يكفى فيه الأدب.

وأفتى بمثله القاضي حينئذ موسى بن زياد؛ فقال ابن حبيب: دمه في عنقي، أيشتمُ ربًا عبدناه، ثم لا ننتصر له، إنا إذًا لعبيدُ سوءٍ، وما نحن له بعابدين؛ وبكى، ورفع المجلس إلى الأمير بها عبد الرحمن بن الحكم الأموي.

وكانت عجبُ عمةَ هذا المطلوب من حظاياه، وأُعلم باختلاف الفقهاء، فخرج الإذنُ من عنده بالأخذ بقول ابن حبيب وصاحبه؛ وأمر بقتله، فقتل وصلب بحضرة الفقيهين، وعزل القاضي لتهمته بالمداهنة في هذه القصة، ووبخ بقية الفقهاء وسبهم.

وأما من صدرت عنه من ذلك الهنة الواحدة والفلتة الشاردة، ما لم تكن تنقصًا وإزراءً- فيعاقب عليها ويؤدب بقدر مقتضاها وشنعة معناها، وصورة حال قائلها، وشرح سببها ومقارنها.

وقد سئل ابنُ القاسم- رحمه الله- عن رجل نادى رجلا باسمه، فأجابه: لبيك، اللهم لبيك.

قال: إن كان جاهلاً، أو قاله على وجه سفه فلا شيء عليه.

Marfat.com

قال القاضي أبو الفضل: وشرحُ قوله أنه لا قتل عليه، والجاهل يُزجر ويُعلم، والسفيه يؤدب، ولو قالها على اعتقاد إنزاله منزلة ربه لكفر.

هذا متقضى قوله.

وقد أسرف كثير من سُخفاء الشعراء ومتهميهم في هذا الباب، واستخفوا عظيم هذه الحرمة، فأتوا من ذلك بما نُنزه كتابنا ولساننا وأقلامنا عن ذكره، ولولا أنا قصدنا نص مسائل حكيناها ما ذكرنا شيئًا مما يثقل ذكره علينا مما حكيناه في هذه الفصول.

فأما ما ورد في هذا من أهل الجهالة وأغاليط اللسان؛ كقول بعض الأعراب:

ربَّ العبـــاد مـــا لنـا ومـــالكـا قـــد كنت تسـقـينا فـمـــا بدا لكا

انـزلْ علـينـا الـغـــــيث لا أبـالكـا

وفي أشباه لهذا من كلام الجهال.

ومن لم يقومه ثقافُ تأديب الشريعة والعلم في هذا الباب؛ فقل ما يصدرُ إلا من جاهل يجب تعليمه وزجره والإغلاظُ له عن العودة إلى مثله.

قال أبو سليمان الخطابي: وهذا تهور من القول، والله منزه عن هذه الأمور.

وقد روينا عن عون بن عبد الله أنه قال: ليعظم أحدكم ربه أن يذكر اسمه في كل شيء حتى يقول: أخزى الله الكلبَ، وفعل به كذا وكذا.

قال: وكان بعض من أدركنا من مشايخنا قل ما يذكر اسم الله تعالى إلا في ما يتصل بطاعته. وكان يقول للإنسان: جُزِيتَ خيراً. وقل ما يقول: جزاك الله خيراً؛ إعظامًا لاسمه تعالى أن يُمتهن في غير قربة.

وحدثنا الثقة أن الإمام أبا بكر الشاشي كان يعيب على أهل الكلام كثرة خوضهم فيه تعالى وفي ذكر صفاته؛ إجلالاً لاسمه تعالى، ويقول: هؤلاء يتَمندَلون بالله عز وجل.

وينزل الكلام في هذا الباب تنزيله في باب ساب النبي ﷺ على الوجوه التي فصلناها.

والله الموفق.

Marfat.com

الفصل الثامن

حكم سبِّ بقية الأنبياء والملائكة

وحكم من سبَّ سائر أنبياء الله تعالىٰ وملائكته، واستخف بهم أو كذبهم فيما أتوا به، أو أنكرهم وجحدهم، حكم نبينا ﷺ على مساق ما قدمناه؛ قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء: ١٥٠، ١٥١]

وقال تعالىٰ: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦].

وقال: ﴿كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]

قال مالك في كتاب ابن حبيب، ومحمد، وقال ابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصبغ وسحنون فيمن شتم الأنبياء أو أحداً منهم أو تنقصه قتل ولم يستتب. ومن سبهم من أهل الذمة قتل إلا أن يُسلم.

وروىٰ سحنون عن ابن القاسم: من سب الأنبياء من اليهود والنصارىٰ بغير الوجه تقدم به كفر ضرب عنقه إلا أن يُسلم.

وقد تقدم الخلاف في هذا الأصل.

وقال القاضي بقرطبة سعيد بن سليمان في بعض أجوبته: من سب الله وملائكته قُتل.

وقال سحنون: من شتم ملكًا من الملائكة فعليه القتل.

وفي النوادر عن مالك فيمن قال: إن جبريل أخطأ بالوحي، وإنما كان النبي عليّ بن أبي طالب استتيب، فإن تاب وإلا قتل.

ونحوه عن سحنون. وهذا قول الغرابية من الروافض؛ سموا بذلك لقولهم: كان النبي ﷺ أشبه بعليّ من الغراب بالغراب.

وقال أبو حنيفة وأصحابه على أصلهم: من كذب بأحد من الأنبياء، أو تنقص أحداً

Marfat.com

منهم، أو برئ منه فهو مرتد.

وقال أبو الحسن القابسي في الذي قال لآخر، كأنه وجه مالك الغضبان، لو عرف أنه قصد ذم الملك قتل.

قال القاضي أبو الفضل: وهذ كله فيمن تكلم فيهم بما قلناه على جملة الملائكة والنبيين، أو على معين ممن حققنا كونه من الملائكة والنبيين ممن نص الله عليه في كتابه، أو حققنا علمه بالخبر المتواتر، والمشتهر المتفق عليه بالإجماع القاطع؛ كجبريل وميكائيل، ومالك، وخزنة الجنة، وجهنم، والزبانية، وحملة العرش المذكورين في القرآن من الملائكة، ومن سُمي فيه الأنبياء، وكعزرائيل، وإسرافيل، ورضوان، والحفظة، ومنكر ونكير من الملائكة المتفق على قول الخبر بهما؛ فأما من لم تثبت الأخبار بتعيُّنِه، ولا وقع الإجماعُ على كونه من الملائكة أو الأنبياء؛ كهاروت وماروت في الملائكة، والخضر، ولقمان، وذي القرنين، ومريم، وآسية، وخالد بن سنان المذكور أنه نبي أهل الرس، وزرادشت الذي يدعي المجوس المؤرخون نبوته، فليس الحكم في سابهم والكافر بهم كالحكم فيمن قدمناه إذ لم تثبت لهم تلك الحُرمة، ولكن يُزجر من تنقصهم وآذاهم، ويؤدب بقدر حال المقول فيهم، لا سيما من عرفت صديقيته وفضله منهم؛ وإن لم تثبت نبوته.

وأما إنكار نبوتهم أو كون الآخر من الملائكة فإن كان المتكلم في ذلك من أهل العلم فلا حرج لاختلاف العلماء في ذلك؛

وإن كان من عوام الناس زجر عن الخوض في مثل هذا؛ فإن عاد أُدبَ؛ إذ ليس لهم الكلام في مثل هذا.

وقد كره السلف الكلام في مثل هذا مما ليس تحته عملٌ لأهل العلمِ، فكيف للعامة.

Marfat.com

الفصل التاسع

الحكم بالنسبة للقرآن

اعلم أن من استخف بالقرآن أو المصحف او بشيء منه، أو سبهما، أو جحده، أو حرفًا من أو آية، أو كذب به أو بشيء منه، أو كذب بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خبر؛ أو أثبت ما نفاه أو نفى ما أثبته على علم منه بذلك، أو شك في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإجماع، قال الله تعالى: ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾[فصلت ٤٢].

حدثنا الفقيه أبو الوليد هشام بن أحمد ـ رحمه الله ـ، حدثنا أبو عليّ، حدثنا ابن عبد البر، حدثنا ابن عبد المؤمن، حدثنا ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**المراءُ في القرآن كفر**»(١)؛ تؤول بمعنى الشك وبمعنى الجدال.

وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «**مَنْ جَحَدَ آيةً من كتاب الله من المسلمين فقد حلَّ ضربُ عُنقه**»(٢) وكذلك إن جحد التوراة والإنجيل وكتب الله المنزلة، أو كفر بها، أو لعنها، أو سبها أو استخف بها فهو كافرٌ.

وقد أجمع المسلمون أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض المكتوب في المصحف بأيدي المسلمين، مما جمعه الدَّفَّتَانِ من أول: الحمد لله رب العالمين إلى آخر قل أعوذُ برب الناس ـ أنه كلام الله ووحيه المنزل على نبيه محمد ﷺ؛ وأن جميع ما فيه حق، وأن من نقص منه حرفًا قاصدًا لذلك، أو بدله بحرف آخر مكانه، أو زاد فيه حرفًا مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع الإجماع عليه، وأجمع على أنه ليس من القرآن عامدًا لكل هذا ـ أنه كافر.

ولهذا رأى مالك قتل من سب عائشة ـ رضي الله عنها ـ بالفرية؛ لأنه خالف القرآن؛

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٠٣)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٣)، وأحمد (٢/ ٣٠٠)، وانظر علل ابن أبي حاتم (١٧١٤)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٦٨٧).

(٢) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٢٥٣٩)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٣٨٦)، وضعف إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٠٩).

Marfat.com

ومن خالف القرآن قتل؛ لأنه كذب بما فيه.

وقال ابن القاسم: من قال إن الله تعالى لم يكلم موسى تكليمًا يُقتل؛ وقاله عبد الرحمن بن مهدي.

وقال محمد بن سحنون فيمن قال: المعوذتان ليستا من كتاب الله يُضرب عنقه إلا أن يتوب.

وكذلك لكل من كذب بحرف منه. قال: وكذلك إن شهد شاهد على من قال: إن الله لم يكلم موسى تكليمًا؛ وشهد آخر عليه أنه قال: إن الله ما اتخذ إبراهيم خليلاً؛ لأنهما اجتمعا على أنه كذب النبي ﷺ.

وقال أبو عثمان بن الحداد: جميع من ينتحلُ التوحيد متفقون أن الجحد لحرف من التنزيل كفر.

وكان أبو العالية إذا قرأ عنده رجل لم يقل له ليس كما قرأت، ويقول: أما أنا فأقرأ كذا، فبلغ ذلك إبراهيم؛ فقال: أراه سمع أنه من كفر بحرف منه فقد كفر به كله.

وقال أصبغ بن الفرَج: من كذب ببعض القرآن فقد كذبَ به كلّه، ومن كذّب به فقد كفر به، ومن كفر به فقد كفر بالله.

وقد سئل القابسيُّ عمن خاصم يهوديًا فحلف له بالتوارة، فقال الآخر: لعن الله التوراة؛ فشهد عليه بذلك شاهد؛ ثم شهد آخر أنه سأله عن القضية فقال: إنما لعنت توراة اليهود؛ فقال أبو الحسن: الشاهد الواحدُ لا يوجب القتل، والثاني علق الأمر بصفة تحتمل التأويل؛ إذ لعله لا يرى اليهود متمسكين بشيء من عند الله لتبديلهم وتحريفهم.

ولو اتفق الشاهدان على لعن التوراةِ مجردًا لضاق التأويل.

وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة ابن شَنْبُوذ المُقرئ أحد أئمة المقرئين المتصدرين بها مع ابن مجاهد؛ لقراءته وإقرائه بشواذ من الحروف مما ليس في المصْحف، وعقدوا عليه بالرجوع عنه والتوبة عنه سجلاً أشهد فيه بذلك على نفسه في مجلس الوزير أبي علي بن مقلة سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة؛ وكان فيمن أفتى عليه بذلك أبو بكر الأبهري وغيره.

وأفتى أبو محمد بن أبي زيد بالأدب فيمن قال الصبي: لعن الله مُعلمك وما علمك. وقال: أردت سوء الأدب، ولم أُرِد القرآن.

قال أبو محمد: وأما من لعن المصحف فإنه يقتل.

Marfat.com

الفصل العاشر

الحكم في سب آل البيت والأزواج والأصحاب

وسب آل بيته وأزواجه وأصحابه ﷺ وتنقصهم حرام ملعون فاعله.

حدثنا القاضي الشهيد أبو عليّ - رحمه الله، حدثنا أبو الحسين الصيرفي، وأبو الفضل العدل، حدثنا أبو يعلى حدثنا أبو عليّ السنجيّ، حدثنا ابنُ محبوب، حدثنا الترمذي، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا عبيدة بن أبي رابطة، عن عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن مُغفل؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«الله، الله في أصحابي، لا تتخذوهم غَرَضًا بعدي؛ فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه»**(١).

وقال رسول الله ﷺ: **«لا تسبُّوا أصحابي، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً»**(٢).

وقال ﷺ: **«لا تسبُّوا أصحابي، فإنه يجيء قومٌ في آخر الزمانِ يسبونَ أصحابي فلا تصلُّوا عليهم، ولا تُصَلُّو معهم، ولا تناكحوهم، ولا تجالسوهَم، وإن مرضوا فلا تَعُودهم»**(٣).

وعنه ﷺ: **«منْ سب أصحابي فاضربوه»**(٤).

وقد أعلم النبي ﷺ ان سبَّهم وأذاهم يُؤذيه؛ وأذىٰ النبي ﷺ حرامٌ؛ فقال: **«لا تؤذوني في أصحابي، ومن آذاهم فقد آذاني»**.

وقال: **«لا تؤذوني في عائشة»**.

وقال في فاطمة: **«بضْعَة مني يؤذيني ما آذاها»**(٥).

وقد اختلف العلماء في هذا؛ فمشهور مذهب مالك في ذلك الاجتهاد والأدب

---

(١) ضعيف: تقدم تخريجه.
(٢) تقدم تخريجه.
(٣) تقدم تخريجه.
(٤) تقدم تخريجه.
(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٣٧١٤، ٣٧٢٩، ٣٧٦٧، ٥٢٣٠)، ومسلم (٢٤٤٩).

Marfat.com

الموجع؟ قال مالك ـ رحمه الله ـ: من شتم النبي ﷺ قتل، ومن شتم أصحابه أُدب. وقال أيضًا: من شتم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ: أبا بكر، أو عمر، أو عثمان، أو معاوية، أو عمرو بن العاص؛ فإن قال: كانوا على ضلال وكفر قُتل؛ وإن شتمهم بغير هذا من مُشاتمة الناس نُكل نكالاً شديدًا.

وقال ابن حبيب: من غلا من الشيعة إلى بُغض عثمان والبراءة منه أدب أدبًا شديدًا؛ ومن زاد إلى بغض أبي بكر وعمر فالعقوبة عليه أشد، ويكرر ضربه، ويطال سجنه حتى يموت، ولا يبلغ به القتل إلا في سب النبي ﷺ.

وقال سحنون: من كفر أحدًا من أصحاب النبي ﷺ: عليًا أو عثمان، أو غيرهما يُوجع ضربًا. وحكى أبو محمد بن أبي زيد، عن سحنون: من قال في أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ: إنهم كانوا على ضلالة وكفر قُتل. ومن شتم غيرهم من الصحابة بمثل ذلك نكل النكال الشديد.

ورُوِي عن مالك: من سب أبا بكر جلد، ومن سب عائشة قُتِل. قيل له: لِمَ؟ قال من رَمَاها فقد خالف القرآن.

وقال ابن شعبان عنه: لأن الله يقول: ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [النور: ١٧]، فمن عاد لمثله فقد كفر.

وحكى أبو الحسن الصقلي أن أبا بكر بن الطيب قال: إن الله تعالى إذا ذكر في القرآن ما نسبه إليه المشركون سبَّح نفسه لنفسه؛ كقوله: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ﴾ [الأنبياء: ٢٦].

وذكر تعالى ما نسبه المنافقون إلى عائشة قال: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦].

وهذا يشهد لقول مالك في قتل من سب عائشة.

ومعنى هذا، والله أعلم، أن لما عظم سبها كما عظم سبه، وكان سبها سبًا لنبيِّه، وقرن سب نبيِّه وأذاه بأذاه تعالى؛ وكان حُكمُ مؤذيه تعالى القتلَ كان مؤذي نبيه كذلك كما قدمناه. وشتم رجلٌ عائشة بالكوفة، فقدم إلى موسى بن عيسى العباسي؛ فقال: من حضَر هذا؟ فقال ابن أبي ليلى: أنا؛ فجلَده ثمانين، وحلق رأسه، وأسلمه إلى الحجَّامين.

وروي عن عمر بن الخطاب أنه نذرَ قطع لسان عبيد الله بن عمر؛ إذ شتم المقداد ابن الأسود، فكلم في ذلك: فقال دعوني أقطع لسانه حتى لا يشتم أحد بعد أصحاب النبي

Marfat.com

ﷺ. وروى أبو ذر الهروي أن عمر بن الخطاب أتى بأعرابي يهجو الأنصار، فقال: لولا أن له صحبة لكفيتموه.

قال مالك: من انتقص أحداً من أصحاب النبي ﷺ فليس له في هذا الفيء حق، قد قسم الله الفيء في ثلاثة أصناف، فقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر ٨]

ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر ٩]

وهؤلاء هم الأنصار.

ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر ١٠]. فمن تنقصهم فلا حق له في فيء المسلمين.

وفي كتاب ابن شعبان: من قال في واحد منهم إنه ابن زانية وأمه مسلمة حُد عند بعض أصحابنا حدين: حداً له، وحداً لأمه؛ ولا أجعله كقاذف الجماعة في كلمة لفضل هذا على غيره، ولقوله ﷺ: «من سبَّ أصحابي فاجلدوه» قال: ومن قذف أم أحدهم وهي كافرة حُد حَد الفرية؛ لأنه سب له؛ فإن كان أحد من ولد هذا الصحابي حيًا قام بما يجب له، وإلا فمن قام به من المسلمين كان على الإمام قبول قيامه؛ قال: وليس هذا كحقوق غير الصحابة لحرمة هؤلاء بنبيهم ﷺ، ولو سمع الإمامُ، وأشهد عليه، وكان ولي القيام به؛ قال: ومن سبَّ غير عائشة من أزواج النبي ﷺ ففيها قولان:

أحدهما ـ يُقتل؛ لأنه سب النبي ﷺ بسب حليلته.

والآخر أنها كسائر الصحابة؛ يُجلد حد المفترِي؛ قال: وبالأول أقول.

وروى أبو مُصعب، عن مالك ـ فيمن انتسب إلى بيت النبي ﷺ يضرب ضربًا وجيعًا، ويُشهر ويُحبس طويلاً حتى تظهر توبته؛ لأنه استخفاف بحق الرسول ﷺ.

وأفتى أبو الطرّف الشعبيّ فقيه مالقه في رجل أنكر تحليف امرأة بالليل؛ وقال: لو كانت بنت أبي بكر الصدّيق ما حلفت إلا بالنهار، وصوّب قوله بعض المتسمين بالفقه؛ فقال أبو المطرُف: ذكرُ هذا لابنة أبي بكر في مثل هذا يوجب عليه الضرب الشديد والسجن الطويل.

Marfat.com

والفقيه الذي صوب قوله أحق باسم الفسق من اسم الفقه؛ فيُتقدم له في ذلك، ويُزجر، ولا تقبل فتواهُ ولا شهادته، وهي جُرحة ثابتة فيه، ويُبغَضُ في الله.

وقال أبو عمران في رجل قال: لو شهد عليَّ أبو بكر الصديق: أنه إنْ كان في مثل هذا لا يجوز فيه الشاهد الواحد، فلا شيء عليه؛ وإن كان أراد غير هذا فيضرب ضربًا يُبلغ به حد الموت؛ وذكروها رواية.

قال القاضي أبو الفضل: هنا انتهى القولُ بنا في ما حررناهُ، وانتجز الغرضُ الذي انتحيناه، واستوفى الشرط الذي شرطناه، مما أرجو أن يكون في كل قسم منه للمرُيد مَقْنَع؛ وفي كل باب منهجٌ إلى بُغْيته ومَنْزع.

وقد سفرت فيه عن نُكَتٍ تُستَغرب وتَستَبْدع، وكَرَعْتُ في مشارب من التحقيق لم يورد لها قبل في أكثر التصانيف مشرع، وأودعته غير ما فصل، وددت لو وجدت من بسط قبلي الكلام فيه، أو مقتدىً يفيدنيه عن كتابه أو فيه، لاكتفي بما أرويه عما أرويه.

وإلى الله تعالى جزيل الضراعة في المنة بقبول ما منه لوجهه، والعفو عما تخلله من تزين وتصنع لغيره، وأن يهب لنا ذلك بجميل كرمه وعفوه لما أودعنا من شرف مصطفاه، وأمين وحيه، واسهرنا به جفوننا لتتبع فضائله، وأعملنا فيه خواطرنا من إبرازِ خصائصه ووسائله ويحمىٰ أعراضنا عن ناره الموقدة لحمايتنا كريم عرضه، ويجعلنا ممن لا يذاد إذا ذيد المُبدلُ عن حوضه؛ ويجعله لنا ولمن تهمم باكتتابه واكتسابه سببًا يصلنا بأسبابه، وذخيرة لجدها يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً نحوز بها رضاه، وجزيل ثوابه؛ ويخصنا بخصيصي زمرة نبينا وجماعته، ويحشرنا في الرعيل الأول، وأهل الباب الأيمن من أهل شفاعته؛ ونحمده تعالىٰ علىٰ ما هدىٰ إليه من جَمعه وألهم، وفتح البصيرة لدرك حقائق ما أودعناهُ وفهم، ونستعيذه جل اسمه من دعاء لا يُسمعُ، وعِلم لا ينفع، وعمل لا يرفعُ؛ فهو الجواد الذي لا يخيب من أمله، ولا ينتصر من خذله، ولا يرد دعوة القاصدين، ولا يصلح عمل المفسدين؛ وهو حسبنا ونعم الوكيل؛ وصلاته علىٰ سيدنا ونبينا محمد خاتم النبيين وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، وسلم تسليمًا كثيراً.

تم الكتاب بعون الله وتوفيقه

Marfat.com

محتويات الكتاب

الموضوع	الصفحة
القسم الثاني	
في ما يجب على الأنام من حقوقه ﷺ	٣
الباب الأول	
الفصل الأول	
في فرض الإيمان به ووجوب طاعته واتباع سنته	٤
الفصل الثاني	
[في وجوب طاعته]	٦
الفصل الثالث	
في وجوب اتباعه، وامتثال أمْرِه، والاقتداء بهديه	٨
الفصل الرابع	
في ما ورد عن السلف والأئمة من اتباع سنته والاقتداء بهديه وسيرته	١١
الفصل الخامس	
في أنّ مخالفة أمره وتبديل سنّتِه ضلال	١٤
الباب الثاني	
الفصل الأول	
في لزوم محبته ﷺ	١٥
الفصل الثاني	
في ثواب محبّته ﷺ	١٦
الفصل الثالث	
في ما رُوِيَ عن السلف والائمة من محبَّتهم للنبي ﷺ وشَوْقهم له	١٧
الفصل الرابع	
في علامة محبّته ﷺ	١٩
الفصل الخامس	
في معنى المحبة للنبي ﷺ وحقيقتها	٢٣
الفصل السادس	
في وجوب مُنَاصحته ﷺ	٢٥

Marfat.com

الباب الثالث

الفصل الأول
في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره ٢٧
الفصل الثاني
في عادة الصحابة في تعظيمه ﷺ وتوقيره وإجلاله ٢٩
الفصل الثالث
في تعظيم النبي ﷺ بعد موته ٣١
الفصل الرابع
في سيرة السلف في تعظيم رواية حديث رسول الله ﷺ وسُنَنِهِ ٣٣
الفصل الخامس
في توقيره، وبر آله، وذريته، وأمهات المؤمنين أزواجه ٣٥
الفصل السادس
في توقيره وبِرّه توقيرُ أصحابه وبِرهم ٣٨
الفصل السابع
ومن إعظامه وإكباره ٤٢

الباب الرابع

الفصل الأول
في حكم الصلاة عليه والتسليم وفرض ذلك وفضيلته ٤٤
الفصل الثاني
حُكم الصلاة على النبي ٤٥
الفصل الثالث
في المواطن التي يستحبُّ فيها الصلاةُ والسلامُ على النبي ﷺ ٤٧
الفصل الرابع
في كيفية الصلاة عليه والتسليم ٥١
الفصل الخامس
في فضيلة الصلاة على النبي والتسليم عليه والدعاء له ٥٣
الفصل السادس
في ذمّ مَنْ لم يَصلُّ على النبي ﷺ وإثمِه ٥٧
الفصل السابع
في تخصيصه، بتبليغ صلاة مَنْ صلى عليه وسلم من الأنام ٥٨

Marfat.com

الفصل الثامن
في الاختلاف في الصلاة على غير النبي ﷺ وسائر الأنبياء عليهم السلام ٦٠
الفصل التاسع
في حكم زيارة قبرِه ﷺ، وفضيلةِ من زاره وسلم عليه وكيف يسلمُ ويدعو له ٦٢
الفصل العاشر
آداب دخول المسجد النبوي الشريف وفضل المدينة ومكة ٦٧

القسم الثالث

مقدمة القسم الثالث ٧٣

الباب الأول

في ما يختصّ بالأمور الدينية والكلام في عصمة نبينا وسائر الأنبياء صلوات الله عليهم ٧٥
الفصل الأول
في حكم عقد قلب النبي ﷺ من قوت نبوته ٧٦
الفصل الثاني
في عصمة الأنبياء قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك في شيء من ذلك ٨٦
الفصل الثالث
في حكم عَقْد النبي في التوحيد والشرع والمعارف والأمور الدينية ٩٠
الفصل الرابع
في إجماع الأمة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان ٩٣
الفصل الخامس
في عصمة النبي عليه السلام في أقواله وأفعاله ٩٧
الفصل السادس ٩٨
الفصل السابع
في ما يتصل بأمور الدنيا وأحوال نفسه ١٠٦
الفصل الثامن
رد بعض الاعتراضات ١٠٨
الفصل التاسع
عصمة الأنبياء من الفواحش والكبائر ١١٢
الفصل العاشر
في عصمتهم قبل النبوة ١١٥

Marfat.com

الفصل الحادي عشر
السهو والنسيان في الأفعال ١١٧
الفصل الثاني عشر
الأحاديث المذكور فيها السهو منه ﷺ ١١٨
الفصل الثالث عشر
الرد على من أجاز عليهم من الصغائر والكلام على ما احتجوا به في ذلك ١٢٢
الفصل الرابع عشر
حالة الأنبياء في خوفهم واستغفارهم ١٣٣
الفصل الخامس عشر
فائدة ما مر من الفصول التي بحثت مسألة العصمة ١٣٦
الفصل السادس عشر
في القول في عصمة الملائكة ١٣٧

الباب الثاني

الفصل الأول
في ما يخصهم في الأمور الدنيوية ويطرأ عليهم في العوارض البشرية ١٤١
الفصل الثاني
حالتهم بالنسبة للسحر ١٤٢
الفصل الثالث
أحواله في أمور الدنيا ١٤٤
الفصل الرابع
أحكام البشر الجارية على يديه ١٤٦
الفصل الخامس
أخباره الدنيوية ١٤٧
الفصل السادس
حديث الوصية ١٥٠
الفصل السابع
دراسة أحاديث أخرى ١٥٢
الفصل الثامن
أفعاله الدنيوية ١٥٥
الفصل التاسع
حكمة المرض والابتلاء لهم ١٥٩

Marfat.com

القسم الرابع

في تصرف وجوه الأحكام فيمن تنقصه أو سبّه عليه الصلاة والسلام ١٦٤
المقدمة ١٦٥

الباب الأول

الفصل الأول
في بيان ما هو في حقه ﷺ ـ سَب أو نَقْص، من تعريض أو نص ١٦٧
الفصل الثاني
في الحجة في إيجاب قَتْلِ مَنْ سبَّه أو عابه ﷺ ١٧٠
الفصل الثالث
أسباب عفو النبي ﷺ عن بعض من آذاه ١٧٥
الفصل الرابع
حكم من فعل ذلك دون قصد أو اعتقاد ١٧٩
ا لفصل الخامس
حقيقة قائل ذلك هل هو كافر أو مرتد ١٨٠
الفصل السادس
الحكم في ما لو كان الكلام يحتمل السب وغيره ١٨١
الفصل السابع
حكم من وصف نفسه بصفة من صفات الأنبياء رفعًا لشأنه أو استصغارًا لشانهم
صلوات الله عليهم ١٨٣
الفصل الثامن
حكم الناقل والحاكي لهذا الكلام عن غيره ١٨٧
الفصل التاسع
ذكر الحالات التي تجوز عليه ﷺ على طريق التعليم ١٨٩
الفصل العاشر
الأدب اللازم عند ذكر أخباره ﷺ ١٩٢

الباب الثاني

الفصل الأول
في حكم سابّه وشانئه ومتنقصه ومُؤْذيهو عُقوبته وذكر استتابته ووراثته ١٩٥
الفصل الثاني
حكم المرتد إذا تاب ١٩٧

Marfat.com

الفصل الثالث
حكم المرتد إذا اشتبه ارتداده ١٩٩
الفصل الرابع
حكم الذمي في ذلك ٢٠٠
الفصل الخامس
في ميراثِ مَنْ قُتِلَ بِسَبِّ النبي ﷺ وغَسْلِه والصلاة عليه ٢٠٤

البابُ الثالث

الفصل الأول
في حكم من سب الله تعالى وملائكته وكتبه وأنبياءه وآل النبي ﷺ أواجه وصحبه ٢٠٧
الفصل الثاني
حكم إضافة ما لا يليق به تعالى عن طريق الاجتهاد والخطأ ٢٠٨
الفصل الثالث
في تحقيق القول في إكفار المتأوّلين ٢١٠
الفصل الرابع
في بيان ما هو من المقالات كفر، وما يتوقّف أو يختَلف فيه، وما ليس بكفر ٢١٤
الفصل الخامس
حكم الذمي إذا سب الله تعالى ٢٢١
الفصل السادس
حكم إدعاء الإلهية أو الكذب والبهتان على الله ٢٢٢
الفصل السابع
حكم من تعرض بساقط قوله وسخيف لفظه لجلال ربه دون قصد ٢٢٤
الفصل الثامن
حكم سب بقية الأنبياء والملائكة ٢٢٦
الفصل التاسع
الحكم بالنسبة للقرآن ٢٢٨
الفصل العاشر
الحكم في سب آل البيت والأزواج والأصحاب ٢٣٠
فهرس المحتويات ٢٣٥

Marfat.com

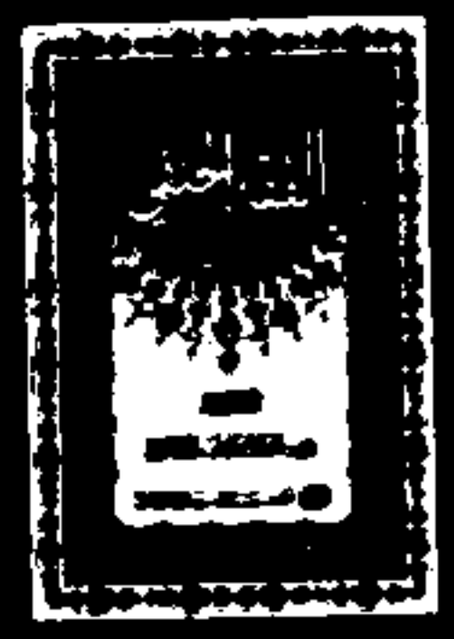

ISBN 81-89234-62-5

JAMIA-E-AHLE SUNNAT
BARKAAT-E-RAZA
Imam Ahmad Raza Road, Porbandar (Gujrat-India)
Ph.: 0091-286-2220886 Mob.: 98242 77786

Marfat.com